

به استعین

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله و صلى الله على محمد نبيه الهادى
المهدى واله الهداة المهديين و حشرنى الله معهم و فى زمرةمهم و رحمة الله و بركاته على موالىهم و
لعنة الله على اعدائهم و لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم.

اما بعد

فيقول العبد الراجى محمد بن مرتضى الخراسانى انه قد التمس منى بعض اخوانى و احبائى زيد
فى توفيقاته و تأييداته ان ابيّن له ما يدل على ما نسب الى من أنّ الاجر و المثوبة على قراءة القرآن
المجيد و تلاوة الفرقان الحميد مخصوص بما اذا كانت القراءة مقارنة لفهم المعنى و درك المفاد و الاّ
لم يكن هناك مثوية و لا اجر و ها اناذا قد اجبت و استجبت.

فاقول ان محط النظر فى الاية الكريمة الامرة بالقراءة و الاخبار النادرة الى التلاوة و الاثار الواردة
فى توجيه العباد الى القرآن و سوقهم الى الفرقان انما يكون هو القراءة مع فهم المعنى و درك
المقصود فالقراءة الخالية عن الفهم الفارغة عن الدرك خارجة عن محط النظر و غير داخله فى مهبط
الكلام و لا يخفى أنّ هذا لاينا فى ثبوت الاجر والثواب من حيث انطباق عنوان حسن على القراءة
او مقارنة التلاوة لامر مطلوب مندوب و كيف كان فالدليل على المدعى والشاهد على المرام امور:

الاول ان المنظور من انزال القرآن القويم و الفرقان الكريم ليس اجراء الفاظه على اللسان و لا
استماع حروفه بالاذان بل المقصود انما يكون هو الاطلاع على ما يشتمله من انحاء العلوم و
المعارف و الوقوف على ما يحتويه من اطوار الحقايق و الواقعات كما يظهر من التامل فى الايات و
هذا مع وضوحه فى ذاته و بروزه فى نفسه بحيث لا يحتاج الى اقامة دليل و لا برهان يدل عليه
الايات و يشهد به البيّنات مثل قوله عزوجل فى سورة زخرف حم والكتاب المبين انا جعلناه قرآناً
عربياً لعلكم تعقلون و قوله تعالى فى سورة ص كتاب انزلناه ليدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب و
قوله تبارك و تعالى فى سورة يونس على نبينا وآله وعليه الصلوة والسلام يا ايها الناس قد جائتكم
موعظه من ربكم و شفاء لما فى الصدور و هدى و رحمة للمؤمنين.

إذا ثبت هذا و تحقق فنقول ان الغرض من التوجيه الى القرآن الكريم و السوق الى الفرقان العظيم و القصد من الامر بالقراءة والندب الى التلاوة بالسنة مختلفة و تعبيرات غير متفقة ايضا هذا و هذا ايضا مع وضوحه فى نفسه وضوحاً لا يحتاج الى شاهد و لا برهان يدل عليه الاخبار و يشهد به الآثار على نحو كانه يكون مفروغا عنه شبه ما عن العياشى عليه الرحمة مسنداً عن الصادق عليه الصلوة والسلام انه قال عليكم بالقرآن فما وجدتم آيةً نجاها من كان قبلكم فاعملوا به و ما وجدتموه مما هلك بها من كان قبلكم فاجتنبوه.

و ما عن جامع الاخبار قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله القرآن مادبة الله فتعلموا مآدبته ما استطعتم ان هذا القرآن هو حبل الله و هو النور المبين والشفاء النافع فاقرؤه فان الله ياجرکم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات اما انى لا اقوال الم حرف واحد ولكن الف و لام و ميم ثلثون حسنة.

و ما عن ابى النصر محمد بن مسعود العياشى مسنداً عن النبى صلى الله عليه وآله فاذا التبت عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن فانه شافع مشفع و ماحل مصدق من جعله امامه قاده الى الجنة و من جعله خلفه ساقه الى النار.

و ما عن العياشى رحمه الله ايضا عن سعد بن صدقة عن ابى عبدالله عليه الصلوة والسلام قال فى حديث و قد امر رسول الله صلى الله عليه وآله ان يقتدى بالقرآن و آل محمد و ذلك حيث قال فى آخر خطبة خطبها انى تارك فيكم الثقلين الثقل الاكبر و الثقل الاصغر فاما الاكبر فكتاب ربى و اما الاصغر فعترتى اهل بيتى فاحفظونى فيهما فلن تضلوا ما تمسكن بهما.

و ما عن سعد بن عبدالله القمى مسنداً عن جابر بن عبدالله الانصارى رحمه الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا ايها الناس انى تارك فيكم الثقلين الثقل الاكبر و الثقل الاصغر ان تمسكن بهما لن تضلوا و لن تزلوا الحديث.

اقول و يؤيد هذا يعنى كون الغرض من توجيه العباد و سوقهم الى القرآن الاطلاع على ما فيه من المبدء الى المعاد و الوقوف عليه من البدو الى الختم امور:

الاول ما عن الشيخ ابى الفتوح الرازى فى تفسيره عن عبدالله بن عباس عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال ما من مؤمن ذكر او اثنى حر او مملوك الا والله عليه حق واجب ان يتعلم القرآن و يتفقه فيه ثم قرء هذه الآية ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب الاية.

الثانی ما عن ابن الشیخ الطوسی علیهما الرحمة فی الامالی عن ابی هريرة عن النبی صلی الله علیه وآله قال تعلموا القرآن و تعلموا غرائبہ و غرائبہ فرائضہ و حدودہ فان القرآن نزل علی خمسة وجوه حلال و حرام و محکم و متشابه و امثال فاعملوا بالحلال و دعوا الحرام و اعملوا بالمحکم و دعوا المتشابه و اعتبروا بالامثال.

الثالث ما عن الخصال مسنداً عن ابی عبد الله علیه الصلوة والسلام قال تعلموا العربية فانها کلام الله الذی کلم به خلقه و نطق به للماضین.

اقول اذا ثبت هذا یعنی کون الغرض من تنزیل القرآن الحمید و توجیه العباد الی الفرقان المجید ایصال العباد الی ما یتطویر فیہ من العلوم و المعارف من المبدء الی المعاد و اهدائهم الی الطريق القويم و الصراط المستقیم فی العقاید و الاخلاق و الافعال و الاقوال كما اشار عزوجل الیه بقوله فی سورة بنی اسرائیل ان هذا القرآن یهدی للتي هی اقوم الایة تحقق کون القراءة البعیدة عن فهم المعنی و التلاوة النائیة عن درک المفاد خارجة عن مورد الامر و الندب غیر داخله فی موقع السوق و التوجیه.

الدلیل لثانی

احتواء بعض تلك الاخبار و الآثار علی فوائد لا تکاد تتحصل الا مع فهم المقصود و ادراک المنظور و هو امور:

الاول ما عن ابن بابویه رحمه الله مسنداً عن عبد العزيز بن المهتدي قال سئلت الرضا علیه السلام عن التوحيد فقال کل من قرء قل هو الله احد و آمن بها فقد عرف التوحيد.

الثانی ما عن محمد بن یعقوب علیه الرحمة مسنداً عن عمر بن جمیع عن ابی عبد الله علیه الصلوة والسلام عن النبی صلی الله علیه وآله فی حدیث انه قال من ختم القرآن فکانما ادرجت النبوة بین جنبيه و لکنه لا یوحى الیه.

الثالث ما عن الفضل بن الحسن الطبرسی رحمه الله تعالی فی مجمع البیان عن النبی صلی الله علیه وآله قال من قرء القرآن فکانما ادرجت النبوة بین جنبيه الا انه لا یوحى الیه.

الرابع ما عن الشیخ ابی الفتوح الرازی علیه الرحمة فی تفسیره عن ابی امامة عن رسول الله صلی الله علیه وآله قال من قرء ثلث القرآن فکانما اوتی ثلث النبوة و من قرء ثلث القرآن فکانما اوتی

ثلثی النبوة و من قرء القرآن كله فكانما اوتى تمام النبوة ثم يقال له اقرء وارق بكل آية درجة فيرقى في الجنة بكل آية درجة حتى يبلغ ما معه من القرآن الحديث.

تنبيه

اعلم انه يستكشف من جعل الارتقاء في رواية ابى امامة رديفا لدرج النبوة ان الارتقاء ايضا انما يكون اذا صارت القراءة قريبا من فهم المعنى و قرينا لدرك المفاد فلا يغرنك ما عن على بن ابراهيم القمي عليه الرحمة في تفسيره مسنداً عن على بن الحسين عليهما الصلوة والسلام انه قال عليك بالقرآن فان الله خلق الجنة بيده لبنه من ذهب و لبنه من فضه فجعل ملاطها المسك و ترابها الزعفران و حصاها اللؤلؤ و جعل درجاتها على قدر آيات القرآن فمن قرء القرآن قال له اقرء وارق و من دخل منهم الجنة لم يكن في الجنة اعلى درجة منه ما خلا النبيون و الصديقون. و ما عن البحار مسنداً عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال عدد درج الجنة عدد اى القرآن فاذا دخل صاحب القرآن الجنة قيل له اقرء وارق بكل آية درجة فلا يكون فوق حافظ القرآن درجة. و يؤيد ذلك معنى كون الارتقاء كدرج النبوة بين الجنين منوطا بالقراءة عن الفهم و الدرك ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله من ان للجنة مائة درجة تسعة و تسعون لاهل العقل و واحدة لسائر الناس و ما حكى عنه صلى الله عليه وآله ايضا انما يرتفع العباد غدا في الدرجات و ينالون الزلفى من ربهم على قدر عقولهم.

تنبيه

لا يخفى ان من تدبر في الاخبار المرتبطة و الاثار المربوطة لوجد درك المقصد و فهم المفاد كانه يكون مفروفا عنه في تلك الاخبار و الاثار منها مامر و منها ما عن محمد بن الحسن رحمه الله مسنداً عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال ينبغي للعبد اذا صلى ان يرتل في قرائته فاذا مرَّ بآية فيها ذكر الجنة و ذكر النار سئل الجنة و تعوذ بالله من النار. و ما عن الفضل بن الحسن الطبرسى عليه الرحمة في مجمع البيان عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال اذا مررت بآية فيها ذكر الجنة فاسئل الله الجنة و اذا مررت بآية فيها ذكر النار فتعوذ بالله من النار.

و ما عن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عن سماعة قال قال ابو عبدالله عليه السلام ينبغي لمن قرء القرآن اذا مرَّ بآية من القرآن فيها مسئلة او تخويف ان يستل عند ذلك خير ما يرجو ويسئله العافية من النار و من العذاب.

و يؤكد ذلك يعنى كون فهم المعنى و درك المفاد كانه يكون مفروغاً عنه ما عن محمد بن يعقوب رحمه الله مسنداً عن عبدالعزيز بن المهتدى قال سئلت الرضا عليه السلام عن التوحيد فقال كل من قرء قل هو الله احد و امن بها فقد عرف التوحيد قلت كيف يقرئها قال كما يقرء الناس و زاد فيها كذلك الله ربى كذلك الله ربى.

و ما عن الفضل بن الحسن الطبرسى فى مجمع البيان عن الفضيل بن يسار قال امرنى ابوجعفر عليه السلام ان اقرء قل هو الله احد و اقول اذا فرغت منها كذلك الله ربى ثلاثاً.

و ما عن ابى عبدالله احمد بن محمد السيارى عن صفوان عن معوية بن عمار قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا قرأت قل هو الله احد الى آخرها فقل اشهد ان الله ربنا كذلك قلت فى مكتوبة و غيرها قال نعم.

اقول وجه كون هذه الاخبار مؤكدة لكون الفهم والدرك كانه يكون مفروغاً عنه ان الوجه فى تشريع هذه الاقوال و تسنيها بعد قراءة مباركة التوحيد ان يكون ايماناً و تصديقاً بمفادها من توحيد الله و وحدانية و من الواضح ان مع عدم فهم معنى السورة و مفادها لا يكون هذه الاقوال ايماناً و لا تصديقاً و لو كان كان ايماناً بلا تصور و تصديقاً بلا تفرس و هذا لا يناسب مقام التشريع و لا التسنين و من هنا يظهر اعتبار فهم المعنى و درك المفهوم بل قصد المفاد فى هذه الاقوال ايضا اذ بدون الفهم و القصد لا يكاد يتحصل هناك ايمان و لا تصديق لا مع تصور و لا بلا تصور فتدبر.

الدليل الثالث

ان الفوائد المذكورة فى الاخبار و الفضائل المرموزة فى الآثار لو عمت القراءة الخالية عن الفهم و التلاوة الفارغة عن الدرك لما صح ان يقال بانه لا خير فيها و قد قيل ذلك فيستكشف من ذلك عدم العموم اما الفوائد فمنها مضافا الى ما مرما عن الامام الحسن العسكرى عليه الصلوة والسلام فى

تفسیرة عن آبائه عن النبی صلی الله علیه وآله انه قال فی حدیث و لقاری آیه من کتاب الله معتقدا افضل مما دون العرش الى اسفل التخوم.

اقول لو كان المراد من الاعتقاد بالمفاد كانت الرواية شاهدة على كون الفهم و الدرك مفروغاً عنه اد الاعتقاد بالمفاد لا يكون الا مع فهم المستفاد.

و منها ما عن جامع الاخبار قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله يا سلمان عليك بقراءة القرآن فان قرائته كفارة للذنوب و ستر من النار و امان من العذاب و يكتب لمن يقرء بكل آیه ثواب مائة شهيد الى ان قال (ص) و اعطاه بكل آیه الف حوراء و اعطاه بكل حرف نورا على الصراط الى ان قال (ص) يا سلمان ان المؤمن اذا قرء القرآن فتح الله عليه ابواب الرحمة و خلق الله بكل حرف يخرج من فمه ملكا يسبح له الى يوم القيمة الحديث.

و منها ما عن الفضل بن الحسن الطبرسی فی مجمع البیان عن النبی صلی الله علیه وآله قال افضل العبادة قراءة القرآن.

و منها ما عن جامع الاخبار و روى عن على عليه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله قراءة القرآن فی الصلوة افضل من قراءة القرآن فی غیر الصلوة و قراءة القرآن فی غیر الصلوة افضل من ذکر الله و ذکر الله افضل من الصدقة و الصدقة افضل من الصيام و الصيام جنة من النار الى ان قال عليه الصلوة والسلام فان رسول الله صلی الله علیه وآله سئل اى الاعمال افضل عند الله قال قراءة القرآن و ان تموت و لسانك رطب من ذکر الله تعالى.

و اما القول فممنه ما عن الجعفریات مسنداً عن على عليه الصلوة والسلام عن النبی صلی الله علیه وآله قال الا اخبركم بالفقيه كل الفقيه قالوا بلى يا رسول الله (ص) قال من لم يقنط الناس من رحمة الله و لم يؤمنهم مكر الله و من لم يرخص لهم فى معاصى الله و من لم يدع القرآن رغبة الى غيره لانه لا خير فى علم لا تفهم فيه و لا عبادة لا تفقه فيها و لا قراءة لا تدبر فيها الحديث.

و منه ما عن معانى الاخبار و الكلینی مسنداً عن على عليه الصلوة والسلام انه قال فى حدیث الا لا خير فى علم ليس فيه تفهم الا لا خير فى قراءة ليس فيها تدبر الا لا خير فى عبادة ليس فيها تفقه.

اقول لا يخفى ان هاتين الروایتين مما يشير الى كون فهم المعنى و درك المفاد مفروغاً عنه اذ بدون الفهم و الدرك لا يكاد يتحقق هناك تدبر و لا تفكر.

و یوید الروایتین ما عن السید علی بن طاوس علیه الرحمة فی کتاب عمل شهر رمضان مسنداً عن ابی عبد الله علیه الصلوة والسلام انه قال فی دعائه عند قراءة القرآن و لا تجعل قرائتی قراءة لا تدبر فیها بل اجعلنی اتدبر آیاته و احکامه اخذ بشرایع دینک.

اقول حمل النفی علی نفی الکمال مضافا الی منافاته للسیاق یکون حملاً بلا شاهد و صرفاً بلا دلیل هذا کله مضافا الی عدم التناسب بین بعض الفوائد المذكورة للقراءة و الفوائد المزبورة للتلاوة فی حد نفسه و بین القراءة الخالية عن الفهم و التلاوة الفارغة عن الدرك.

و کیف کان فجملة القول فی المقام انّ موضوع البحث فی الاخبار المرتبطة و مورد الکلام فی الاثار المربوطة هو القراءة عن الفهم و التلاوة عن الدرك فالقراءة الخالية و التلاوة الفارغة خارجة عن الموضوع غیر داخله فی المورد.

تنبيه

لا يخفى ان هذا الذى ذكرنا من كون الموضوع فى اخبار القرائة و المتعلق فى آثار التلاوة القرائة عن الفهم و التلاوة عن الدرك جار فى الادعية سار فى الاذكار فهى ايضا اذا خلت عن الفهم و عرت عن الدرك تكون بعيدة عن محل الكلام فى اخبارها نائية عن موضوع القول فى آثارها. و هذا مع ظهوره فى نفسه يوضحه انه كما ان الله عزوجل اتينا بالقرآن و اعطانا بالفرقان العلم و العرفان لا الفاظ و الحروف كك النبى و الائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام قد جاؤا بتعليم الادعية و الاذكار بالعلم و المعرفة لا اللفظ و الحرف كما لا يخفى على من راجع الاذكار و الادعية عن التفريس و الدراية و يؤيد ذلك اشتمال الادعية و احتواء الاذكار على كثير من العلوم و المعارف المطوية فى القرآن المجيد المنطوية فى الفرقان الحميد من المبدء الى يوم الوعد و الوعيد. و لا يخفى ايضا ان الامر فى اقوال الصلوة ايضا كك فانها من هذا الحيث ليست الا القرائة و الذكر و الدعاء فالصلوة الخالية اقوالها عن الفهم و الدرك خارجة عن موضوع الكلام فى آياتها غير داخله فى متعلق القول فى اخبارها.

ان قلت

كيف تقول القرائة اذا بعدت عن الفهم و نثت عن الدرك خرجت عن موضوع البحث فى الاخبار و الاثار و قد قال رسول الله صلى الله عليه وآله فى رواية محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عنه صلى الله عليه وآله ان الرجل الاعجمى من امتى يقرء القرآن بعجميته فيرفعه الملائكة على عرييته.

قلت

الظاهر ان المراد العربية و العجمية من حيث اللفظ و الحرف لا من جهة الفهم و الدرك و يشهد على ذلك رواية عبدالله بن جعفر فى قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد عليه السلام يقول انك قد ترى المحرم من العجم لا يراى منه ما يراى من العالم الفصيح و كك الاخرس فى القرائة فى الصلوة و التشهد و ما اشبه ذلك فهذه بمنزلة العجم المحرم لا يراى منه ما يراى من العاقل المتكلم الفصيح و لو ذهب العالم المتكلم الفصيح حتى يدع ما قد علم

انه يلزمه و يعمل به و ينبغى له ان يقوم به حتى يكون ذلك منه بالنبطية و الفارسية فحيل بينه و بين ذلك بالادب حتى يعود الى ما قد علمه و عقله الحديث.

و ما قال الفقيه الهمداني قدس سره في كتاب الصلوة من ان في الخبر ان سين بلال شين عندالله و يشهد على ذلك ايضا استدلال الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم اجمعين بها في جواز الاكتفاء لمن لم يحسن القراءة مع تمكنه من الاتيان بالمسمى ولكن مع اللحن في الاعراب و الحروف بما تمكن منه.

تنبيهات

الاول

و مما يؤيد كون الغرض من السوق و التوجيه الى القرآن المجيدو الامر بقراءة الفرقان الحميد الايصال الى العلم و المعرفة و الايقاف على الواقع و الحقيقة ان كل نعت و وصف ذكر للقران الكريم في الحديث و نفس الفرقان انما يكون مناسباً له من حيث المعنى و المفاد دون اللفظ و الحرف و نحن لم نجد تعريفاً للفرقان و لا توصيفاً للقرآن بما يرتبط باللفظ و الحرف.

الثاني

ان بعض ما يأتى انشاءالله تعالى مربوطاً بالصلوة يكون مؤيداً للمقام كما ان بعض ما فى المقام يكون مؤكداً لما هيئنا.

الثالث

ان نفى اطلاق الاخبار من جهة الفهم و الدرك لاينا فى ثبوته من حيث الشمول لغير العرب فغير العرب ايضا اذا قرء عن الفهم و تلاعن الدرك كان داخلاً فى اخبار القراءة و واردا فى آثار التلاوة.

به استعین

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين و صلى الله على محمد وآله الطاهرين و
رحمة الله و بركاته على مواليتهم و لعنة الله على اعدائهم اکتعين و لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم.

اما بعد

فيقول العبد الراجي محمد بن مرتضى الخراساني ان المركوز في الازهان في هذا الزمان بل في
ساير الازمان عدم لزوم فهم المعنى و درك المفاد في الصلوة فضلا عن قصده بعد فهمه و دركه
ولكن هذا المركوز ليس بسديد بل السداد انما يكون في ركوز لزوم قصد المعنى فضلا عن درك
المفاد حتى في مباركة الفاتحة و البسملة فيها و في غيرها و ان استشكل بعض الفقهاء قدس الله
تعالى اسرارهم في القصد في سورة الفاتحة نظراً الى التنافي بين ذلك و نية القرآنية التي لا مناص
منها و سيأتي انشاء الله تعالى حله بعد عقده و كيف ما كان فظهور المدعى و وضوح المرام في هذا
المقام موقوف على اظهار امور ثلثة و ابرازها الامر الاول ان المطلوب والمندوب اليه وجوبا ام
استحبابا في الصلوة بل مطلقا انما يكون هو المعانى و المفاهيم لا الالفاظ والحروف مثلا المأمور به
في تكبيرة الاحرام التي هي اول جزء من اجزاء الصلوة الواجبة انما يكون ذكر الله عز وجل بصفة
الكبرياء والثناء عليه بتلك الكمال غاية الامر بلفظ الله اكبر لاذات ذلك اللفظ و المندوب اليه في
الاستعاذه التي هي اول جزء من الاجزاء المستحبة في الصلوة هو التعوذ بالله من الشيطان الرجيم
نهاية الامر بحرف اعوذ و نحوه من صيغها لا نفس هذا الحرف و بعبارة اخرى و اوضح ان العمدة
العميدة و الاصل الاصيل انما يكون هو المعانى و المفاهيم و اما الالفاظ و الحروف فليس كالايماء
والاشارة لهاشان سوى المظهرية و غير المبرزية الامر الثاني ان هذه الحقايق و المعانى انما تكون من
قبيل المفاهيم الارادية والعناوين القصدية التي لا تكاد تتحصل بدون القصد و النية
الامر الثالث ان قصد هذه الحقايق و نية هذه المفاهيم انما يكون موقوفا على العلم بها والدرك لها
بحيث لا يكاد يتحقق مربوطا بها بدون العلم و الدرك.

اذا عرفت هذا یعنی وقوف ظهور المرام و بروز المدعى على الاظهار و الابرار فلا بد لنا من التكلم فى مقامات ثلث المقام الاول فى ان المامور به و المندوب اليه فى الصلوة بل مطلقا انما يكون هو الحقايق و المعانى غاية الامر بالالفاظ والحروف لانفس الالفاظ و ذات الحروف فنقول ان ما يتكفل الامر بالذكر والنذب الى الدعاء له ثلث مراتب الاولى الاوامر العامة الاولى مثل ادعوا و اذكروا الثانية الاوامر الخاصة الثانوية شبه استغفروا و كبروا الثالثة الاوامر المربوطة بصيغ الذكر و الدعاء نحو قل اللهم اغفر او تقول الله اكبر. لا اشكال و لا اختلال فى ان المتعلق فى الاوامر العامة الاولى والخاصة الثانوية هو المعانى و المفاهيم من دون دخل لفظ خاص فيها و لا حرف مخصوص و اما الاوامر المربوطة بالصيغ فهى ايضا لا ينبغى الاشكال و لا يحق الارتياح فى ان المتعلق فيها انما يكون ما هو المتعلق للاوامر العامة و الخاصة من الحقيقة و المعنى اذهى من توابع الاولى و الثانوية كما ان الثانوية تكون من توابع الاولى منها و غاية ما يمكن ان يستفاد منها اى من المربوطة بالصيغ دخل اللفظ والحرف فى المنظور والمطلوب و اما كونه تمام الموضوع فلا بل يستفاد من تلك عدمه فضلا عن غيرها كما سيأتى انشاء الله تعالى فى محله و كيف ما كان فالكلام فى هذا المقام انما يتم ببيان ما يستفاد منه مطلوبة الحقايق والمعانى دون الالفاظ والحروف فى طى مطالب.

المطلب الاول

فيما لا اختصاص له بالصلوة و لا انحصار له فيها و فيه فصول

الاول

قال الله سبحانه و تعالى فى سورة المؤمن و قال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين.

عن الحسن بن الفضل الطبرسى فى مكارم الاخلاق عن حنان بن سدير عن ابيه قال قلت للباقر عليه السلام اى العبادة افضل فقال ع ما من شئ احب الى الله من ان يُسْتَلَّ و يُطْلَب ما عنده و ما من احد ابغض الى الله عزوجل ممن يستكبر عن عبادته و لا يسئل ما عنده.

وعن احمد بن محمد البرقى فى المحاسن مسنداً عن ابى حمزة عن ابيجعفر عليهما الصلوة والسلام قال ما من شئ احب الى الله من ان يُسئل.

وعن احمد بن فهد رحمه الله في عدة الداعي نقلا من كتاب الدعاء لمحمد بن الحسن الصفار مسنداً عن النبي صلى الله عليه وآله قال يدخل الجنة رجلان كانا يعملان عملاً واحداً فيرى أحدهما صاحبه فوقه فيقول يا رب بما أعطيته و كان عملنا واحداً فيقول الله تعالى سئلتني ولم تسئلتني ثم قال (ص) سلوا الله و اجز لوافانه لا يتعاضمه شئى.

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال انما هي المدحة ثم الثناء ثم الاقرار بالذنب ثم المسئلة والله ما خرج عبد من ذنب الا بالاقرار. وعن القطب الراوندى عليه الرحمة في لب اللباب عن النبي صلى الله عليه وآله قال ان الله ليمسك الخير الكثير عن عبده فيقول لا اعطيه حتى يسئلتني.

وعن ابن فهد عليه الرحمة مسنداً عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لتسئلن الله او ليغضبن عليكم ان الله عبادا يعملون فيعطيههم و آخرين يسئلونه صادقين فيعطيههم الحديث.

وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام في رسالة طويلة قال و اكثروا من ان تدعوا الله فان الله يحب من عباده المؤمنين ان يدعوه الحديث.

اقول افادة الاية و الرواية في هذا المقام لكون المطلوب و المندوب اليه المعنى و الحقيقة من الطلب و المسئلة دون اللفظ و الحرف لا يكاد ينبغى انكاره بل لا يحق التامل فيه.

الفصل الثانى

قال الله تبارك و تعالى في سورة البقرة فاذكرونى اذكركم و اشكروا الى و لا تكفرون عن القطب الراوندى عليه الرحمة في لب اللباب عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لا يمر على المؤمن ساعة لا يذكر الله فيها الا كانت عليه حسرة.

وعن سبط الطبرسى رحمه الله في مشكوة الانوار عن بعض اصحاب ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال قلت له من اكرم الخلق على الله قال اكثرهم ذكر الله و اعمالهم بطاعته.

وعن القطب الراوندى عليه الرحمة في الدعوات عن النبي صلى الله عليه وآله قال يا رب و ددت انى اعلم من تحب من عبادك فاحبه فقال اذا رأيت عبدى يكثر ذكرى فانا ادنت له فى ذلك و انا احبه و اذا رايت عبدى لا يذكرنى فانا حجبته و انا ابغضه.

وعن ابن ابی جمهور رحمه الله فی درر اللثالی عن ابی الدرداء قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله ان الذين لا يزال السنتهم رطبة من ذكر الله يدخل احدثهم الجنة و هو يضحك.

وعن محمد بن يعقوب علیه الرحمة مسنداً عن ابي جعفر علیهما الصلوة والسلام قال مكتوب فی التوریه التي لم يتغیران موسی ع سئل ربه فقال الهی انه یاتنی علیّ مجالس أعزک وأجلک ان اذکرک فیها فقال یا موسی ان ذکرى حسن على کل حال.

وعن ابی یعلی الجعفری فی کتاب نزهة الناظر عن ابي عبد الله علیه الصلوة والسلام قال ثلثة لا یصیبون الاخیرا اولو الصمت و تارکوا الشرو المکثرون ذکر الله عزوجل الخ.

وعن محمد بن يعقوب علیه الرحمة مسنداً عن ابي عبد الله علیه الصلوة والسلام انه قال فی رسالته الى اصحابه و اکثروا من التهلیل والتقدیس والتسبیح والثناء على الله والتضرع اليه و الرغبة فیما عنده الحديث.

اقول صراحة الایة و الروایة فی کون المطلوب و المنظور فی باب الذکر المعنی و الحقیقة دون اللفظ و الحرف لا یکاد یصح انکاره.

الفصل الثالث

قال الله عزوجل في سورة الاحزاب ان الله و ملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه
و سلموا تسليما

عن الحسن بن ابى السحن الديلمى رحمه الله فى الارشاد مسنداً عن على عليه الصلوة والسلام انه
قال فى حديث و هو ان الله صلى عليه و امر ملائكته ان يصلّوا عليه و تعبد جميع خلقه بالصلوة
عليه الى يوم القيامة فقال جل ثنائه ان الله و ملائكته يصلّون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه
و سلموا تسليما الحديث.

وعن محمد بن على بن الحسين فى ثواب الاعمال مسنداً عن على عليه الصلوة والسلام انه قال
الصلوة على النبي وآله امحق للخطايا من الماء للنار والسلام على النبي وآله افضل من عتق رقاب.
وعن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عن ابى بصير عليه الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة
والسلام قال اذا ذكر النبي صلى الله عليه وآله فاكثرُوا الصلوة عليه فانه من صلى على النبي وآله
صلوة واحدة صلى الله عليه الف صلوة فى الف صف من الملائكة و لم يبق شئ مما خلقه الله الا
صلى على العبد لصلوة الله و صلوة ملائكته فمن لم يرغب فى هذا فهو جاهل مغرور قد برء الله منه
و رسوله و اهل بيته.

وعن القطب الراوندى عليه الرحمة فى الدعوات عن النبي صلى الله عليه وآله قال من صلى على
كل يوم ثلث مرات و فى كل ليلة ثلث مرات حُبّاً لى و شوقاً كان حقاً على الله عزوجل ان يغفرله
ذنوبه تلك الليلة و ذلك اليوم.

وعن القطب الراوندى عليه الرحمة فى الدعوات ايضا عن النبي صلى الله عليه وآله قال اكثرُوا
الصلوة علىّ فان الصلوة على نور فى القبر و نور على الصراط و نور فى الجنة.
وعن جامع الاخبار قال و عنه صلى الله عليه وآله قال من صلى علىّ مرة لم يبق عليه من
المعصية ذرة.

وعن الشيخ ابى الفتوح الرازى عليه الرحمة فى تفسيره عن كعب بن عجرة قال لما نزل قوله تعالى
ان الله و ملائكته الاية قلت يا رسول الله (ص) قد علمنا كيف السلام عليك فكيف أصلى عليك قال
قل اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد.

وعن محمد بن علی بن الحسین علیهم الرحمة عن ابی حمزة عن ابیه قال سئلت ابا عبدالله علیه السلام عن قول الله عزوجل ان الله و ملائکته یصلّون علی النبی یا ایها الذین آمنوا صلّوا علیه و سلّموا تسلیما فقال الصلوة من الله عزوجل رحمة و من الملائکته تزکیة و فی نسخة بركة و من الناس دعاء و اما قوله و سلموا تسلیما فانه یعنی التسلیم له فیما ورد عنه قال فقلت له فکیف نصلی علی محمد و آل محمد قال تقولون صلوات الله و صلوات ملائکته و انبیائه و رسله و جمیع خلقه علی محمد و آل محمد و السلام علیه و علیهم و رحمة الله و بركاته قال قلت فما ثواب من صلی علی النبی بهذه الصلوات قال الخروج من الذنوب کهیئة یوم ولدته امه.

وعن محمد بن علی بن الحسین علیه الرحمة فی العیون و الامالی مسنداً عن الرضا علیه الصلوة و السلام قال فی حدیث من لم یقدر علی ما یُکفّر به ذنوبه فلیکثر من الصلوة علی محمد و آلّه فانها تهدم الذنوب هدماً قال و قال علیه السلام الصلوة علی محمد و آلّه تعدل عند الله عزوجل التسبیح و التهلیل و التکبیر.

وعن السید علی بن طاوس علیه الرحمة فی جمال الاسبوع مسنداً عن ابی عبدالله علیه الصلوة و السلام قال فی حدیث فقول الرجل صلی الله علی محمد فی الصلوة مثل قوله سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اکبر.

وعن محمد بن علی بن الحسین علیهم الرحمة فی الخصال مسنداً عن علی علیه الصلوة و السلام فی حدیث الاربعاء و (ط) اذا قرأتم ان الله و ملائکته یصلّون علی النبی فصلوا علیه فی الصلوة کنتم او فی غیرها.

اقول شهادة القرآن الکریم و الحدیث الشریف فی هذا المقام علی مطالبة الحقیقة و المعنی و هو طلب الرحمة من الله عزوجل للنبی و آلّه صلی الله تعالی علیه و علیهم اجمعین لا یلیق بنا جرده و لا الإنکار له.

تنبيه

لا یخفی انه یتستفاد من رواية العیون و الامالی و حدیث جمال الا سبوع اتحاد باب التسبیح و التهلیل و التکبیر و التحمید مع باب الصلوة علی النبی و الال علیه و علیهم الصلوة و السلام و کون البابین من سنخ واحد و جنس فارد حیث جعل الصلوة فیهما رديفاً للتسبیح و اخواته و صیغتها

عدیلاً لصیغته و هذا جعل انما يكون مؤيداً للمدعى من كون المطلوب والمندوب اليه فى الصلوة من حيث الاقوال المعانى والمفاهيم لا الالفاظ والحروف و مؤكداً له.

الفصل الرابع

قال الله تبارك و تعالى فى سورة الانفال و ما كان الله ليعذبهم و انت فيهم و ما كان الله معذبهم و هم يستغفرون

عن ثواب الاعمال مسنداً عن عبدالله بن محمد الجعفى عن ابيجعفر عليهما الصلوة والسلام قال سمعته يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله والاستغفار حصنين حصيذين من العذاب فمضى اكبر الحصنين وبقى الاستغفار فاكثروا منه فانه ممحاة للذنوب قال عزوجل و ما كان الله ليعذبهم و انت فيهم و ما كان الله معذبهم و هم يستغفرون.

وعن على عليه الصلوة والسلام قال اربع للمرء لا عليه الايمان والشكر فان الله تعالى يقول ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم و امتتم والاستغفار فانه قال و ما كان الله ليعذبهم و انت فيهم و ما كان الله معذبهم و هم يستغفرون والدعاء فانه قال قل ما يعبوء بكم ربى لولا دعائكم.

وعن الحسن بن محمد الطوسى فى المجالس مسنداً عن الرضا عن آبائه عن على عليهم الصلوة والسلام قال تعطروا بالاستغفار لا يفضحكنكم روائح الذنوب.

وعن الامدى رحمه الله فى الغرر و الدرر عن على عليه الصلوة والسلام انه قال التوبة دهم بالقلب و استغفار باللسان و ترك بالجوارح و اضرار لا يعود.

وعن محمد بن يعقوب رحمه الله تعالى مسنداً عن عبيد بن زرارة قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا اكثر العبد من الاستغفار رفعت صحيفته و هى تتلاء لاء.

وعن محمد بن يعقوب ره مسنداً عن ابيعبدالله عليه الصلوة والسلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خير الدعاء الاستغفار.

وعن الصدوق عليه الرحمة فى معانى الاخبار مسنداً عن جابر بن عبدالله الانصارى رحمه الله ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال تعلموا سيد الاستغفار اللهم انت ربى لا اله الا انت خلقتنى و انا عبدك و على عهدك و ابوء بنعمتك و ابوء بذنبى فاغفرلى انه لا يغفر الذنوب الا انت.

وعن الشيخ ابي الفتوح الرازي رحمه الله في تفسيره قال و عنه صلى الله عليه وآله قال طوبى لمن وُجِدَ في صحيفته تحت كل ذنب استغفر الله.

وعن نهج البلاغة قال و سئل يعنى على عليه السلام عن الخير فقال عليه السلام ليس الخير ان يكثر مالك و ولدك ولكن الخير ان يكثر عملك و يعظم حلمك و ان تباهى الناس بعبادة ربك فان احسنت حمدت الله و ان اسئت استغفرت الله.

اقول هداية الحديث والفرقان في المقام الى كون المنظور و الملحوظ الحقيقة و المفهوم من طلب المغفرة و سؤال الغفران دون اللفظ والحرف لا يكاد يصح لنا انكاره و لا الاستكبار عنه.

الفصل الخامس

قال الله عزوجل في سورة الاعراف و اما ينزغنك من الشيطان نزع فاستعذ بالله انه سميع عليم و قال تعالى في سورة النحل فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم و قال عزمن قائل في سورة السجدة و اما ينزغنك من الشيطان نزع فاستعذ بالله انه هو السميع العليم

عن ابي محمد العسكري عليهما الصلوة والسلام في تفسيره قال والاستعاذة هي ما قد امر الله به عند قرائتهم القرآن بقوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم و من تادب بادب الله اذاه الى الفلاح الدائم.

وعن محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن سماعة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم قال قلت كيف اقول قال تقول استعذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم الخبر.

وعن العياشي في تفسيره ايضا عن الحلبي ره عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال سئلته عن التعوذ من الشيطان عند كل سورة يفتتنها قال نعم فتعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

وعن الدعائم عن جعفر بن محمد عليهما الصلوة والسلام قال تعوذ بعد التوجه من الشيطان تقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم.

وعن القطب الراوندي عليه الرحمة في دعواته عن النبي صلى الله عليه وآله قال اغلقوا ابواب المعصية بالاستعاذة و افتحوا ابواب الطاعة بالتسمية.

اقول دلالة الايات و شهادة الروايات فى المقام الى و على ان المعنى و الحقيقة هى المأمور به و المندوب اليه لا اللفظ و الحرف لا يكاد يخفى على من له العلم و الدراية.

و قد اعترف بذلك الفقيه المتبحر الهمداني قدس سره فى كتاب الصلوة حيث قال اقول لا ريب فى حصول امتثال الامر بالاستعاذه و التعوذ الواردين فى الكتاب و الصحيح المتقدم بجميع هذه الصيغ بل و غيرها ايضا مما يتحقق به الاستعاذه بالله من الشيطان الرجيم ولكن الاولى و الافضل اختيار صيغة من الصيغ الماثورة عن النبى و الائمة عليهم السلام.

تنبيه

و يويد كون المتعلق فى الامر بالاستعاذه والموضوع فى الندب الى التعوذ بالله من الشيطان المعنى والحقيقة دون اللفظ والحرف ما ورد من مطالبة التعوذ بالله من النار مثل ما عن احمد بن محمد بن فهد فى عدة الداعى عن المفضل بن عمر عن الصادق عليه الصلوة والسلام عن ابيه عن جده عليهما السلام ان الحسن بن على عليهما الصلوة والسلام كان اذا قام فى صلوته ترتعد فرائضه بين يدى ربه عزوجل و كان اذا ذكر الجنة والنار و ما عن محمد بن الحسن مسنداً عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال ينبغى للعبد اذا صلى ان يرتل فى قرائته فاذا مرّ بآية فيها ذكر الجنة و ذكر النار سئل الجنة و تعوذ بالله من النار اضطرب اضطراب السليم و سئل الله الجنة و تعوذ بالله من النار.

وما عن محمد بن على بن الحسن عليهم الرحمة فى العيون مسنداً عن رجاء بن ابى الضحاک عن الرضا عليه الصلوة والسلام انه كان يكثر بالليل فى فراشه من تلاوة القرآن فاذا مرّ بآية فيها ذكر جنة او نار بكى و سئل الله الجنة و تعوذ به من النار.

وما عن المفضل بن الحسن الطبرسى عليهما الرحمة فى مجمع البيان عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال اذا مررت بآية فيها ذكر الجنة فاسئل الله الجنة و اذا مررت بآية فيها ذكر النار فتعوذ بالله من النار.

اقول وجه جعل هذه الآثار مؤيده لتلك الاخبار من حيث كون المتعلق المعنى و الحقيقة دون اللفظ و الحرف دون العكس اظهرية هذه فى ذلك من تلك حيث لم يقع فى مقابلها تعليم الصيغة بقول قل او تقول مثلاً الموهوم لمطالبة اللفظ والحرف بخلاف تلك الاخبار.

اقول

مجمّل القول فی هذا المطلب ان المستفاد من الآيات والاحبار المذكورة هنا و غيرها مما يتکفل للامر بالدعاء والندب الى الذكر بقول مطلق كادع و اذكر او يتضمن المطالبة لنوع خاص من الذكر و الدعاء کسبح و استغفران المطلوب والمنظور انما يكون هو الحقائق والمعاني لا الالفاظ والحروف بلا شک مألوف و لا ريب معروف و اما ما يشتمل من الايات و الروایات على الامر بالصيغ مثل قل رب زدني علمي او قولوا الله اكبر او تقول اللهم اغفر مثلاً فالمطلوب فيها انما يكون هو المعنى والحقيقة لا اللفظ والحرف فان هذه الايات والاثار لا تكون في مقام تعليم امر مباین لما هو المتعلق في الاوامر العامة الاولى النادبة الى الذكر والدعاء بقول مطلق و الا و امر الخاصة الثانية المطالبة لنوع خاص من الذكر و الدعاء بل تكون بصدد بيان طور ما هو الموضوع للاوامر الاولى و الثانية من الحقيقة و المعنى و كيفه فکانه قيل مثلاً استغفر بقول اللهم اغفر و کبر بقيل الله اكبر و غاية ما يمكن ان يستفاد من الامر بالصيغة و الندب اليها دخل اللفظ و الحرف في المطلوبة والمندوبية و اما كون اللفظ والحرف تمام الموضوع في المنظور والملحوظ فلا و على المفروض و هو دخل اللفظ و الحرف تكون النسبة بين الاوامر الاولى و الثانية و بين الاوامر المبينة للصيغ الاطلاق من طرف الامرین والتقيد من جانب الثالث و قد اعترف بذلك يعنى بكون النسبة الاطلاق والتقيد الفقيه الهمداني قدس سره في مواضع من كلامه منها ما قال عند قول المصنف المحقق قدس سره و صورتها ان يقول الله اكبر الخ بعد كلام له نعم لا يصلح مثل هذا الدليل مقيداً لاطلاق الامر بالتكبير لو قلنا بظهوره في الاعم كما لا يخفى وجهه على المتأمل ولكن المطلقات الواردة في التكبير غير مسوقة لبيان الاطلاق من هذه الجهة بل هي واردة مورد حکم اخر كما لا يخفى على من تأمل فيها مع ان اطلاق التكبير في كلمات الشارع والمشرعة ينصرف الى المتعارف المعهود.

و منها ما قال عليه الرحمة في مقام الاستدلال على لزوم الاحرام بالترجمة لمن لم يتمكن من التلفظ بالتكبير بل و بقوله عليه السلام تحريمها التكبير بناء على ظهوره في مطلق الثناء على الله تعالى بصفة الكبرياء كما يقتضيه وضعه للغوى و كون تقييده بالصيغة الخاصة ناشياً من الأدلة الخارجية المتقدمة القاصرة عن افادته الا للقادر فيبقى على اطلاقه بالنسبة الى العاجز.

و منها ما قال عليه الرحمة في قول المحقق المصنف قدس سره المسئلة الخامسة يجزيه عوضا عن الحمد اثنتى عشرة تسبيحة الخ و حكى عن البحار الاجتزاء بمطلق الذكر لرواية على بن حنظلة الى ان قال و فيه ان مقتضى القاعدة تقييد اطلاق الذكر بالاذكار الخاصة الواردة فى النصوص المقيدة. و منها ما قال رحمه الله عند قول المصنف قدس سره و له عبارتان الخ و يمكن ان يستدل له يعنى الراوندى عليه الرحمة القائل بانه اذا قال السلام عليك ايها النبى و رحمة الله و بركاته و نحو ذلك الخ باطلاق ادلة التسليم الى ان قال ولكن يرد عليه بعد الغض عن انصراف الاطلاقات الى ارادة الصيغة المعهودة المتعارفة و هو السلام عليكم كما اعترف به كثير من الاصحاب.

اقول واعترف بالمدعى و هو كون النسبة بين الاوامر الاولى و الثانوية و بين الاوامر المرتبطة بالصيغ على تقدير دخل اللفظ المخصوص والحرف الخاص فى المطلوبةية الاطلاق والتقييد الشيخ الجليل محمد حسن قدس سره فى كتاب الجواهر فى مواقع من كلامه منها قوله فى شرح كلام المحقق المصنف قدس سره و صورتها ان يقول الله اكبر الخ بعد كلام له فيجب التاسى به يعنى النبى صلى الله عليه وآله هنا لقوله صلوا كما رأيتمنى اصلى فلا يرد عدم معرفة الوجه بناء على اعتبارها فى التاسى بل و لا ان مثل هذا الفعل لا يصلح مقيدا للمطلق الى ان قال رحمه الله لا اقل من ان يكون ذلك كله سببا للشك فى الامتنال بغير هذه الصورة و فى ارادته من المطلقات بناء على عدم الاجمال.

و منها قوله قدس سره فى قول المحقق عليه الرحمة و له اى التسليم عبارتتان الخ لكن يجب الاقتصار على الصورة المتعارفة فى المخرج منه كما هو ظاهر بعض و صريح اخر بل فى الدروس نسبته الى الموجبين لعدم ثبوت غيرها بعد انصراف اطلاق النصوص اليها.

و منها قوله قدس سره فى شرح تلك العبارة ايضا و فيه يعنى الاكتفاء بقول سلام عليكم بدل السلام عليكم نظرا الى وقوع اسم التسليم عليها و غير ذلك منع واضح بعد ما عرفت من انصراف الاطلاق الى الصورة المتعارفة المصرح بها فى جملة من المعتبرة.

و كيف ما كان لا ريب و لا اشكال فى ان النسبة بين الامر الاولى والثانوى و بين الامر بالصيغة تكون التساوى على تقدير عدم دخل لفظ الصيغة فى المطلوبةية والاطلاق والتقييد على تقدير الدخل فيكون المقام حينئذ مثل صل و صل فى المسجد لا التباين او العموم والخصوص من وجه شبه صل و حج او صل و كن فى المسجد ولاخفاء فى ان المطلق و هو الجامع بين المقيّد و غيره لابد ان

یتحصل فی ضمن المقید اذا المقید لیس الا المطلق مع امر زاید و هو القید ففی المقام لامناص من تحقق المطلق و هو الحقيقة والمعنی یعنی التکبیر والتسبیح و نحوهما فی ضمن المقید و هو الصیغة. ثم انه ربما یتوهم الاطلاق فی الامرة بالصیغة من حیث المعنی و من جهة المفهوم بمعنی ان المامور به بقول قل الله اکبر مثلاً الاتیان بلفظ الله اکبر سواء اتی بالمعنی و هو التکبیر ام لا ولكن فیہ اولاً ان هذا مناف لمامر من کون الامر بالصیغة امراً بطور ما هو الموضوع فی الاوامر الاولیة والثانویة لانـدبا الی ما یباینه و یخالفه مثلاً الامر بقول الله اکبر انما یکون امراً بطور من اطوار التکبیر و نحو من انحائه لا طلباً لما یعانده فکانه قیل کبر بقول الله اکبر و ثانیاً ان هذا انما یصح لو کان الاتیان باللفظ مع المعنی والاتیان باللفظ بلا معنی من قبیل الاتیان بالاقول والاكثر و لیس کک بل یکون من الاتیان بالمتباینین اذا الاتیان باللفظ مع المعنی لیس الا عبارة عن انشاء المعنی باللفظ و هذا یباین انشاء نفس اللفظ و لیساً علی امر جامع بینهما و ثالثاً انه علی هذا التقدير یمیز النسبة بین الاوامر الاولیة والثانویة و بین الاوامر المربوطة بالصیغ العموم والخصوص من وجه و لازم ذلك تعدد المامور به و تشتت المندوب الیه و هو المعنی و الحقيقة المستفاد من الامر الاولی والثانوی واللفظ والحرف المستفاد من الامر بالصیغة و هذا معلوم الفساد ومقطوع البطان.

تنبيهات - الاول

و مما یؤید المدعی و یؤكد المرام و هو کون موضوع البحث و مورد الکلام فی باب الذکر والدعاء الحقایق والمعانی دون الالفاظ والحروف بل یدل الی کون ذلك کانه یکون مفروناً عنه الاخبار المستفیضة القائلة بوجوب الجنة لمن قال لا اله الا الله و لزومها لمن کانت هذه الطیبة اخر کلامه و خاتم قوله مثل ما عن الصدوق علیه الرحمة فی کتاب التوحید مسنداً عن زید بن خالد قال ارسلنی رسول الله صلی الله علیه وآله فقال بشر الناس انه من قال لا اله الا الله وحده لا شریک له فله الجنة. و ما عن القطب الراوندی رحمه الله فی لب اللباب عن النبی صلی الله علیه وآله قال من ختم له بلا اله الا الله وجبت له الجنة.

و ما عن القطب ایضاً فی ذلك الکتاب عنه صلی الله علیه وآله انه قال من کان اخر کلامه لا اله الا الله دخل الجنة الحديث.

و ما عن الراوندی فی ذلك الكتاب ایضا قال و قال موسى علیه السلام یا رب دلتی علی عمل ادخل به الجنة فقال قل لا اله الا الله فان وجوب الجنة و لزوم الجنان للقائل بهذا البیان انما يكون من توابع هذه الكلمة الطيبة من حيث المعنى والمفهوم یعنی الاقرار و الاعتراف بالتوحيد والوحدانية لا من جهة اللفظ و الحرف و اذا ثبت لحاظ المعنى و النظر الى المفهوم فی هذه الطيبة سرى و تعدى الى سائر الطيبات من الكلمات لوحدة الموضوع فی الكل و اتحاد المتعلق فی الجمل.

التنبیه الثانی

و مما يسدد كون المطلوب والمندوب فی باب الذكر و الدعاء الحقایق و المعانی دون الالفاظ و الحروف و يشهد علی كون تشريع الصیغ و تسنيتها ناظرا الى اظهار المعانی و ابراز المفاهیم بتلك الصیغ لا اجراء الفاظها و حروفها علی اللسان بل يدل علی كون البناء و الاساس علی ذلك ما عن محمد بن ابراهيم النعمانی علیه الرحمة فی تفسيره عن امير المؤمنين علیه الصلوة والسلام انه قيل له الايمان قول و عمل ام قول بلا عمل فقال علیه السلام الايمان تصديق بالجنان و اقرار باللسان و عمل بالاركان و هو عمل كله.

و ما عن ابن بابويه علیه الرحمة مسنداً عن النبی صلی الله علیه وآله انه قال الايمان معرفة بالقلب و اقرار باللسان و عمل بالاركان.

اذا المراد من الاقرار باللسان الذى عد من الاركان هو الاقرار بما يعرف بقلبه و يصدق بجنانه من الوحدانية والرسالة و نحوهما من المعارف بقول لا اله الا الله و قيل محمد رسول الله صلی الله علیه وآله مثلاً لا التللفظ بالفاظ الجملتين و التفوه بحروف الكلمتين و لا نغنى باظهار المعانی بالالفاظ و ابراز المفاهیم بالحروف الا هذا و حينئذ لو لم يكن المعنى و المفهوم ملحوظاً فی تشريع كلمة لا اله الا الله و منظوراً فی تسنين جملة محمد رسول الله صلی الله علیه وآله مثلاً بل كان المنظور من التشريع والملحوظ من التسنين اجراء لفظ الكلمة و حرف الجملة علی اللسان لزم تعدد المشروع و المسنون و قد عرفت الوحدة و الاتحاد و فساد غيره و بطلان ما سواه.

التنبیه الثالث

ربما يتوهم الفرق بين المرة الاولى من قيل لا اله الا الله و قول محمد رسول الله صلی الله علیه وآله مثلاً و بين سائر الدفعات من حيث لحاظ المعنى و المفهوم اى الاقرار و الاعتراف فی الاولى

دون الثانية لكن فيه مضافا الى وضوح فسادة في نفسه و ظهور بطلانه في ذاته انه مخالف للاخبار و معاند للاثار مثل ما عن الصدوق رحمه الله تعالى في التوحيد و المعاني عن علي عليه الصلوة والسلام و اما قوله يعني المؤذن اشهد ان لا اله الا الله فاعلام بان الشهادة لا تجوز الا بمعرفة من القلب كانه يقول اعلم انه لا معبود الا الله و ان كل معبود باطل سوى الله عزوجل و اقر بلساني بما في قلبي من العلم بانه لا اله الا الله.

و ما عن العلل و العيون عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة عن الرضا عليه الصلوة والسلام في علة تشريع الاذان قال وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان التوحيد و الاقرار لله بالوحدانية و الثاني الاقرار للرسول بالرسالة الى ان قال عليه السلام فاذا اقر العبد لله بالوحدانية و اقر للرسول بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان لان اصل الايمان انما هو الاقرار بالله و رسوله.

و ما عن العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم عليهما الرحمة عن علي عليه الصلوة والسلام انه قال في حديث و معنى قوله اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله اقرار بالتوحيد و نفى الانداد و خلعهما و كل ما يعبد من دون الله و معنى قوله اشهد ان محمد رسول الله اقرار بالرسالة و النبوة الحديث.

و ما عن العيون و العلل عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة عن الرضا عليه الصلوة والسلام انه قال في حديث و انما جعل اخرها اي الاذان التهليل و لم يجعل اخرها التكبير كما جعل في اولها التكبير لان التهليل اسم الله في اخره فاحب الله تعالى ان يختم الكلام باسمه كما فتحه باسمه و انما لم يجعل بدل التهليل التسبيح و التحميد و اسم الله في آخرهما لان التهليل هو اقرار الله تعالى بالتوحيد و خلع الانداد من دون الله و هو اول الايمان و اعظم من التسبيح و التحميد.

و ما عن الامام ابي محمد العسكري عليهما الصلوة والسلام و عن الصدوق رحمه الله تعالى عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله في شرح مباركة الفاتحة فاذا قال يعني العبد مالک يوم الدين قال الله عزوجل اشهدكم كما اعترف باني انا المالك ليوم الدين لا سهلن يوم الحساب حسابه الخ.

و ما عن الفقيه عن الفضل بن شاذان رحمهما الله تعالى عن الرضا عليه الصلوة والسلام في شرح مباركة الفاتحة ايضا رب العالمين توحيد و تحميد له و اقرار بانه هو الخالق المالك الى ان قال عليه السلام مالک يوم الدين اقرار له بالبعث و الحساب و المجازات و ايجاب ملك الاخرة له كايجاب ملك الدنيا.

اذ المراد من كون هذه الكلمات الطبيات اقرارا و اعترافا كونها كك فعلا لاشانا.

تشریح

اعلم ان الاقرار او الاعتراف الذى جعل فى هذه الاخبار الشريفه عنوانا للاذكار المزبورة فيها انما يكون من سنخ العناوين القصديه و قبيل الحقايق الارادية كالتقليد و نحوه التى لا تكاد تتحقق بدون القصد اليها و الارادة لها و ان تحصل ذوات المعنونات بل تحتاج فى التحقق و التحصل بحصول المعنونات الى القصد والارادة كك فالاقرار بالوحدانية والرسالة او الاعتراف بالمالكية ليوم الدين لا يحصل بلفظ لا اله الا الله و محمد رسول الله (ص) و حرف مالك يوم الدين الا مع القصد اليه بها و من الواضح ان القصد و الارادة الموقوف عليه تحقق العنوان بحصول المعنونات لا يكاد يتحصل بدون الفهم المقربه و درك المعترف به و هو المضمون و المفاد تفصيلا فالمنظور من الادعية و الاذكار لا يكاد يتحصل بدون فهم المفاد و درك المضمون.

و ملخص الكلام فى هذا المقام ان تشريع لا اله الا الله و محمد رسول الله ص او تسنين مالك يوم الدين انما يكون بعنوان الاقرار و الاعتراف كما هو من الاخبار يستفاد لا بعنوان اجراء الفاظ هذه الجملات و حروفها على اللسان و تحقق الاقرار و الاعتراف المنظور من تشريع هذه الجملات و تسنينها موقوف تحققا و تحصلا على فهم المقربه و هو المضمون و المفاد و دركه ثم قصده و ارادته فنحن نحتاج فى تحقق ما هو المطلوب فى الادعية و الاذكار بفهم المضمون و درك المفاد ثم ارادته و القصد اليه.

و قد اعترف صاحب الجواهر اعلى الله تعالى مقامه الشريف فى جواهره باعتبار فهم المعنى فى الاقرار قال رحمه الله تعالى فى كتاب اقراره متنا و شرحا و كيف كان فلاخلاف و لا اشكال فى انه يصح الاقرار بغير العربية من العربى و غيره الى ان قال عليه الرحمة نعم يعتبر العلم بالوضع فلو لم يعلم العربى مثلا مؤدى اللفظ لم يقطع قطعاه.

و كك اعترف صاحب الرياض قدس سره فى كتاب الاقرار بكونه تعبيرا عما فى الضمير فى موضعين من كلامه قال فى الموضع الاول متنا و شرحا و لا يختص لفظا بل يكفى كل لفظ يفيد الاخبار باى لغة كانت بلا خلاف بل عن التذكرة عليه الاجماع و هو الحجة مضافا الى اشتراك الجميع فى التعبير عما فى الضمير المعبر عنه بالاقرار عرفا و فى الموضع الثانى متنا و شرحا ايضا و تقوم الاشارة المفهمة مقامه فيكتفى بها عنه مطلقا قيل لان المقصود التعبير عما فى الضمير و يحصل

بها الخ ومن الواضح عدم امکان التعبير عما في الضمير بعبارة الا مع العلم بالانطباق و الدرك
للمطابقة.

التنبیه الرابع

ومما يسدد كون المنظور و الملحوظ في باب الدعاء والذكر المعاني و المفاهيم دون الالفاظ و الحروف بل يشهد على كون البناء و الاساس على انشاء المعاني بالفاظها و ايجاد المفاهيم بحروفها لا انشاء نفس الالفاظ و ذات الحروف و بعبارة اخرى اظهار ما في الضمير بالالفاظ و ابراز ما في القلب بالحروف لا اظهار ذات الالفاظ و الحروف ما عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال ان الله تبارك و تعالى يعلم ما يريد العبد اذا دعاه ولكنه يحب ان تثبت اليه الحوائج فان دعوت فسم حاجتك قال و في حديث اخر قال ان الله يعلم حاجتك وما تريد لكنه يحب ان تثبت اليه الحوائج.

اقول في باب الذكر ايضا يعلم ما يعقد العبد قلبه عليه و ما اقر به من الوجدانية و الرسالة و نحوهما من العقائد و المعارف لكنه يحب ان يظهر و يبرز فتشريع الدعاء و الذكر انما يكون لاجل اظهار ما في الضمير من الحاجة و ابراز ما في القلب من العقد و العرفان و نتيجة ذلك ان في الادعية الماثورة و الاذكار المألوفة لا بد اولاً من فهم المضمون و درك المقاد فعقد القلب و الطلب بالفؤاد ثم الاظهار و الابرار باللسان.

التنبیه الخامس

ومما يؤيد المدعى و يؤكد المرام ما عن محمد بن يعقوب رحمهما الله مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال في حديث طويل و فرض الله على اللسان القول و التعبير عن القلب بما عقد عليه و أقر به قال الله تبارك و تعالى اسمه و قولوا للناس حسنا و قال قولوا امنا بالله و ما انزل اليكم و الهنا و الهكم و احد ونحن له مسلمون فهذا ما فرض الله على اللسان و هو عمله.

و ما عن محمد بن علي بن الحسين رحمهم الله مسنداً عن علي عليه الصلوة والسلام في وصيته لمحمد بن الحنفية انه قال يابني لا تقل ما لا تعلم الى ان قال عليه السلام ثم خص كل جارحة من جوارحك بفرض الى ان قال عليه السلام و فرض على اللسان الاقرار و التعبير عن القلب بما عقد عليه فقال عزوجل قولوا امنا بالله و ما انزل الينا الاية و قال عزوجل و قولوا للناس حسنا الحديث.

و ما عن محمد بن ابراهيم النعماني عليهما الرحمة في تفسيره مسنداً عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام في خبر طويل عن علي عليه الصلوة والسلام انه قال فالايمان بالله

تعالی هو اعلی الایمان درجة و اشرفها منزلة و اسناها حظا الى ان قال علیه السلام و اما ما فرضه على اللسان فی معنى التفسیر لما عقد علیه القلب فقولہ تعالی قولوا امنا بالله و ما انزل الینا و ما انزل الى ابراهیم و اسماعیل و اسحق و یعقوب الایة و قوله سبحانه و قولوا للناس حسنا و اقيموا الصلوة و اتوا الزکوة و قوله سبحانه و لا تقولوا ثلثة انتهوا خیرا لکم انما هو اله واحد فامر سبحانه بقول الحق و نهی عن قول الباطل.

و ما عن دعائم الاسلام عن ابیعبده الله علیه الصلوة والسلام انه قال فی حدیث و فرض على اللسان القول و التعبير عن القلب ما عقد علیه و اقره فقال تبارک و تعالی قولوا امنا الایة و قال و قولوا للناس حسنا و قال و قولوا قولاً سدیداً و قال و قل الحق من ربکم و اشباه ذلك مما امر الله عزوجل بالقول به فهذا ما فرض الله عزوجل على اللسان و هو عمله الحدیث.

اقول جملة ما يستفاد من هذه الاخبار ان المفروض على اللسان و المطلوب منه التعبير عما فی القلب و الاظهار لما فی الجنان بالحروف و الالفاظ لا التلفظ بالحروف و التفوه بالالفاظ و غیر خفی على من له الاطلاع بالمسائل الفقهیه و الاحاطة بالادلة انه قلَّ ما يتفق ان يكون مفاد الدلیل فیها عین المرام و المدعی عین المستفاد من البرهان و ما نحن فیہ انما يكون کک كما عرفت فلا ینبغی لنا و لا یحق علينا التسامح فی تصدیق المدعی و التساهل عن الاذعان بالمرام.

ایضاح

لا یخفی انه یتظهر من هذه الاخبار و یتستظهر من الاثار حال القلاقل الواردة فی الحدیث و القرآن من انها انما تكون بعنوان التعبير عما فی القلب و ابراز ما فی الجنان لا بعنوان اجراء لفظ القول و حرف المقول على اللسان.

تذیل

اعلم ان الامر انما يكون فی مرتبة العلة للمامور به و مقد ما علیه فی الرتبة اذ هو تحریک تشریعی الى جانب المامور به و النهی على خلاف ذلك فانه انما يكون فی رتبة المعلول للمنهی عنه و موخرا عنه فی المرتبة اذ هو ردع و منع عنه تشریعاً اذا عرفت هذا یتظهر لک وجه اخر لروایة النعمانی شهادة على صحة المدعی و سداد المرام من كون المامور به و المندوب الیه فی باب الادعیة و

الاذکار بیان المطلب بلفظه و تبیان المقصد بحرفه لا بیان نفس اللفظ و الحرف من حیث الاشتمال علی القول بانه نهی عن قول الباطل اذ النهی وارد علی ما یصدر من المنهی او کان فی معرض الوقوع منه و ذلك فی المقام لیس الا بیان المطلب باللفظ و الحرف فالنهی یشمل ردعا و منعا عنه تشریعا لا محالة لا زجرا عن اللفظ و الحرف و من مصادیق هذه الكلية قوله عزوجل و لا تقولوا ثلاثة انتهوا خیرا لکم اذا ثبت هذا تحقق کون الامر ایضا واردا علی بیان المطلب و تبیان المعنی باللفظ و الحرف لاتحریکا الی طرف اللفظ و الحرف فافهم و اغتنم.

التنبیه السادس

اعلم ان الله تبارک و تعالی قد من علی الانسان بتعلیم البیان كما اشار عزوجل الی ذلك فی سورة الرحمن حیث قال الرحمن علّم القرآن خلق الانسان علّمه البیان و غیر خفی ان الغرض من هذا التعلیم انما یشمل هو التعبير عما فی الجنان و الاظهار لما فی الضمیر باللسان كما ان الداعی الی وضع الالفاظ للمعانی و جعل الحروف للمفاهیم ایضا هذا یعنی الإشارة بها الیها و الایماء الیها بها كما اعترف بذلك جمیعاً الشیخ الجلیل محمد حسن قدس سره فی الجواهر فی باب المعاملات حیث قال باعتبار انهما و ماشابههما یعنی الملک و التملیک لما کان من اعظم المقاصد التی بها معاش الانسان و انشاء قصد هما من الامور الباطنة اراد الشارع ضبطهما بما یرتفع معه النزاع و المخاصمة و لیس الا البیان الذی علمه الله تعالی للانسان بخلاف الافعال و نحوهما مما یدل علی المقصود بالکنایة فلم يجعلها ضابطاً لذلك الخ و قال ایضا فی باب البیع و معلومیة ان المعاملات انما شرعت لنظام امر المعاش المطلوب لذاته و لتوقف امر المعاد علیه و هی منار الاختلاف و منشاء التنازع و الترافع فوجب ضبطها بالامر الظاهر الکاشف صریحاً عن المعانی المقصودة بها من العقد و الحل و الربط و الفك و الالکان نقضاً للغرض الداعی الی وضع المعاملة و اثباتها فی الشریعة و التیم بذلك البیان المعبر عما فی ضمیر الانسان من الالفاظ الموضوعة لذلك دون غیرها مما لا یفهم الا بالقرائن الخ.

اذا عرفت هذا فاعلم انه لو لم یشمل التعبير و الاظهار و کک الإشارة و الایماء منظورا و ملحوظا فی الادعیة و الاذکار بل الزیارات لکان قریباً من نقض الغرض من التعلیم وهدم المقصد من الوضع نظرا الی التحریص و الترغیب الی الذکر و الدعاء و الردع و المنع عن الکلام بغير هما هذا کله مضافا الی ان الفاظ الادعیة و حروف الاذکار ایضا انما تكون موضوعة للمعانی مجعولة للمفاهیم کسائر

الافاظ و الحروف و من البديهي ان الغرض من الوضع و الداعي الى الجعل فيها ايضا انما يكون هو الايماء بها الى معانيها و الاشارة بها الى مفاهيمها فكيف يجوز لنا و يحق علينا القول بعدم اعتبار الايماء و الاشارة و كفاية انشاء نفس الالفاظ و ذات الحروف في الدعاء و الذكر و الزيارة.

التنبيه السابع

قد اشرنا سابقا الى ان الاخبار المشتملة على الامر بصيغ الذكر و الدعاء و الآثار المتضمنه للنذب اليها انما تكون في مقام بيان نحو ما هو المتعلق للاوامر العامة كادعوا و اذكروا و بصدد تعليم طور ما هو الموضوع في الوظائف الخاصة كاستغفروا و كبروا و هو الحقائق و المعاني لا بصدد تشريع شرع اخر و تسنين سنة اخرى و يوضح ذلك مع وضوحه في نفسه ان للنبي و الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام مربوطا بالقرآن المجيد و مرتبطا بالفرقان الحميد شئون منها بيان ما للحقائق المأمور بها في القرآن و المعاني المندوب اليها في الفرقان كالصلوة و الصوم و الحج و نحوها من المدح و الفضيلة او الاجر و المثوبة و منها تعليم طور تلك الحقائق و تفهيم كيفها و من تلك الحقائق المأمور بها و المعاني المندوب اليها الدعاء و الذكر بالعموم و الصلوات و الاستغفار و الاستعاذه و نحوها بالخصوص فكما ان الصلوة التي يُصلُّونها بانفسهم و يُعلِّمونها الناس بالقول و العمل و يبيِّنون لها الفضيلة او الاجر و المثوبة هي الصلوة التي امر الله بها في قوله و ندب اليها في كلامه لا امر اخر كك الاستعاذات التي يستعيذون بها و يعلمونها الناس و يبينون لها الاجر و الثواب هي الاستعاذه التي امر الله بها في كلامه و ندب اليها في قوله بقوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم لا امر اخر و ثمرة ذلك لحاظ المعنى و المفهوم في صيغ الدعاء و الذكر عملا و تعليما و الا لم يكن عملا بما في القرآن و لا تعليما لما في الفرقان.

التنبيه الثامن

و مما يشهد على كون تعليم الصيغ في الاخبار المتضمنة للقلائل تعليما لنحو ما هو المطلوب بالاوامر العامة و كيف ما هو المنظور في الاوامر الخاصة من المعنى و الحقيقة لا تعليما لامر مباين له مخالف اياه و هو اللفظ و الحرف ما عن محمد بن علي بن الحسين عليهم الرحمة عن ابي حمزة عن ابيه قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله عز وجل ان الله و ملائكته يصلون على النبي يا ايها

الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فقال الصلوة من الله عز وجل الرحمة ومن الملائكة تزكية و في نسخة بركة و من الناس دعاء و اما قوله و سلموا تسليما فانه يعنى التسليم له فيما ورد عنه قال فقلت له فكيف نصلى على محمد وآل محمد قال تقولون صلوات الله و صلوات ملائكته و انبيائه و رسله و جميع خلقه على محمد وآل محمد والسلام عليه و عليهم و رحمة الله و بركاته قال قلت فما ثواب من صلى على النبي بهذه الصلوات قال الخروج من الذنوب كهيئة يوم ولدته امه.

و ما عن الشيخ ابى الفتوح الرازى عليه الرحمة فى تفسيره عن كعب بن عجرة قال لما نزل قوله تعالى ان الله و ملائكته الاية قلت يا رسول الله ص قد علمنا كيف السلام عليك فكيف اصلى عليك قال قل اللهم صلّى على محمد وآل محمد كما صلّيت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد.

و ما عن محمد بن مسعود العياشى عليه الرحمة فى تفسيره عن سماعة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام فى قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم قال قلت كيف اقول قال تقول استعيذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم الحديث.

و ما عن مصباح المتجهد فى التعقيبات ان الله و ملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه و سلموا تسليما اللهم صل على محمد النبي و على ذريته و على اهل بيته.

و ما عن محمد بن الحسن رحمهما الله مستنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث و الرجل اذا قرء الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا و لم يكن له شريك فى الملك و لم يكن له ولى من الدن و كبره تكبيرا ان يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر.

و ما عن ابي عبد الله احمد بن محمد السيارى فى كتاب التنزيل والتحريف عن حماد عن ربعى عن فضيل عن ابي جعفر عليهما الصلوة والسلام قال اذا قرأت سبح اسم ربك الاعلى فقل فى نفسك سبحان ربى الاعلى.

و ما عن الصدوق عطر الله مرقده فى المعانى عن جابر رحمه الله عن النبي صلى الله عليه وآله قال تعلموا سيد الاستغفار اللهم انت ربى لا اله الا انت خلقتنى و انا عبدك و على عهدك و ابوء بنعمتك و ابوء بذنبى فاغفر لى انه لا يغفر الذنوب الا انت.

ربما يقال بالاطلاق في الاخبار المتضمنة لتعليم الصيغ والاثار المشتملة على التلاقل من جهة فهم المعنى و قصد المفهوم و لكن هذا القول انما يكون قريبا من السداد بعيدا عن الفساد لو كان المطلوب و المندوب اليه في تلك الاخبار والاثار نفس الفاظ الصيغة و ذات حروف المقول من دون دخل للمعنى في المطلوبة و لا للمفهوم في المندوبية و هذا ممنوع اشد المنع لوجوه.

الاول ان المنسوب بالقول و ما يتشعب منه الى القائل انما يكون هو المعنى و المفهوم اما متفردا كما هو الغالب او مع لفظه و حرفه احيانا لا اللفظ و الحرف الاشد و ندر.

الثاني ان اطلاق القول و ما يتشعب منه و استعماله في الحديث والقرآن لا ينحصر بالمقام بل في غير المقام خارج عن حد الحصر و الاحصاء على وجه يكون المقام فيه كالعدم و ليس منه ما يراد من المقول اللفظ و الحرف حتى يكون المقام ثانيا له.

الثالث ان الظاهر بل المقطوع انهم عليهم الصلوة والسلام في مقام تعليم الذكر والدعاء انما يعلمون ما بانفسهم يفعلون و من الواضح انهم عليهم السلام انما ياتون بالمعنى والمفهوم في اللفظ والحرف لا بنفس الحرف واللفظ.

الرابع ان من الواضح وضوحا لا يكاد يخفى على من له العلم و الدراية انهم صلوات الله و سلامه عليهم قد كانوا في مقام تعليم الادعية و الاذكار بصدد بيان طور ما امر به في القرآن و كيف ما ندب اليه في الفرقان من الحقائق والمعاني لا بصدد تعليم امر آخر مباين له معاندا اياه مثلا قولهم عليهم السلام قل اعوذ بالله او من قال استعيز بالله فله كذا انما يكون تعليمنا لنحو الاستعاذه المأمور بها و المندوب اليها في الكتاب العزيز و كيفها لا بيانا لامر آخر مخالف لها.

الخامس انه على تقدير مطابقة اللفظ والحرف بقول قل كذا او من قال كذا فله كذا لزم تعدد المشروع و تشتت المسنون المعنى و المفهوم المستفاد من الامر به كاستعذ و سيح و كبر و نحو ذلك و اللفظ الحرف المستظهر من الامر مربوط بالصيغة و هذا معلوم البطلان و مقطوع الفساد.

السادس انه على تقدير كون الصادر من النبي والائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام في مقام الدعاء والذكر قولاً و تعليمنا الالفاظ و الحروف دون الحقائق و المعاني لزم تعطيل الاوامر الفرقانية عن الاطاعة والامتثال.

التنبیه العاشر

لا يخفى ان نفى اطلاق الاخبار الامرة بالصيغ و الاثار النادرة الى الاقوال من حيث فهم المعنى و قصد المفهوم لا ينافى شمولها لغير العارف باللغة بنفسها او بقاعدة الاشتراك فغير العارف ايضا اذا اتى بالادعية والاذكار على وجهها اى عن الفهم و القصد صار مشمولاً لتلك الاخبار و الاثار شاملة له و لعل الاطلاق والشمول من هذه الجهة صار منشاء لتوهم مطالبة اللفظ والحرف بالقلاقل بدعوى ان غير العارف لا يجوز مطالبة غير الحرف واللفظ منه لكن فيه ما فيه و من الجملة انه كما ان الامر بالصيغ لا يختص بالعارف بل يشمل غيره ايضا و بالشمول و عدم الاختصاص صار موهما لكونه امرا باللفظ والحرف كك الامر بالحقيقة و التدب الى المعنى بقول ادعوا و اذكروا او سبحوا و كبروا ايضا لا يختص بالعارف بل يتضمن غيره ايضا فكلما الصنفين اما مامور باللفظ و لحرف او المفهوم والمعنى لعدم تعدد المامور به و لا تشتت المندوب اليه و لما كان الامر بالدعاء والذكر عموما والتدب الى التسبيح والتكبير خصوصا امرا بالمعنى و ندبا الى المفهوم بلا شبهة فيه و لا شك يعتريه لا مناص من الالتزام بكون الامر بالصيغة والتدب الى القول ايضا امرا بالمعنى و ندبا الى المفهوم غاية الامر فى ضمن تلك الصيغة و ذلك القول.

التنبیه الحادى عشر

اعلم ان تعليم الادعية و الاذكار بالعربية لا بلغة اخرى لا يؤمى و لا يشير الى موضوعية الالفاظ والحروف و كون المعانى و المفاهيم على طرف من المطلوب و حرف من المنظور فضلا عن ان يدل على ذلك بل الموضوع انما يكون هو المعانى و المفاهيم و التعليم بالعربية انما يكون لاجل كون المخاطب و المخاطب عربا بحيث لو كانا على لغة اخرى لكان التعليم ايضا بتلك اللغة حتما و جزما نعم لما كان التعليم بالعربية و لو لاجل كون المتكلم والمخاطب عربا لا يحق لنا التجاوز و لا التعدى عن العربية الى غيرها عند العمل بالوظيفة الموظفة كما اعترف بذلك الشيخ الجليل محمد حسن قدس سره فى الجواهر فى مواضع من كلام و مواقع من قوله منها ما قال رحمه الله فى مسئلة القنوت بالفارسية بل لا يبعد فى النظر ان كل نبى ارسل بلسان قومه جرى التعبد فيما يراد من الالفاظ فى شريعته بذلك اللسان فضلا عن شريعتنا.

و منها ما قال عليه الرحمة عند قول المصنف المحقق قدس سره فى باب البيع فلا يكفى التقابض من غير لفظ الخ و اما اعتبار العربية للقادر عليها ولو بالتعلم بلا مشقة و لا فوت غرض فهو مقتضى الاصل ضرورة عدم الدليل على الاكتفاء بغيرها بعد انصراف الاية و غيرها الى العقد بالالفاظ العربية كغير المقام مما علق الشارح الحكم فيها على الالفاظ المنصرفة الى العربية خصوصا بعد ان كان المخاطب و المخاطب عربيا و قد ارسل بلسان قومه و لذا كان القرآن و غيره من الادعية و الاذكار الموظفة عربية و لم يرد منهم عليهم السلام شىء منها بالفارسية فى جميع الموظفين نعم لابس بالدعاء بالفارسية مثلا من حيث كونه دعاء و ان كان لا يجزى فى شىء مما وظفه الشارح كما هو واضح.

و منها ما قال قدس سره فى باب النكاح عند قول المصنف عليه الرحمة و لا يجوز العدول عن هذين اللفظين الى ترجمتها بغير العربية الخ من الفارسية والتركية و غيرهما اتفاقا منا كما عن المبسوط والتذكرة للاصل السالم عن معارضة الاطلاق المنصرف الى اللفظ العربى و لو بقرينة كون المخاطب و المخاطب و القرآن عربيا.

اقول و يؤيد ذلك يعنى كون التعليم بالعربية لاجل كون المخاطبين الذين هم المقصود بالذات و المنظور بالاصل والملحوظ الاهم فى انزال القرآن و ارسال الرسول صلى الله عليه وآله على العربية بحيث لو كانوا على غيرها لكان التعليم والبيان ايضا على ذلك الغير لا لاجل موضوعية فى الفاظ الادعية و حروف الاذكار قوله عز وجل فى سورة زخرف حم والكتاب المبين انا جعلناه قرانا عربيا لعلمكم تعقلون.

ثم لا يخفى ان هذا يعنى وقوع التعليم بلسان اخر غير العربية على تقدير كون المخاطب و المخاطب على ذلك اللسان شاهد قوى على كون الاصل فى باب الدعاء و الذكر الحقيقة و المعنى لا اللفظ و الحرف فتدبر.

التنبيه الثانى عشر

قد عرفت ان تعليم الادعية و بيان الاذكار بالعربية انما يكون لاجل كون المخاطبين عربا بحيث لو كانوا على لغة اخرى لصار التعليم و البيان ايضا على ذلك اللغة حتما و جزما. فمقتضى القاعدة تعيين ما امروا به و تشخيص ما ندبوا اليه فى الاوامر المربوطة بصيغ الدعاء او المرتبطة بصور الذكر

من حیث الحقيقة و جهة الماهية و انه هل هو المفهوم و المعنى او اللفظ و الحرف ثم بعد التعيين و التشخيص التعدى الى سائر الناس و التعدية الى باقى الانام و لوا تعكس صار على خلاف القاعدة و بصيرورته كك يصير الامر مبهما غير مشروح و مجملا غير مفصول فلا بدلنا من النظر فى انهم هل يفهمون من تلك الاوامر طلب الالفاظ و الحروف ام مطالبة الحقايق و المعانى و هل يرون انفسهم بقول اللفظ و الحرف مكلفين ام بقول الحقيقة و المعنى موظفين و هل كانوا ياتون فى مقام العمل بنفس الالفاظ و الحروف ام بالحقايق و المعانى ياتون ثم بعد تعيين ما كانوا يفهمون و يرون و يعملون و تشخيص ذلك التعدى الى غير هم من الناس و التعدية الى من سواهم من الانام فنقول الظاهر بل المقطوع انهم كانوا يفهمون من القلائل مطالبة قول المعنى و المفاد لا طلب قول اللفظ و الحرف و يرون انفسهم بقول المعنى و قيل المطلب موظفين لا بقيل اللفظ و قول الحرف مكلفين و ياتون فى مقام العمل بقول المعنى لا بقيل اللفظ و الحرف و كانوا لا يفرقون بين قول استغفروا و بين قيل اللهم اغفر كما انه لو قيل لنا بالفارسية بگو خدايا مرا بياמרز لانفهم من هذا القول الا مطالبة الحقيقة و المعنى و هو طلب المغفرة من الله عزوجل و لا نرى انفسنا الا به موظفين و لا نأتى فى مقام العمل الا بذلك و لانكون نفرق بين هذا القول و بين ما اذا قيل لنا از خدا طلب مغفرت و آمرزش كن و لعل منشاء توهم كون المامور به و المندوب اليه فى القلائل اللفظ و الحرف دون الحقيقة و المعنى المشى على خلاف القاعدة بفرض المخاطب غير عارف بالعربية و ابقاء المتكلم و الكلام على العربية و من الواضح انه على الفرض لا يصح طلب غير اللفظ و الحرف و المخاطب ايضا لا يفهم غير مطالبة الحرف و اللفظ فتدبر.

التنبیه الثالث عشر

ربما يقال بانه لو كان فهم المعنى و قصد المفهوم فى الادعية و الاذكار لازما لاشار النبى و الائمة عليه و عليهم الصلوة و السلام و اومئوا و ما اومئوا و لا اشاروا فيستكشف من ذلك و يستظهر عدم اللزوم لكن فيه ان هذا الاستظهار و الاستكشاف ليس فى محله اذ الوجه لعدم الايماء و الاشارة غير عدم اللزوم موجود و هو وجدان المخاطبين للفهم و الدرك و عدم الحاجة معه الى الاشارة الى لزوم القصد بل لاوقع لها و لا محل لا يقال ان فى رواية الادعية و الاذكار من كان على غير لغة العرب فانه يقال ان هؤلاء و ان كانوا على غير اللغة الا ان لهم عرفانا بها و الا لما خاطبهم بالعربية و عرفان

النبي والائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام بساير اللسنة و اللغات و تكلمهم بها احيانا لو ثبت لا
ربط له بالمقام يعنى مقام تعليم الادعية و بيان الاذكار.

و يؤيد كون الوجه عدم الحاجة لا عدم اللزوم عدم الاشارة الى ذلك فى باب النذب الى الاقبال و التوجه و كون ما يقال عن الصدق والاخلاص مع اللزوم مع توقف الاقبال على الفهم و الدرك و وقوف الصدق و الاخلاص عليه و على القصد.

التنبیه الرابع عشر

مما يؤيد كون الملحوظ والمنظور فى باب الادعية و الاذكار المعانى و المفاهيم بل يدل على كون البناء و الاساس على انشاء المعانى بالالفاظ و الحروف لا انشاء نفس الالفاظ و ذات الحروف الاخبار التى وقع فيها تقسيم القول و الكلام الى الذكر و غير الذكر او الى الحق و الباطل مثل رواية النعمانى رحمه الله عن على عليه السلام حيث قال فامر سبحانه بقول الحق و نهى عن قول الباطل و ما عن النبى صلى الله عليه وآله قال لا تكثرُوا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله يقسى القلب و ان ابعد الناس من الله قاسى القلب و ما عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال كان المسيح عليه السلام يقول لا تكثرُوا الكلام فى غير ذكر الله فان الذين يكثرُونَ الكلام فى غير ذكر الله قاسية قلوبهم ولكن لا يعلمون و ما عن لقمان على نبينا وآله و عليه الصلوة والسلام قال يا بنى لا خير فى الكلام الا بذكر الله تعالى الخير بدهاة كون المنشاء فى غير الحق و الذكر من القول و الكلام المعنى و المفهوم باللفظ و الحرف و وضوح كون كلا القسمين على طرز واحد و طور فارد بحكم السياق.

التنبیه الخامس عشر

ربما يقال بالفرق بين العقود و الايقاعات كالنكاح و الطلاق و بين الادعية و الاذكار كالتكبير و الاستغفار باعتبار فهم مضمون الصيغة و قصده منها فى الاول و عدم الاعتبار فى الثانى نظرا الى كون الاول من باب الامضاء و كون الثانى من باب التأسيس و بلحاظ عدم دخل لفظ خاص فى الاول و دخالته فى الثانى لكن فيه ان الفرق بينهما من الحيثيتين لا يوجب التفرقة من الجهة الاولى اذ مآل الفرق من الحيثيتين كون الممضى فى المعاملات من حيث اللفظ مطلقا و المؤسس فى العبادات من هذا الحيث مقيدا و الاطلاق و التقييد لا يوثران فى المطلق و المقيد تغييرا و تبديلا من حيث الحاجة الى الفهم و القصد و عدم الاحتياج فالقول باعتبار فهم مفاد الصورة و قصده منها فى المعاملات من النكاح و الطلاق و نحوهما و عدم الاعتبار فى الادعية و الاذكار لا يخلو من التناقض و التهافت

نعم لو قلنا بالفرق بين المعاملات و العبادات فى اصل الموضوع و المتعلق بان نقول بكون الموضوع فى الاول الحقيقة و المعنى و فى الثانى اللفظ و الحرف لثم الفرق المنظور لكن القول بذلك خارج عن السداد داخل فى الفساد.

التنبیه السادس عشر

اعلم ان من اوضح الواضحات ان النبى و الائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام كان نظرهم الى الالفاظ و الحروف فى الادعية و الاذكار التى يدعون بها و يذكرون نظرا طريقيا اليها مراتيا و بعبارة اخرى كان شأنهم فى ذلك المقام انشاء الحقايق و المعانى بالالفاظ و الحروف لا انشاء نفس الحروف و الالفاظ ففى مقام التعليم و التفهيم ايضا يكون كك يعنى يكون الالفاظ و الحروف منظورا بالنظر الآلى الطريقى المراتى فالمنسوب الى من اريد تعليمه و تفهيمه بقول قل او من قال و نحو ذلك هو الحقيقة و المعنى باللفظ و الحرف لا ذات الحرف و اللفظ فيكون اللفظ و الحرف اجنبيا عن الموضوعية فى كلا المقامين لعدم جواز اجتماع الطريقة و الموضوعية فى محل واحد نعم يمكن دخله فى المنسوب فى الرتبة الثانية بعناية زائدة على الامر بالصيغة و التدب الى الصورة نظير دخل قصد الاطاعة و الامتثال فى العباديات فيكون المنسوب الحقيقة و المعنى غاية الامر من طريق مخصوص مع حفظ الطريقة و رعاية الآية و المراتية.

التنبیه السابع عشر

قال السيد الجليل محمد كاظم الطباطبائى قدس سره فى رسالته المسماة بالعروة الوثقى فصل ينبغي للمصلى بعد احراز شرائط صحة الصلوة و رفع موانعها السعى فى تحصيل شرايط قبولها و رفع موانعه الى ان قال و عمدة شرايط القبول اقبال القلب على العمل فانه روحه و هو بمنزلة الجسد فان كان حاصلا فى جميعه فتمامه مقبول و الا فبمقداره فقد يكون نصفه مقبولا و قد يكون ثلثه مقبولا و قد يكون ربه و هكذا و معنى الاقبال ان يحضر قلبه و يتفهم ما يقول الخ اقول لا يخفى ان هذه العبارة من حيث جعل متعلق التوجه و الاقبال ما يقول منطبق على الاية مطابق للرواية و حينئذ نقول ان كان المراد من ما يقول اللفظ و الحرف يكون التوجه و الالتفات الى اللفظ و الحرف روحا للعمل و شرطا للقبول و الظاهر عدم الالتزام به و ان كان المراد المضمون و المفاد كما هو الموافق

للمصواب و المطابق للسداد لكان الاقبال الى الحقيقة و الاستفادة من حيث انه مقول للمصلي روحا للعمل و شرطا في قبوله فيستكشف منه كون ماهية الصلوة قولا المعنى و المفهوم بعنوان انه مقول لا اللفظ و الحرف فلا بد من القول بلزوم فهم المعنى و درك المفاد اذ بدون الفهم و الدرك لا يكاد يتمشى من المصلي القول بالمعنى و القيل بالمفهوم فتدبر.

التنبیه الثامن عشر

ربما يُستبعدُ صدق المدعى و صحة المرام من كون المأمور به و المندوب اليه فى باب الذكر و الدعاء بيان المضامين و المفادات بالالفاظ و الحروف لا بيان نفس الالفاظ و الحروف نظرا الى استلزام الصدق و الصحة لبطان الصلوة فى اكثر الناس الماضين منهم و الباقين و هذا لا يكون لكن هذا الاستبعاد خال عن الصلاح فارغ عن السداد اذا الامر انما يكون كك و لو مع قطع النظر عن المدعى و غمض العين عن المرام اذ قل ما يتفق وقوع الصلوة خالية عن جميع الموانع واجدة لساير الشرايط من صحة القراءة و الطمانينة و الجهر و الاخفات و نحو ذلك خصوصا الصحة على نحو ما ذكره الفقهاء قدس الله اسرارهم و شد دوه حتى ممن وقع فى صراط التعلم و طريق التعليم باكثر طبقاتهم و مراتبهم.

التنبیه التاسع عشر

اعلم ان من الادعية و الاذكار و الزيارات المنقولة عنهم عليهم الصلوة والسلام ما يدعون به و يذكرون و يزورون من دون ان يُعلّمون فالدليل على الاستحباب و الشاهد على التندب فيما هذا شأنه ليس الا العمل ومن الواضح ان عملهم صلوات الله و سلامه عليهم فيها كان انشاء المعانى و المفاهيم بالالفاظ والحروف و عبارة اخرى استعمال كل لفظ فى معناه و الاشارة به اليه لا انشاء نفس الالفاظ و الحروف فنحن ايضا لا بدلنا فيها من ذلك عند التامس بهم عليهم السلام و الا لم يكن من التامس فى شئ و الامر فى الادعية و الاذكار و الزيارات المروية عنهم عليهم الصلوة والسلام على وجه التعليم ايضا كك يعنى لابد لمن اراد فيها العمل بالوظيفة الموظفة من انشاء المعانى و المفاهيم بالفاظها وحروفها و ليس بجائز الاكتفاء بانشاء نفس الالفاظ و الحروف لعدم الفك و الفصل و من البديهي ان انشاء المعنى و المفهوم باللفظ و الحرف و استعماله فيه و الاشارة به اليه منوط بسبق العلم بالمعنى و المفاد بحيث لا يكاد يتحقق بدون سبق انشاء و لا استعمال و لا اشارته فتحصل من الجميع انه لابد فى الادعية و الاذكار و الزيارات سواء كانت مما يعملون و لا يعلمون او مما يعلمون و لا يعملون او مما يعلمون و ان توهم فى الاخيرين مطالبة اللفظ والحرف بالتعليم دون الحقيقة و المعنى من تفهم المعانى و تعلم المفاهيم ثم انشائها بالفاظها و حروفها باستعمالها فيها و الاشارة اليها بها كالمعارف من القول و المتداول من الكلام.

المطلب الثانی

فیما یتعلق بالصلوة لا بجزء مخصوص منها و فیہ فصول

الفصل الاول

قال الله سبحانه و تعالى فی سورة النساء یا ایها الذین آمنوا لا تقربوا الصلوة و انتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون

عن العیاشی عن الحلبي قال سئلته عن قول الله یا ایها الذین آمنوا لا تقربوا الصلوة و انتم سكارى یعنی سکر النوم یقول و بکم نعاس یمنعکم ان تعلموا ما تقولون فی رکوعکم و سجودکم و تکبیرکم الحدیث.

و عن محمد بن یعقوب علیهما الرحمة مسنداً عن ابی اسامة زید الشحام قال قلت لابی عبد الله علیه السلام قول الله عزوجل لا تقربوا الصلوة و انتم سكارى فقال سکر النوم.

و عن محمد بن یعقوب رحمة الله علیهما ایضا عن زرارة قال قال ابو جعفر علیه السلام ان الله نهى المؤمنین ان یقوموا الی الصلوة و هم سكارى یعنی سکر النوم.

و عن العیاشی رحمه الله عن زرارة علیه الرحمة عن ابی جعفر علیهما الصلوة والسلام قال لا تقم الی الصلوة متکاسلا و لا متنا عسا و لا متناقلا فانها من خلل النفاق فان الله نهى المؤمنین ان یقوموا الی الصلوة و هم سكارى یعنی سکر النوم.

اقول وجه دلالة الایة الکریمة و شهادة الروایة الشریفة علی المدعی و هو کون المأمور به و المندوب الیه فی الصلوة من حیث القول و الکلام الحقایق و المعانی دون الالفاظ و الحروف و بعبارة اخرى کون حقیقة الصلوة و ماهیتها من هذا الحیث المعنی و الحقیقة لا اللفظ و الحرف ان الایة و الروایة انما تكون فی مقام النذب الی الاقبال و التوجه الی المعانی و المفادات لا بصدد الامر بالالتفات الی الالفاظ و الحروف فلو کان ما یقال فی الصلوة اللفظ و الحرف لما صح ان یقال فی مقام الامر بالاقبال الی المعنی و المفهوم حتی تعلموا ما تقولون بل الصحیح ان یقال ح حتی تعلموا معنی ما تقولون.

ان قلت لا نسلم کون المتعلق و الموضوع فی التوجه و الاقبال الحقیقة و المعنی بل یمکن ان یکون اللفظ و الحرف بان یراد من القول اللفظ و الحرف.

قلت فيه اولاً ان التعبير عما تقولون فى الرواية الشارحة للآية بما تقولون يؤمى الى كون القول فيها بمعناه.

و ثانياً ان جعل القول بمعنى اللفظ و الحرف تاويل بلا دليل و تفسير من دون شاهد فلا بد من جعله بمعناه فى ساير المقامات و باقى المراحل كقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون و قوله الآخر يقولون بافواههم ما ليس فى قلوبهم و قولهم عليهم الصلوة والسلام فى محكى الخبر لا قول الا بعمل و اشباه ذلك مما هو خارج عن حد الحصر و الاحصاء بحيث يكون ما نحن فيه فى الاشباه كالعدم. و ثالثاً انه لو كان القول بمعنى اللفظ لما كان لقوله عليه السلام فى الرواية الاولى و تكبيركم محصل اذ ما يصح ان يقال فى التكبير هو المعنى لا اللفظ والحرف.

و رابعاً ان الرواية الاولى الشارحة للآية متحدة فى بعض مضمونها مع برخ من الاخبار النادرة الى الاقبال و التوجه فى الصلوة و هو ما عن الخصال مسنداً عن على عليه الصلوة والسلام فى حديث الاربعمة قال لا يقوم أحدكم فى الصلوة متكاسلاً و لانا عسا و لا يكفرن فى نفسه فانه بين يدى الله عزوجل و انما للعبد من صلوته ما اقبل عليه منها بقلبه فيستكشف من الاتحاد و اتحاد المتحد معه مع باقى تلك الاخبار ان تلك الاخبار ايضا انما تكون بصدد شرح هذه الآية و بسطها و تفسيرها و الموضوع و المتعلق فى تلك الاخبار هو المعنى و المفهوم لا اللفظ و الرحف كما سياى انشاء الله تعالى فى الفصل الثانى.

و خامساً ان اللفظ و الحرف بما هو مع غمض العين عن المعنى و غمض البصر عن المفهوم لا يصلح ان يجعل مأموراً به و لا مندوباً اليه وجوباً ام استحباباً فضلاً عن الندب الى الاقبال عليه و الالتفات اليه ثم جعل النافلة جبراً لمافات منه من جهة التوجه و الاقبال كما يستفاد من الرواية اذا لفظا و الحروف انما تكون فانية فى المعانى ضائعة فى المفاهيم حتى من جهة الحسن و القبح و من حيث المقربىة و المبعدىة فلا يكون فى حد ذاته و حيث نفسه لاحسناً و لا قبيحاً و لا يصير مقرباً و لا مبعداً فكيف يصح ان يؤمر به ثم يندب الى التوجه و الاقبال عليه و بعد ذلك يجعل النوافل جابرة لمافات منه توجهها و اقبالاً.

ان قلت ان الآية منسوخة لا يصح الاستدلال بها و لا الاستناد اليها كما عن محمد بن الفضل عن ابي الحسن عليه الصلوة والسلام فى قول الله تعالى لا تقربوا الصلوة و انتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال هذا قبل ان تحرم الخمر و ما عن الزمخشري فى ربيع الابرار قال انزل الله تبارك و

تعالی فی الخمر ثلث آیات یستلونک عن الخمر و المیسر فکان المسلمین بین شارب و تارک الی ان شربها رجل و دخل فی صلوته فهجّر فنزل یا ایها الذین آمنوا لا تقربوا الصلوة و انتم سکارى فشربها من شربها من المسلمین حتی شربها عمر فاخذ لحي بعیر فشج راس عبدالرحمن بن عوف ثم قعد ینوح علی قتلی بدر بشعر الاسود بن یعفر الی ان قال فبلغ رسول الله صلی الله علیه و آله فخرج مغضبا یجر رداءه فرفع شیئاً کان فی یده لیضر به فقال اعوذ بالله من غضب الله و غضب رسوله فانزل الله سبحانه و تعالی انما یرید الشیطان الی قوله فهل انتم منتهون فقال عمر انتهینا.

قلت فیہ اولاً ان هذا لیس من النسخ فی شئی فان موضوع الحكم فی آیه لا تقربوا غیر متعلق الحكم فی آیه انما یرید اذالموضوع فی الاولی القرب الی الصلوة حال السكر و متعلق الثانية شرب الخمر و بعبارة اخرى مفاد الاولی النهی عن القرب الی الصلوة حالة السكر و مفاد الثانية النهی عن شرب الخمر فالحکم الاول ایضاً باق علی حاله نعم لو کان موضوع الحكم و متعلق النهی فی الثانية ما هو الموضوع و المتعلق فی الاولی و هو القرب الی الصلوة سکارى بان کان الحرمة واردا علی القرب لکان الثانية ناسخة و الاولی منسوخة ولكن لیس کک فلیس الامر كما ذکرته.

و ثانياً ان محل الاستشهاد بالایة لیس النهی عن القرب فی حال السكر حتی یقال بانه نهی تنزیهی نسخ بالتحريم بل موقع الاستدلال جملة حتی تعلموا ما تقولون ببيان سبق و من هنا تقدر علی حل الاشکال بان النهی هنا تنزیهی لا یفید وجوب فهم المعنی و العلم به.

و ثالثاً قد عرفت من الروایة استشهاد الامام علیه الصلوة والسلام بالایة للندب الی التوجه و الاقبال فكیف تكون منسوخة لا یصح الاستناد علیه.

و رابعاً ان السكر قد فسر فی المستفیضة من الاخبار بسكر النوم كما عرفت بل وقع فی ذیل الروایة الاولی و لیس كما یصف کثیر من الناس یزعمون ان المؤمن یسکر من الشراب و المؤمن لا یشرب مسکراً و لا یسکر.

اقول قال قدس سره فی الجواهر فی مکروهات الصلوة و مدافعة النوم لبعض ما عرفت و النهی عن قرب الصلوة سکارى المفسر بالنوم قال فی صحیح زرارة و لا تقم الی الصلوة متکاسلاً و لا متناعساً و لا متناقلاً فانهم من خلال النفاق فان الله نهی المؤمنین ان یقوموا الی الصلوة وهم سکارى یعنی سکر النوم اه.

تنبیهات

الاول انه يستفاد من الاية الكريمة ان مقول القول في القلاقل الواردة في الاخبار و الاثار في الادعية و الاذكار هو المعنى لا اللفظ و الحرف اذ الاية انما تقول حتى تعلموا ما تقولون و ما تقول الا ما قد قيل لنا قولوا و لعل منشاء توهم كون المطالب بالقلاقل اللفظ و الحرف فرض المخاطب اجنبيا عن العربية و الاجنبى لا يصلح تكليفة بالمعنى الا مع تفهيمه اياه و لا تفهيم هناك و لا تعليم ولكن ليس الامر كك بل المخاطب مضافا الى كونه عارفا لما كان كك جعل الله عزوجل الكتاب قرانا عربيا كما اشار بنفسه الى ذلك فى سورة الزخرف حيث قال حم و الكتاب المبين انا جعلناه قرانا عربيا لعلمكم تعلقون و اشتراك الاجنبى مع العارف المخاطب فيما ثبت له او عليه من الوظيفة و الكلفة لا يصحح الفرض و لا يسدده و ان شئت كشف الحقيقة من حيث ان المأمور به و المندوب اليه هل هو المعانى و المفاهيم او الالفاظ و الحروف فلا بد من فرض المتكلم و الكلام ايضا كالمخاطب غير عربى و اذا فرض الفرض هكذا انكشف كون الحقيقة و المعنى هو المطلوب و المنظور دون اللفظ و الحرف مثلا لو فرضنا المخاطب و المخاطب والذكر والدعاء كل ذلك فارسيا لم يبق مجال لتوهم كون اللفظ و الحرف مطلوبا و ملحوظا كك على الواقع من كون الكل عربيا.

التنبية الثانى

انه يستفاد من الاية الشريفة عدم التنافى بين تحقق المعانى فى الالفاظ و تحصل المفاهيم فى الحروف و بين عدم التوجه و الاقبال من وجوه اول ان المنساق من الابية ثبوت ما يقال حالتي الالتفات و عدمه.

الثانى انه لو كان تحقق المعنى و تحصل المفهوم متوقفا على العلم به و الالتفات اليه لكفى الامر بالمعنى و الندب الى المفهوم عن طلب العلم به والتوجه اليه.

الثالث ان المعلوم و المقبل عليه و هو ما يقال متقدم على العلم و الاقبال فلو كان متوقفا عليه لكان متاخرا و هذا باطل غير جاز و سياى انشاء الله ما يؤيد عدم التنافى.

التنبية الثالث

ان المراد من العلم بما يقال المندوب اليه في الآية هو التوجه الى ما يقال و اقبال القلب لديه المقابل للذهول و الغفلة لا العلم المقابل للجهالة الذي ادعينا لزومه و راينا وجوبه فلا يقال ان ما يستفاد من الآية هو الاستحباب لا اللزوم فكيف ادعيتم لزوم فهم المعنى و درك المفهوم.

التنبيه الرابع

يستفاد من الآية الكريمة ان فهم المعنى و درك المفهوم في الصلوة انما يكون مفروغا عنه اذ بدون الفهم و الدرك لا يحصل العلم بما يقال حتى في صورة الاقبال على الصلوة و الالتفات اليها وحضور القلب لديها و مفاد الآية الشريفة الحصول في الصورة.

الفصل الثاني

عن الدعائم قال و عن جعفر بن محمد عليه السلام انه قال اذا احرمت في الصلوة فاقبل عليها فانك اذا اقبلت اقبل الله عليك و اذا اعرضت اعرض الله عنك فربما لم يرفع من الصلوة الا الثلث او الربع او السدس على قدر اقبال المصلي على صلوته و لا يعطى الله الغافل شيئا.

و عن البرقي في المحاسن مسنداً عن هشام بن سالم عليه الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال من صلى و اقبل على صلوته لم يحدث نفسه و لم يسه فيها اقبل الله عليه ما اقبل عليها و ربما رفع نصفها و ثلثها و ربعها و خمسها و انما امرنا بالسنة ليكمل ما ذهب من المكتوبة.

و عن الشهيد الثاني قدس سره في اسرار الصلوة عن النبي صلى الله عليه وآله و سلم انه قال ان من الصلوة لما يقبل نصفها و ثلثها و ربعها و خمسها الى العشر و ان منها ما يلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها و انما لك من صلوتك ما اقبلت عليه بقلبك.

و عن الدعائم عن ابي جعفر عليه الصلوة والسلام و ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انهما قالوا انما للعبد من صلوته ما اقبل عليه منها فاذا او همها كلها لُفَّت فُضِرَ بها وجهه.

و عن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عن ابي بصير عليه الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام في حديث قال يا با محمد ان العبد يرفع له ثلث صلوته و نصفها و ثلثة ارباعها و اقل و اكثر على قدر سهوه فيها لكنه يتم له من النوافل اه.

و عن محمد بن يعقوب قدس سره عن ابي بصير رحمه الله قال سمعتُ ابا جعفر عليه السلام يقول كل سهو في الصلوة يطرح منها غير ان الله يتم بالنوافل.

و عن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عن ابيجعفر عليهما الصلوة والسلام انه قال اذا قمت الى الصلوة فعليك بالاقبال على صلوتك فانما لك منها ما قبلت عليه الحديث.

و عن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عن ابيعبدالله عليه الصلوة والسلام قال اذا كنت فى صلوتك فعليك بالخشوع و الاقبال على صلوتك الحديث.

اقول لا يخفى ان هذه الاخبار الشريفة و ما بمضمونها من الاثار التى تبلغ حد التواتر او قريباً منه انما تكون بصدد التدب الى الاقبال و التوجه الى الحقائق و المعانى لافى مقام طلب الالتفات الى الالفاظ و الحروف و هذا مع وضوحه فى نفسه يؤيده و يسدده ما عن الدعائم قال و روينا عن على بن الحسين عليه السلام انه صلى فسقط الرءاء عن منكبيه فتركه حتى فرغ من صلوته فقال له بعض اصحابه يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله سقط رءائك عن منكبيك فتركته و مضيت فى صلوتك فقال يحك اتدرى بين يدي من كنت شغلنى والله ذلك عن هذا اتعلم انه لا يقبل من صلوة العبد الا ما قبل عليه فقال له يا بن رسول الله (ص) هلكننا اذاً قال كلا ان الله يتم ذلك بالنوافل.

و ما عن محمد بن على بن شهر آشوب فى كتاب المناقب نقلاً من كتاب الانوار فى قصة سقوط الباقر عليه الصلوة والسلام فى البئر و ابوه على بن الحسين عليهما الصلوة والسلام قائم يصلى فلما طال عليها ذلك قالت حزناً على ولدها ما اقسى قلوبكم يا اهل بيت رسول الله (ص) فاقبل على صلوته و لم يخرج عنها الا عن كمالها و اتمامها الحديث.

و ما عن السيد على بن طاوس عليهما الرحمة فى فلاح السائل قال و لقد صلى ابوجعفر عليه السلام ذات يوم فوق على راسه شئ فلم ينزعه من راسه حتى قام اليه جعفر عليه السلام فنزعه من راسه تعظيماً لله و اقبالاً على صلوته الحديث.

و ما عن المجالس مسنداً عن ابيذر رحمه الله عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال يا اباذر ركعتان مقصدتان فى تفكر خير من قيام ليلة و القلب لاه و فى نسخة ساه.

اقول وجه كون هذه الاثار مؤيداً لتلك الاخبار من حيث كون متعلق التوجه و الالتفات المعانى و المفاهيم دون الالفاظ و الحروف دون العكس اظهرية هذه من هذه الجهة كما لا يخفى.

تنبيهات

الاول و مما يؤكد كون موضوع الاقبال و متعلق التوجه فى الصلوة الحقايق و المعانى دون الالفاظ و الحروف ما عن محمد بن على بن الحسين عليهم الرحمة مسنداً عن جعفر بن محمد عن ابائه فى وصية النبی لعلی عليهم الصلوة والسلام انه قال لا يقبل الله دعاء قلب ساه.

و ما عن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عن سليمان بن عمر و قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله عزوجل لا يستجيب دعاء بظهر قلب ساه فاذا دعوت فاقبل بقلبك ثم استغفرين بالاجابة.

و ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى الدعوات قال قال النبی صلی الله عليه وآله ادعوا الله و انتم موقنون بالاجابة و اعملوا ان الله لا يستجيب الدعاء من قلب لاه.

و ما عن محمد بن يعقوب مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لا يقبل الله عزوجل دعاء قلب لاه الحديث.

و ما عن محمد بن يعقوب مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال اذا دعوت فاقبل بقلبك و ظن حاجتك بالباب.

اقول صراحة هذه الاخبار فى كون متعلق التوجه و الاقبال المعنى و المفهوم دون اللفظ و الحرف لا يكاد يخفى على احد.

التنبیه الثانى

و مما يسدد كون الموضوع و المتعلق المعانى و المفادات دون الالفاظ و الحروف ما عن الجعفریات مسنداً عن على بن النبی صلی الله عليه وآله وسلم انه قال الا اخبركم بالفقيه كل الفقيه قالوا بلى يا رسول الله ص قال من لم يقنط الناس من رحمة الله و لم يؤمنهم مكر الله و من لم یرخص لهم فى معاصى الله و من لم يدع القرآن رغبة الى غيره لانه لا خير فى علم لا تفهم فيه و لا عبادة لا تفقه فيها و لا قراءة لا تدبر فيها الحديث.

و ما عن معانى الاخبار و الكلینی مسنداً عن على بن النبی عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث الا لا خير فى علم ليس فيه تفهم الا لا خير فى قراءة ليس فيها تدبر الا لا خير فى عبادة ليس فيها تفقه. اقول وجه كون الروایتين مسددا للمدعى ان القرآن مع كونه كلام الله اذا لم يكن فى قرائته خير بدون التدبر فى المعنى و المفاد و التوجه الى الحقيقة و الاستفادة بالذكر و الدعاء يكون كك و

یستکشف من ذلك ان اخبار ما نحن فيه ايضا كالروایتین تكون بصدد التدب الى الاقبال والتوجه الى المعنى و المفاد لا الالتفات الى اللفظ و الحرف و ورود نظیر الروایتین فی المقام ایضا مؤید اخر لكون المندوب اليه فی الباین امرا واحدا و النظر هو ما عن المجالس مسنداً عن ابيذر عن النبی صلی الله علیه وآله يا اباذر رکعتان مقصدتان فی تفکر خیر من قیام ليلة و القلب لاه و فی نسخة ساه.

التنبیه الثالث

ان هذه الاخبار یفید عدم المنافات بین عدم اقبال القلب علی الصلوة و الالتفات اليه و بین تحققها حیث یستفاد منها تحصل الصلوة و ثبوتها فی حالتی الاقبال و عدمه و قد مر ایضا ما یؤید ذلك و سیاتی انشاءالله تعالی عن قریب.

و بالجملة لا شک و لا ریب فی ان متعلق التوجه و الاقبال المندوب اليه فی جملة هذه الاخبار و الاثار انما یكون هو المعانی و المفادات لا الالفاظ و الحروف و اذا ثبت هذا تحقق كون حقيقة الصلوة و ماهيتها من حیث القول و الكلام تلك المعانی و المفاهیم دون الفاظها و حروفها حیث ان الاخبار مع كونها فی مقام الامر بالاقبال و التوجه الى المعانی و المفاهیم كما عرفت جعل موضوع التوجه و الالتفات فیها الصلوة فلو لم یکن الامر کک لما صح ذلك.

تنبيهات

الاول مما یؤكد نتیجه یعنی كون الماهية من ذلك الحیث المعنی و الحقيقة انه من المستبعد جدا ان یكون الماهية المامور بها و الحقيقة المندوب اليها فی الصلوة من حیث الاقوال الالفاظ و الحروف و یكون التوجه و الاقبال الى المعنی و المفهوم شرطاً للتقبل و القبول فلا بد اما من جعل المامور به و المنظور اليه الحقایق و المعانی او فرض كون متعلق التوجه و الاقبال الالفاظ و الحروف و الثاني باطل فالمتعین هو الاول.

التنبیه الثاني

مما یؤید الثمرة ان المندوب اليه فی هذه الاثار انما یكون هو التوجه و الاقبال الى المعنی و المفهوم بعنوان انه مقول للمصلی لا من حیث انه معنی و مفاد فقط بشهادة قوله تعالی حتی تعلموا ما

تقولون و بدلالة ما عن محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال مسنداً عن سمع ابا عبد الله عليه الصلوة والسلام يقول من صلى ركعتين يعلم ما يقول فيهما انصرف و ليس بينه و بين الله ذنب الاغفر له.

التنبية الثالث

لا يخفى ان هذه الاخبار انما تكون مؤيدة لما مر في باب القرآن بل دالا عليه من كون محل البحث و مورد الكلام فيه من حيث التلاوة و القراءة القراءة و التلاوة عن فهم المفاد و درك المستفاد و ان القراءة الخالية عن الفهم و التلاوة الفارغة عن الدرك خارجة عن المحل غير داخله في المورد من حيث اشتمال الصلوة التي حكمت هذه الاخبار باعتبار التوجه و الاقبال في التقبل و القبول فيها على القراءة و التلاوة و من جهة كون القرآن الذي هو من كلام الله عزوجل و الذكر و الدعاء الذي هو من كلام الرسول و الامام عليه وآله الصلوة والسلام من باب واحد و سنخ فارد من غير موقع للتفصيل و التفكيك بينهما بالاعتبار في الثاني و عدمه في الاول.

عقد و حل

ربما يقال بعدم تحقق المعنى و المفهوم عند الذهول و الغفلة فعلى القول بكون المأمور به و المندوب اليه في الصلوة الحقايق و المعانى دون الالفاظ و الحروف لزم بطلان الصلوة و فسادها مع الغفلة و الذهول لعدم تحصيل ما هو المطلوب من المعنى و المفهوم حينئذ و انما المتحصل هو الالفاظ و الحروف والحال انه محكوم بالصحة والسلامة بما يستفاد من الاخبار النادرة الى التوجه و الاقبال فيستكشف من ذلك عدم كون المعنى و المفهوم مأمورا به و لامند و با اليه لكن فيه اولا ان هذا القول انما يكون اجتهادا في مقابلة الحديث و القرآن الحاكمين بمطالبة المعنى و المفهوم و مطلوبة الحقيقة و المفاد.

و ثانيا انه مناف لما هو المنساق من نفس الاخبار المستنبط منها الصحة النادرة الى التوجه و الاقبال من ثبوت ماندب الى الالتفات اليه من الحقيقة و المعنى في حالتي التوجه و اقبال القلب و عدمه.

و ثالثا انه كما لا منافاة بين عدم التوجه و الاقبال و بين تحقق الالفاظ و الحروف عن القصد و النية بالنسبة الى من يرى كون الصلوة عبارة عن اللفظ و الحرف من حيث الاقوال و بنى من اول الامر على الاتيان بالالفاظ و الحروف كك لاتنا فى بين عدم الالتفات و بين تحصل المعنى و المفهوم بالنسبة الى من يرى الصلوة عبارة عن المعنى و المفهوم و بنى من اول الصلوة على انشاء المعنى و المفهوم بلفظه و حرفه.

و رابعا ان المعانى و المفاهيم بالنسبة الى من اعتقد ان الصلوة من حيث القول عبارة عن المعنى و المفهوم و بنى من الاول على الاتيان بها فى الالفاظ و الحروف انما تكون مقصودا بالذات و مراد بالاصالة والالفاظ والحروف مقصودا بالتبع والعرض بعين القصد المعانى و نية المفاهيم و حينئذ كيف يجوز ان يتحقق ما هو مقصود بالتبع ومنوى بالعرض و هو اللفظ والحرف عن القصد المربوط بالمعنى والنية المرتبطة بالمفهوم و لم يتحصل ما هو مقصود بالاصل و منوى بالذات و هو المعنى و المفهوم عن ذلك القصد و النية و يؤيد ذلك يعنى تحقق المعانى عن قصدتها و تحصل المفاهيم عن نيتها فى حالتى الالتفات و عدمه كتتحقق الالفاظ و الحروف عن القصد و النية فى الحالتين انه كما ان من نبى على اتيان الالفاظ و الحروف و حصل له الغفلة و الذهول عن العمل فى الاتناء يرى نفسه كلما التفت مشغولا باتيان ما كان اتيا به فى حال التوجه من اللفظ و الحرف كك من بنى على انشاء المعنى و المفهوم باللفظ و الحرف و حصل له الغفلة و الذهول فى البين يرى نفسه كلما توجه مشغولا بما كان ياتى به من المعنى و المفهوم فى حال التوجه والاقبال لا مشتغلا باتيان اللفظ و الحرف و الحاصل انه لا فرق فى الحاصل بين حال الالتفات و عدمه ان كان لفظا فلفظ و ان كان المعنى فالمعنى.

و قد اعترف بذلك اى بعدم التنافى بين تحقق العنوان القصدى و بين الغفلة و الذهول الفقيه المتبحر الحاج اقا رضا الهمدانى قدس سره فى كتاب صلوته فى مسألة اعتبار نية الخروج بالسلام و عدمه حيث قال ثم لو قلنا باعتباره فيكفى فى وقوعه بهذا الوجه الاستدامة الحكيمية المغروسة فى النفس الباعثة له على ايجاد الاجزاء شيئا فشيئا فى مواقعها على وجوها فلا وجه لما نسب الى موجبي نية الخروج من اعتبار مقارنتها للتسليم اذ ليس حاله حينئذ الاحال الركوع و السجود و نحو هما مما للقصد مدخلية فى تحقق عناوينها ولكن النية الاجمالية المغروسة فى النفس كافية فى وقوعها على وجهها.

و خامسا انه كما ان الحكم بالصحة مع ذهاب الاقوال اصلا و راسا معنى و لفظا لنسيان او سهوا و غير هما لا يكشف عن عدم كونها مأمورا بها و كما انه لا منافاة بين ادلة وجوب تلك الاقوال مثل لا صلوة الا بفاتحة الكتاب و بين الدليل الحاكم بالصحة مع الوصف كك فيما نحن فيه لا كشف و لا منافاة في البين.

و سادسا ان الحقايق المتوقف حصولها بتحصل معنو ناتها على القصد والنية كالتعظيم الموقوف وقوعه بالقيام للشخص الوارد على قصده منه كما لا ينفك عدم القصد عن عدم التحقق كك لا يجوز انفكاك قصدها عن تحصلها و بعبارة اخرى كما ان العنوان القصدى يمتنع تحققه مع عدم القصد كك يجب تحصله مع وجوده و ياتى فى الايضاح بقاء القصد و النية مع غير المحض من الذهول و الغفلة الذى يحكم معه للعمل بالصحة والسلامة.

و سابعا انه لو كان تحقق الحقيقة و تحصل المعنى فيما نحن فيه متوقفا على الاقبال و حضور القلب لزم القول بالفساد فى العقد و الايقاع بحصول غير المحض من الغفلة و الذهول فى اثناء الصيغة و بين الصورة و لا اظن احدا يلتزم به فيستكشف من ذلك عدم المنافاة بين التحقق و حصول الذهول و الغفلة فى البين.

ايضاح

الذهول الحاصل فى الائتاء والبين انما يكون على ضربين محض و غير محض اما المحض فهو لا يجتمع مع دوام صورة العمل و لامع بقاء قصده و نيته بل ليس هو الا محو الصورة و زوال القصد و النية و علامته انه لو سئل المصلى ما تفعل بقى متحيرا متفكرا و هذا هو الذى ينافى تحقق المعنى و المفهوم من التحميد و التسبيح و التكبير و نحو ذلك اذهى انما تكون من قبيل العناوين القصدية و الحقايق الارادية التى لا تكاد تتحصل بدون القصد و النية و ينافى ايضا تحقق الالفاظ و الحروف غاية الامر لا مطلقا بل عن القصد و النية فيوجب الذهول بهذا المعنى بطلان الصلوة و فساد العمل سواء قلنا بكون الصلوة من حيث الاقوال عبارة عن المعانى و المفاهيم او قلنا بانها من هذه الجهة الالفاظ و الحروف مع اختلاف جهة الفساد و حيث البطلان و اما غير المحض فلا منافاة بينه و بين بقاء الصورة و دوام القصد و النية و سمته انه لو سئل ما تعمل لاجاب بغير تحير و لا تأمل و هذا هو الذى راينا عدم منافاته لا مع تحقق المعانى و المفاهيم و لا مع تحصل الالفاظ و الحروف عن القصد

و النية و من هنا نحكم و لو معه بالصحة والسلامة حتى فى العمل و المعاملة مع كون الموضوع فيه المعنى و الحقيقة بلا شك و لا شبهة فتدبر.

الفصل الثالث

عن ابن بابويه عطر الله مرقده مسنداً عن الرضا عليه الصلوة والسلام فى حديث طويل و اما الثانية عشر فقولوه عزوجل و أمر اهلك بالصلوة و اصطر عليها فخصنا الله تعالى بهذه الخصوصية اذ امرنا مع الامة باقامة الصلوات ثم خصنا من دون الامة الخبر.

و عن على بن ابراهيم عليهما الرحمة فى رواية ابى الجارود عن ابيجعفر عليهما الصلوة والسلام قوله و امر اهلك بالصلوة و اصطر عليها الى ان قال عليه الصلوة والسلام اذ امرهم مع الناس عامة ثم امرهم خاصة الحديث.

اقول لا ريب فى اشتراكنا مع النبى والائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام فى الصلوة من حيث الحقيقة و من جهة الماهية و من غير هذا حيث خارج عن محل البحث و كذلك لا شبهة فى ان فعلهم عليهم الصلوة والسلام فى مقام الاتيان بالصلوة كان انشاء المعانى و المفاهيم من الاستعاذه و التكبير و نحوهما بالالفاظ و الحروف لا انشاء نفس الالفاظ و ذات الحروف فتحصل من مجموع المقدمتين ان حقيقة الصلوة و ماهيتها من حيث الاقوال بالنسبة اليها انما تكون هى المعانى و المفاهيم لا الالفاظ و الحروف.

و يدل على المقدمة الاولى مع وضوحه فى نفسه و مضافا الى الروايتين امور الاول ما عن النبى صلى الله عليه وآله قال صلوا كما رايتمنى صلى الله عليه وآله قال الفقيه الهمداني قدس سره فى كتاب الصلوة عند قول المصنف عليه الرحمة و صورتها ان يقول الله اكبر الخ عند علمائنا كما عن المعتبر و المنتهى فانه هو المتعارف من التكبير المنقول عن صاحب الشرع و اتباعه فعن الصدوق مرسلًا قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اتم الناس صلوة و اوجزهم كان اذا دخل فى صلوته قال الله اكبر بسم الله الرحيم فيجب متابعتة فى ذلك الا ان يدل دليل على عدم وجوبه عينا لا لعمومات الناس اذ لا يتعين بها وجه الفعل بل لخصوص قوله صلى الله عليه وآله صلوا كما رايتمنى صلى.

و قال الشيخ الجليل محمد حسن قدس سره فى الجواهر فى شرح هذا القول ايضا عند علمائنا كما عن المعتبر و المنتهى للاصل فى وجه و لانه المتعارف و المعهود من صاحب الشرع و اتباعه

ففى المرسل كان رسول الله صلى الله عليه وآله اتم الناس صلوة و اوجزهم كان اذا دخل فى صلوته قال الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم فيجب التاسى به هنا لقوله صلى الله عليه وآله صلوا كما رايتمنى اصى.

اقول لا يخفى ان الرؤية فى المقام انما تكون فى معنى الطريقة لا الموضوعية فيكون المعنى صلوا كما اصى و الا لاختص بالافعال و قد تمسكوا به فى القول.

الثانى ما عن محمد بن الحسن مسنداً عن ابي بصير رحمه الله تعالى عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال اذا قمت الى الصلوة فاعلم انك بين يدي الله فان كنت لا تراه فاعلم انه يراك فاقبل قبل صلوتك الى ان قال عليه السلام فاذا نهضت فقل بحول الله و قوته اقوم و اقعد فان عليا هكذا كان يفعل.

الثالث ما عن العليل مسنداً عن هشام بن الحكم عليه الرحمة عن موسى بن جعفر عليهما الصلوة والسلام قال قلت له لاي علة صار التكبير فى الافتتاح سبع تكبيرات افضل الى ان قال فقال يا هشام ان الله خلق السموات سبعا و الارضين سبعا و الحجب سبعا فلما اسرى بالنبي صلى الله عليه وآله فكان من ربه قاب قوسين او ادنى رفع له حجاب من حجبه فكبر رسول الله صلى الله عليه وآله و جعل يقول الكلمات التى يقال فى الافتتاح فلما رفع له الثانى كبر فلم يزل كك حتى بلغ سبع حجب فكبر سبع تكبيرات فلذلك يكبر للافتتاح فى الصلوة سبع تكبيرات.

الرابع ما عن العليل ايضا مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام فى حديث طويل ان الله عزوجل عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى ان قال ثم ان الله عزوجل قال يا محمد استقبل الحجر الاسود و هو بحيالى و كبرنى بعدد حجبى فمن اجل ذلك صار التكبير سبعا لان الحجب سبعة.

الخامس ما عن الامام ابي محمد العسكري عليهما الصلوة والسلام فى تفسيره قال و الاستعاذه هى ما قد امر الله به عند قرائتهم القرآن بقوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ومن تادب بادب الله اداه الى الفلاح الدائم.

السادس ما عن الكليني رحمه الله تعالى مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام فى حديث طويل ان الله عزوجل عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى ان قال عليه السلام فلما فرغ من التكبير والافتتاح قال الله عزوجل الان وصلت الى فسم باسمى فقال بسم الله الرحمن الرحيم فمن اجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم فى اول السورة.

السابع ما عن العوالی عن ابی الجوزاء قال علمنی الحسن بن علی علیه السلام کلمات علمهن اياه رسول الله صلی الله علیه وآله اللهم اهدنی فیمن هدیته الی ان قال انه کان یقولها فی قنوت الوتر.

الثامن ما عن ابراهیم بن محمد الثقفی رحمه الله فی کتاب الغارات مسنداً عن علی علیه الصلوة والسلام انه كتب الی محمد بن ابی بکر رضی الله تعالی عنه انظر رکوعک و سجودک فان النبی صلی الله علیه وآله کان اتم الناس صلوة و احفظهم لها الی ان قال علیه السلام و اذ رفع صلبه قال سمع الله لمن حمده اللهم لک الحمد ملاء سمواتک و ملاء ارضک و ملاء ما شئت من شیء.

اقول قوله صلی الله علیه وآله بعد التسمیع اللهم لک الحمد الی آخره انما یکون لاجل ان یصیر مصداقاً للدعاء بالتسمیع.

التاسع ما عن محمد بن الحسن رحمه الله عن فضالة عن رفاعه بن موسی قال سمعت اباعبدالله علیه السلام یقول کان علی علیه السلام اذا نهض من الركعتین الاولیین قال بحولک و قوتک اقوم و اقعد.

العاشر ما عن محمد بن علی بن الحسین علیهم الرحمة مسنداً عن محمد بن عمران فی حدیث انه سئل اباعبدالله علیه الصلوة والسلام لای علة صار التسبیح فی الركعتین الاخیرتین افضل من القراءة قال انما صار التسبیح افضل من القراءة فی الاخیرتین لان النبی صلی الله علیه وآله لما کان فی الاخیرتین ذکرهما رای من عظمة الله عزوجل فدهش فقال سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اکبر.

اقول جملة القول و مجمل الکلام فی هذه المقدمة انا مشترکون مع النبی والائمة علیه و علیهم الصلوة والسلام فی الصلوة بل و فی غيرها من حیث حقیقة الذکر ومن جهة ماهیة الدعاء و انهم علیهم الصلوة والسلام فی مقام تعلیم الصلوة بل مطلقاً انما یعلمون قولاً او بالعمل ما بانفسهم یفعلون ان لفظاً فلفظ و ان معنی فمعنی و هذه الجملة قد ظهرت من هذه الاخبار و الاثار ظهوراً لا یکاد یخفی علی من تأمل فیها و تدبر.

و یشهد علی المقدمة الثانية و هی ان شان النبی و الائمة علیه و علیهم الصلوة والسلام فی الصلوة بل فی مطلق الدعاء و الذکر کان انشاء المعانی و المفاهیم من الاستعاذه و التکبیر و التسبیح و نحو

ذلك بالالفاظ و الحروف لا انشاء نفس الالفاظ و الحروف مع ظهوره فى الغاية و بروزه فى النهاية امور.

الاول ما عن الكلينى قدس سره عن ابي عبدالله عليه الصلوة والسلام فى حديث طويل عن النبى صلى الله عليه وآله قال ذهبت ان اقوم يعنى بعد السجدة فقال يعنى الله عزوجل يا محمد اذكر ما انعمت عليك الى ان قال (ص) فقال لى يا محمد صل عليك و على اهل بيتك فقلت صل على و على اهل بيتى الحديث.

الثانى ما عن الكلينى رحمه الله عن ابي عبدالله عليه الصلوة والسلام فى حديث طويل ان الله عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى ان قال عليه السلام ثم قال له احمدنى فقال الحمد لله رب العالمين.

الثالث ما عن الشيخ الفاضل على بن عيسى رحمه الله فى كشف الغمة عن ابي جعفر عليهما الصلوة والسلام انه فقد له بغلة فقال لان ردها الله على لا حمدنه بمحامد يرضاها فما لبث ان اتى بها بسرجهما و لجامهما فلما استوى و ضم اليه ثيابه رفع راسه الى السماء و قال الحمد لله و لم يزد ثم قال ما تركت و لا بقيت شيئا جعلت جميع انواع المحامد عزوجل فما من حمد الا و هو داخل فيما قلت.

اقول ثم قال على بن عيسى عليه الرحمة صدق و بر عليه السلام فان الالف فى قوله الحمد لله يستغرق الجنس.

الرابع ما عن الشيخ الطبرسى عليه الرحمة فى مجمع البيان عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه قال كان النبى صلى الله عليه وآله اذا قرء سيح اسم ربك الاعلى قال سبحان ربى الاعلى و كك روى عن على عليه السلام و ابن عمر و ابن الزبير انهم كانوا يفعلون ذلك.

الخامس ما عن محمد بن على بن الحسين عليهم الرحمة فى العيون مسنداً عن رجاء بن ابى الضحاک عن الرضا عليه الصلوة والسلام انه اذا قرء سيح اسم ربك الاعلى قال سرا سبحان ربى الاعلى.

السادس ما عن محمد بن ادریس قدس سرهما فى آخر السرائر مسنداً عن ابي عبدالله عليه الصلوة والسلام انه قال كان امير المؤمنين عليه السلام بيرة من القدريّة فى كل ركعة و يقول بحول الله و قوته اقوم و اقعد.

اقول

خلاصة الوصل في هذا الفصل ان المستفاد من مجموع الاخبار المذكورة في كلتا المقدمتين من حيث الجمع ان شان النبي و الائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام في الصلوة بل مطلقا كان انشاء الحقايق و المعاني من الاستعاذه و التكبير و نحو هما بلفظ اعوذ بالله و حرف الله اكبر لا انشاء نفس ذلك اللفظ و الحرف و انا مشتركون معهم في الوظيفة من جهة الحقيقة وحيث الماهية و انهم عليهم السلام يعلمون عملا او بالقول ما بانفسهم يعملون و هذا يعنى الاشتراك في الوظيفة على الفرض من كون انشاء المعاني بالالفاظ و انشاء نفس الالفاظ من قبيل الاقل و الاكثر واضح و على الواقع من كونهما من سنخ المتباينين اوضح و اظهر.

الفصل الرابع

عن محمد بن علي بن الحسين عليهم الرحمة قال قال ابو جعفر الثاني عليه السلام لا باس ان يتكلم الرجل في صلوة الفريضة بكل شئ ينجى به ربه عز وجل.

و عن محمد بن علي بن الحسين عليهم الرحمة ايضا قال قال الصادق عليه السلام كل ما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام.

و عن جعفر بن احمد القمي عليهما الرحمة في كتاب الغارات عن ابي عبدالله عليه الصلوة والسلام قال افضل الدعاء ما جرى على لسانك.

و عن محمد بن يعقوب رحمهما الله مسنداً عن ابي جعفر عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال في حديث و وكل الله به ملكاً قائماً على راسه يقول له ايها المصلي لو تعلم من ينظر اليك و من تتاجى ما التفت و لازلت من موضعك ابداً.

و عن الشيخ الطوسي قدس سره في المجالس مسنداً عن ابي ذر رحمه الله تعالى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا باذر ما من مؤمن يقوم الى الصلوة الا تناثر البر ما بينه و بين العرش و وكل به ملك ينادى يا بن آدم لو تعلم مالک في صلوتک و من تتاجى ما سئمت و التفت الحديث.

و عن القطب الراوندى عليه الرحمة في لب اللباب عن النبي صلى الله عليه وآله قال صل صلوة مودّع الى ان قال (ص) فانظر بين يدي من تقف و مع من تتاجى و عنه فيه عنه صلى الله عليه وآله ايضا قال في حديث و ملك ينادى لو يعلم هذا القائم من ينجى ما انفتل العبد من صلوته.

و عن محمد بن الحسن عليهما الرحمة عن علي بن مهزيار قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يتكلم في صلوة الفريضة بكل شئ ينجى به ربه قال نعم.

و عن محمد بن يعقوب عليه الرحمة مسنداً عن الحلبي رحمه الله قال قال ابو عبدالله عليه السلام كل ما ذكرت الله عز وجل به و النبي صلى الله عليه وآله فهو من الصلوة الحديث.

و عن محمد بن يعقوب مسنداً عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابه عليهم الرحمة عن ابي عبدالله عليه الصلوة والسلام قال كلما كلمت الله به في صلوة الفريضة فلا باس.

و عن السيد علي بن طائوس عليهما الرحمة في فلاح السائل مسنداً عن ابي عبدالله عليه الصلوة والسلام قال كلما كلمت الله تعالى في صلوة الفريضة فليس بكلام.

و عن الدعائم عن ابيجعفر و ابيعبدالله عليهما الصلوة والسلام انهما كانا اذا قاما فى الصلوة تغييرت الوانهما مرة حمرة و مرة صفرة كانهما يناجيان شيئاً يريانه.

اقول لا يخفى ان محل البحث و مورد المذاكرة فى هذه الاخبار و الاثار سؤالاً و جواباً كحديث محمد بن الحسن او ابتداء كساير الاثار انما هو التكلم و التناجى مع الله عزوجل على نحو تناجى ابيجعفر و ابيعبدالله عليهما الصلوة والسلام لا على كيف آخر لا اجراء الالفاظ و الحروف على اللسان بل الاستفادة منها كون البناء و الاساس على ذلك و من الواضح غاية الوضوح و البديهي فى نهاية البداة ان ايجاب بعض من انحاء التكلم او التدب الى برخ من اطوار التناجى لا يوجب الخروج عن محل البحث و لا يورث الدخول فى غير مورد الكلام فكما انه لو اردنا ان نتكلم الله عزوجل و نتاجيه بغير ما علمنا الله تعالى او النبى و الائمة عليه و عليهم السلام فى الصلوة او فى غيرها نظراً الى الرخصة الاستفادة من هذه الاخبار و الاثار لابد لنا من ملاحظة المعنى و لحاظ المفهوم و عدم الاكتفاء باجراء الالفاظ و الحروف على اللسان كك فيما اذا اردنا ذلك بما علمنا من الاطوار و الانحاء و هذا جار فى العناوين الخاصة ايضاً يعنى كما انه لو اردنا الصلوة على النبى وآله عليه و عليهم الصلوة والسلام او الاستغفار او الاستعاذه او نحوها من العناوين نظراً الى التدب اليه فى الاوامر الخاصة مثل استعذ و استغفر و صلّ و نحو ذلك بغير الصيغ الماثورة لامناص من انشاء الحقيقة و المعنى بالفاظها و حروفه لا ابداع نفس تلك الالفاظ و الحروف كك فيما اذا اردنا ذلك بما ورد عنهم عليهم الصلوة والسلام من العبائر و الصيغ.

الفصل الخامس

عن الجعفریات مسنداً عن على عليه الصلوة والسلام قال تلبية الاخرس و قرائته القرآن و تشهدته فى الصلوة يجزيه تحريك لسانه و اشارته با صبعه.

و عن محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن ابيه رحمهم الله تعالى عن النوفلى عن السكونى عن ابيعبدالله عليه الصلوة والسلام قال تلبية الاخرس و تشهدته و قرائته القرآن فى الصلوة تحريك لسانه و اشارته با صبعه.

و عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسنداً عن السكونى عن ابيعبدالله عن على عليهما الصلوة والسلام انه قال تلبية الاخرس و تشهدته و قرائته القرآن فى الصلوة تحريك لسانه و اشارته با صبعه.

و عن عبدالله بن جعفر رحمهما الله فى قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عليهما الصلوة والسلام انه يقول انك قد ترى المحرم من العجم لا يراى منه ما يراى من العالم الفصيح و كك الاخرس فى القراءة فى الصلوة والتشهد و ما اشبه ذلك فهذه بمنزلة العجم المحرم لا يراى من ما يراى من العاقل المتكلم الفصيح و لو ذهب العالم المتكلم الفصيح حتى يدع ما قد علم انه يلزمه و يعمل به و ينبغى له ان يقوم به حتى يكون ذلك منه بالنبطية و الفارسية فحيل بينه و بين ذلك بالادب حتى يعود الى ما قد علمه و عقله الحديث.

و عن الدعائم عن ابيعبدالله عليه الصلوة والسلام انه قال و الاشارة بالوصية لمن لا يستطيع الكلام يجوز اذا فهمت.

و عن الدعائم عن ابيعبدالله عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث و انها يعنى امامة بنت ابي العاص بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله مرضت فاعتقل لسانها فدخل عليها الحسن و الحسين (ع) فجعلوا يقولان لها و المغيرة كاره لذلك اعتقت فلانا و فلانة فتؤمى براسها وماتت على ذلك فاجازا وصاياها.

و عن عبدالله بن جعفر عليهما الرحمة فى قرب الاسناد عن عبدالله بن الحسن عن على بن جعفر رضى الله تعالى عنهم عن اخيه عليه الصلوة والسلام قال سئلته عن رجل اعتقل لسانه عند الموت او امرأة فجعل اهله يسئله اعتقت فلانا و فلانا فهو يؤمى براسه او تؤمى براسها فى بعض نعم و فى بعض لا وفى الصدقة مثل ذلك يجوز ذلك قال نعم هو جاز.

و عن محمد بن يعقوب رحمهما الله مسنداً عن ابيعبدالله عليه الصلوة والسلام قال فى حديث فلما مرضت يعنى فاطمة بنت اسد ام امير المؤمنين عليه الصلوة والسلام اوصت الى رسول الله صلى الله عليه وآله و امرت بعق خادمها و اعتقل لسانها فجعلت تؤمى الى رسول الله (ص) ايماء فقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وصيتها الحديث.

و عن المشايخ الثلاثة قدس الله اسرارهم كما فى الحدائق عن البرنطى فى الصحيح فى بعض الطرق قال سئلت الرضا عليه السلام عن الرجل يكون عنده المرأة ثم يصمت فلا يتكلم قال يكون اخرس قلت نعم فيعلم منه بغض لامراته و كراهته لها يجوز ان يطلق عنه و ليه قال لا و لكن يكتب و يشهد على ذلك قلت اصلحك الله فانه لا يكتب و لا يسمع كيف يطلقها قال بالذى يعرف منه من فعالة مثل ما ذكرت من كراهته و بغضه لها.

و عن الكافي عن ابان بن عثمان عليهما الرحمة قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن طلاق الاخرس قال يلف قناعها على راسها و يجذبه.
و عن السكوني قال طلاق الاخرس باخذ مقنعتها فيضعها على راسها و يعتزلها و رواه الشيخ قدس سره بسند اخر عن ابي بصير عليه الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام مثله.

اقول

لا يخفى ان المستفاد من الاخبار الواردة في شان الاخرس في مقام الذكر و الدعاء و القراءة ولو بمعونة حملها على المطبوع المتعارف المتداول من كون متعلق الايماء و الاشارة في الاخرس و نحوه بل مطلقا المقاصد و المرادات من المعاني و المفادات لا الالفاظ و الحروف و بضميمة وحدة السوق و اتحاد السياق في هذه الاخبار مع سياق الاثار الواردة في كيفية طلاق العاجز عن النطق و عتقه و وصيته من الاخرس و نحوه التي يكون المتعلق فيها الحقايق المرادة و العناوين المقصودة لا الفاظ العناوين و حروف الحقايق كون متعلق الايماء و موضوع الاشارة في المقام الحقيقة و المعنى لا لفظها و حرفه و قد اعترف بذلك بعض الفقهاء كثر الله تعالى امثالهم كما سيأتي انشاء الله تعالى مثلا مورد الايماء و موقع الاشارة في التشهد الشهادة بالوحدانية و الاقرار بالرسالة لا الفاظها و حروفه فالمطلوب من العاجز عن النطق و غير القادر على التلفظ تحقيق الشهادة بالوحدانية و الاقرار بالرسالة بالايماء و الاشارة لا تحصيل اللفظ و الحرف بهما وهذا لا يكون الا اذا كان المطلوب و المندوب اليه في الذكر و الدعاء الحقيقة و المعنى غاية الامر بالالفاظ و الحروف للقادر على التنطق و التلفظ و بالايماء و الاشارة للعاجز عن ذلك اذ لو كان المأمور به و المندوب اليه في البابين يعني الدعاء و الذكر الحرف و اللفظ لكان متعلق الايماء و الاشارة بالالفاظ و الحروف لا محالة لا معانيها و مفاداتها فتدبر حقه.

تنبيهات

اعلم انه قد اضرب كلمات الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مضافا الى اختلافها بظاهرها في المقام من جهة متعلق الاشارة في الاخرس و موردها بعد اتفاقها على ظاهرها في غيره من عقده و ايقاعه فظاهر بعض الكلمات انه المعنى و المفهوم و ظاهر بعضها انه اللفظ و الحرف و لعل وجه الاختلاف و الاضطراب ظهور الاخبار الواردة في شان الاخرس من حيث التلبية و التشهد و قراءة

القرآن فی کون الموضوع و المتعلق المعنى و المفهوم نظرا الى انه هو المطبوع المعروف فى الاخرس ونحوه بل مطلقا كما بيناه و ركوز عدم لزوم فهم المعنى و عدم وجوب اخطار المفهوم بالبال الداعى الى الالتزام بكون المتعلق اللفظ و الحرف و نحن نذكر جملة منها لكى يظهر لك الاختلاف و يبدو عندك الاضطراب.

قال قدس سره فى الحقائق فى مسئلة قراءة الاخرس بعد ذكر كلام الشهيد قدس سره المفيد لاعتبار عقد القلب بالمعنى اى معنى القراءة و اما وجوب عقد القلب بمعناه فهو و ان كان مشهورا فى كلامهم الا انه خال من الدليل الى ان قال قدس سره و المفهوم من كلام الشهيد فى الدروس و البيان و هو صريحه فى هذا الكلام المنقول هنا أنَّ المراد بعقد القلب قصد معانى الحمد و السورة و تصورها بقلبه حيث صرح فى اثناء الكلام توضيحا لما قدمه اولاً بانه لو تعذر افهامه جميع معانيها فهم البعض و حرك لسانه به و امر بتحريك اللسان بقدر الباقي و ان لم يفهم معناه مفصلاً و الظاهر بعده لعدم الدليل عليه كما اعترف به من انه لم ير به نصاً بل لم يقم دليل على ذلك فى الصحيح فضلاً عن الاخرس و بالجملة هذا من قبيل اسكتوا عما سكت الله عنه كما تقدم ذكره فى مقدمات الكتاب و قد مر مزيد بيان له ايضا.

اقول ادعاء عدم الدليل على لزوم الفهم المعنى و قصد المفهوم و جعل المقام من قبيل اسكتوا عما سكت الله عنه انما يصح لو كان المأمور به الالفاظ و الحروف و شككنا فى لزوم الفهم و القصد و اما لو كان المطلوب و المنظور فى الدعاء و الذكر الحقيقة و المعنى من الاستعاذة و التكبير و نحوهما من العناوين كما هو كذلك قطعاً من دون شك و لا ريب لم يكن لزوم الفهم و القصد مما لم يقم عليه دليل و لا من سنخ اسكتوا عما سكت الله عنه كما لا يخفى فان الحقايق المأمور بها و المعانى المندوب اليها من الاستعاذة و التكبير و نحوهما من المعانى و المفاهيم انما تكون من قبيل المعانى الارادية و العناوين القصدية التى لا بد فى تحققها من التللفظ بالفاظها من ارادتها بها و القصد اليها منها المتوقف على الفهم و الدرك فالدليل على كون تلك الحقايق و المعانى هى المأمور بها و المندوب اليها دليل بعينه على لزوم الفهم و القصد كما هو واضح لاسترة عليه و لا غبار هذا كله مضافاً فى الاخرس الى الاخبار الصادرة فى شأنه المحمولة على ما هو المطبوع المتعارف عنده من كون ايمائه و اشارته ايماء الى ما هو المقصود و اشارة الى ما هو المنظور من الحقيقة و المعنى لا الى لفظه و حرفه.

و قال فی مفتاح الکرامة و هذا یعنی کلام الشہید علیہ الرحمة فی الذکری صریح فی ان المراد بعقد القلب بمعناها ای معنی القراءة تصورها بقلبه وردوه بانه لا دلیل علی وجوب ذلک علی الاخرس و لا (ظ) غیره ولو وجب لعمت البلوی اکثر الخلق انتهى.

اقول ان کان مراد الشہید قدس سره من عقد القلب بالمعنی و التصور بالقلب العقد و التصور لکی يتمكن من الاشارة الى المعنی و التحقيق له کسائر مقاصده ومراداته فلا وجه لرده اصلا اذ الدلیل علیہ موجود غیر مفقود و هو الاخبار الصادرة فی شان الاخرس فانها ظاهرة فی ذلک لو خلینا بینها و بین الطبع و التداول كما مر مضافا الى ما يدل علی کون المطلوب و المنظور تحقیق المعانی و تحصیل المفاهیم بالفاظها و حروفها لا تحقیق ذات الالفاظ و نفس الحروف كما عرفت و ستعرف انشاءالله تعالی و اما القول بانه لو وجب لعمت البلوی اکثر الخلق فیاتی ما فیہ انشاءالله تعالی عن قریب.

و عن کشف اللثام قال احسن المصنف حیث لم یقید الاشارة بالاصبع هنا كما قیدها بها غیره لان التکبیر لا یشار الیه بالاصبع غالبا و انما یشار بها الى التوحید انتهى.

و عن کشف اللثام ایضا ثم الاشارة بالاصبع لعلها انما تفهم التوحید فانما تفعل لفهام ما افاده من القرآن كما فی قل هو الله احد فی سورة الاخلاص و كذلك ایاک نعبد و ایاک نستعین فی سورة الحمد.

اقول لعل وجه اختصاص الاشارة بالاصبع بما اذا ارید افهام التوحید حمل الاشارة بالاصبع علی نحو الاشارة بها الى العدد کالاشارة بالاصبعین الى اثنين و بثلاثة اصابع الى ثلثة ولكن الظاهر عدم ارادة هذا الطور من الاشارة لا فی الروایة و لا فی کلام من له الدراية بل کالاشارة بالید او غیره الى امر.

و عن جامع المقاصد والمدارک قالوا و معنی عقد القلب بمعناها ان یعتقد انه تکبیر و ثناء فی الجملة لا المعنی الموضوع لها و مثله ما عن فوائد الشرايع و المیسية و الروض.

و عن کشف اللثام ای یعتقد قلبه بارادتها و قصدها لا المعنی الذی لها اذ لا یجب اخطاره بالبال.
اقول ان کان المراد بالاخطار الفهم او القصد ای فهم المعنی او قصد المفهوم فلا وجه لنفیہ کما مر.
و عن کشف اللثام ایضا الاخرس هو الذی یسمع التکبیرة و اتقن الفاظها و لا یقدر علی التلفظ بها اصلا.

اقول لعل وجه اختصاص الاخرس بهذا الطور منه تصحيح جعل متعلق الاشارة لفظ الله اكبر و حرفه و الافالرواية مطلقة و اطلاقها شاهد اخر على كون الموضوع و المتعلق المعنى و المفاد كسائر ايمائاته و اشاراته.

و عن كشف اللثام ايضا قال ما فى كتب الشهيد من عقد القلب بالمعنى مسامحة يراد به العقد بالالفاظ على انه انما ذكر معنى القراءة و قد يقال معناها الالفاظ وان اراد معانيها فقد يكون اعتبارها لانها لا تنفك عن ذهن من يعقد قلبه بالالفاظ اذا عرف معانيها اولان الاصل هو المعنى و انما سقط اعتباره عن الناطق بلفظه رخصة فاذا سقط اللفظ وجب العقد بالمعنى الخ.

اقول انظر الى هذه التكلفات و التمحللات الواقعة عن الكشف لعبارة الشهيد قدس سره وظنى ان الحامل على هذه تسلم عدم لزوم فهم المعنى و اخطاره بالبال الذى يتبعه كون متعلق الايماء و موضوع الاشارة اللفظ و الحرف كما صرح به اى بكون المتعلق اللفظ و الحرف فى بعض كلامه و بالجملة خير المحامل هو الاخير سواء طابق معتقد الشهيد قدس سره ام لم يطابق لكن القول بسقوط الاعتبار عن الناطق رخصة ليس فى محله اذ لا دليل و لا شاهد على السقوط بعد تسليم كون المعنى هو الاصل اصلا و لا برهان عليه ابدا.

و قال الشيخ الجليل محمد حسن قدس سره فى الجواهر عند قول المحقق قدس الله سره والاخرس يحرك لسانه بالقراءة و يعقد بها قلبه الخ وظنى ان المراد من الخبر المزبور يعنى خبر السكونى ما هو المتعارف من حاله فى ابراز مقاصده بتحريك لسانه و اشارته با صبعه فلا بد حينئذ من معرفة المعنى هنا و لو فى الجملة حتى يتحقق منه الاشارة و يكون بها مع التحريك كاللفظ من الصحيح الذى لا يحتاج معه الى معرفة المعنى لانه قد جاء بما يفيد فى نفس الامر و لعله الى هذا اومى الشهيد فى المحكى عن بيانه و دروسه و ذكره فاعتبر عقد القلب بمعنى القراءة بل قال فى الاخير و لو تعذر افهامه جميع معانيها لفهم البعض و حرك لسانه به و امر بتحريك اللسان بقدر الباقي و ان لم يفهم معناه مفعلا و هذه لم ارفيها نصا بل لعل ذلك هو مراد غيره من المتن و نحوه ممن اعتبر عقد القلب بالقراءة لكن استشكله فى جامع المقاصد بانه لا دليل على وجوب ذلك على الاخرس و لا غيره ولو وجب ذلك لعمت البلوى اكثر الخلايق الى ان قال عليه الرحمة و فيه اولا انه لا تلازم بين وجوبه على الاخرس و بين الوجوب على غيره حتى تعم البلوى اكثر الخلائق على ان الفرق بينهما بصور اللفظ المستقل فى افادة المعنى و ان لم يعرفه المتلفظ به من الثانى دون الاول

فی غاية الوضوح كما ان الدليل عليه بعد ان عرفت المراد من خبر السكونی و انه جار علی ما هو المشاهد من ابراز مقاصده كك بل قد يدعی ان الاصل هو المعنی و انما سقط اعتباره عن الناطق بلفظه رخصة فاذا فقد اللفظ وجب العقد بالمعنی الى ان قال قدس سره بعد كلام طويل و كل ذلك شاهد علی ارادة الاصحاب ابراز الاخرس كباقي ابراز مقاصده و انهم اتكلوا علی المتعارف المشاهد من احواله فلم يذكروا تمام الشخصات فتامل جيدا.

اقول فی هذا الكلام مواقع للنظر منها قوله قدس سره فلا بد من معرفته فی الجملة حتی يتحقق منه الاشارة الخ اذ الواجب علی الاخرس فی باب التكبير مثلا اما ان يكون الاشارة الى لفظ الله اكبر او الى معناه فان كان الى اللفظ لم يكن محتاجا الى المعرفة اصلا و ان كان الى المعنی فلا بد من معرفته و لا معنى هنا للاجمال و التفصيل.

و منها قوله رحمه الله تعالى لانه قد جاء بما يفيد في نفس الامر الخ اذ المراد من الافادة هذه ان كان انسباق الموضوع له الى ذهن السامع العالم بالوضع من دون ارتباط الى المتلفظ بلفظه لم يكن موضوعا للاثر اصلا اذ الموضوع تحقق المعنی و المفهوم ای التكبير و التسبيح مثلا من المتلفظ و ان كان المراد من الافادة تحقق المعنی و المفهوم من المتلفظ و مربوطا به فلا يكون الا مع الفهم و الدرك كما سيأتي انشاء الله تعالى.

و منها قوله عليه الرحمة بصدور اللفظ المستقل فی افادة المعنی و ان لم يعرفه المتلفظ به من الثاني الخ اذ فيه مامر من عدم كون الانسباق من دون الارتباط موضوعا للاثر اصلا و توقف ما هو الموضوع و هو تحقق المعنی مرتبطا الى المتلفظ علی الفهم و الدرك فالفرق بين اللفظ و الاشارة انما يكون بالاستقلال و عدمه شانا لا فعلا.

و منها قوله قدس سره نقلا عن جامع المقاصد ولو وجب ذلك لعمت البلوى اكثر الخلائق اذ فيه انه ان كان المراد من عموم البلوى العموم من جهة العقد بالمعانی بمعنى تصورها و القصد اليها لا يكون الا مع التوجه و الالتفات و ذلك متعسر تحققة من اول الصلوة الى آخرها من دون حصول غفلة فی الاثناء او ذهول فی البين فقيه اولاً عدم لزوم عقد القلب بالمعانی اناً بعد ان و لا حيناً بعد حين حتی يحتاج الى التوجه و الالتفات من البدو الى الختم بل يكفي بقاء المحصل منه عند الشروع فی الصلوة و بقاء ما حصل لا يدرور مدار التوجه و الالتفات و ثانياً ان هذا المحذور جاري و ساري فی عقد القلب بالالفاظ ايضاً كما لا يخفى و ان كان المراد العموم من حيث ان عقد القلب بالمعانی لا يكون

الا مع الفهم و الدرك و فى التعلم و التفهم عموم للبلوى ففیه اولا ان المنشاء فى ذلك خفاء الامر
یعنى لزوم التعلم و التفهم و الا فالقاعدة تقتضى ان يتعلم الاطفال ترجمة الاقوال فى ضمن تعلم
الالفاظ و تصحيح الحروف حين لا یعمهم البلوى و ثانيا ان لازم القول بلزوم تعلم الترجمة لیس
التوقيت بالساعة او اليوم او الاسبوع مثلا حتى یصیر عموما للبلوى بل الوقت ما لم یستلزم ذلك كما
ان الامر فى تعلم الالفاظ و تصحيحها ایضا كك و ثالثا ان تعلم الترجمة لیس باصعب من تعلم
الالفاظ و تصحيح الحروف كما لا یخفى.

و قال الفقيه المتبحر الهمدانی قدس سره فى كتاب الصلوة عند قول المصنف المحقق قدس سره
فان عجز عن النطق اصلا عقد قلبه بمعناها مع الاشارة الخ بالاصبع او مطلقا كما هو ظاهر المتن او
مع تحريك لسانه على حسب ماجرت به عادته فى ابراز مقاصده كما صرح به غیر واحد و يشهد له
خبر السكونی عن ابیعبده الله علیه السلام قال تلبيبة الاخرس و تشهده و قرائته القرآن فى الصلوة
تحريك لسانه و اشارته باصبعه اذ الظاهر انه لم یقصد به الحكم فى خصوص مورده تعبدا بل قصد
به بیان بدلية ذلك عن كل ذكر واجب كما ربما یؤیده الاعتبار الذى تقدمت الاشارة اليه من جریان
عادة الاخرس فى الغالب بابراز مقاصده بهذه الكيفية فىقوم مقام لفظه.

اقول انظر الى هذا الكلام كيف يكون اعترافا بما ذكرنا من كون المتعلق فى اشارة الاخرس و
موضوعها المعنى و المفهوم دون اللفظ و الحرف كسائر اشاراته نظرا الى حمل الخبر على ما هو
المطبوع المتعارف عنده من ابراز المقاصد و المرادات بالایماء و الاشارات لا ابراز الفاظ تلك
المقاصد و حروف تلك المرادات فتدبر.

التنبيه الثانى

ان من زمرة الوجه فى القول بعدم لزوم فهم المعنى و درك المفهوم على ما هو ببالى جعله من
قبيل الاسرار و جملة الحكم كسر الركوع و السجود و حكمة رفع اليدين عند التكبير و اشباه ذلك
فكما انه لا يجب على المصلى فهم هذه و دركها كك لا يجب عليه فهم المعنى و درك المفهوم
ولكن فيه ان هذا انما یصح لو كان المامور به والمندوب اليه الالفاظ و الحروف و اما لو كان كما انه
كك قطعاً المعنى و المفهوم فالمعانى و المفاهيم انما تكون نفس المامور به و المندوب اليه لا من

سنخ اسراره و جنس حکمه و سیاتی انشاءالله تعالی توقف انشاءالمعنی و المفهوم باللفظ و الحرف علی فهم و درکه.

التنبیه الثالث

قد اشرنا الى ان كلمات الفقهاء قدس الله تعالى اسرارهم مع اختلافها و اضطرابها في المقام من حيث متعلق الاشارة كما عرفت متفقة غير مضطربة في غيره من العقود و الايقاعات ففى الجواهر فى كتاب الرهن عند قول المصنف رحمه الله فلو عجز عن النطق كفت الاشارة المفهمة للمقصود باى عضو كان الخ بلا خلاف اجد فيه لقيامها حينئذ مقام اللفظ كما يفهم مما ورد فى تلبية الاخرس و تشهده.

و فى الجواهر ايضا فى كتاب البيع فى شرح قول المصنف قدس سره و يقوم مقام اللفظ الاشارة مع العذر اه نعم يعتبر وجود القرينة الدالة على ارادة العقد بها او المطاعات و بها يحصل الفرق بين العقد و المعاطات فى العاجز من غير فرق فى القرينة المفهمة بين الاشارة بالاصبع و غيره و ان نص عليه فى تلبية الاخرس و تشهده لكن الظاهر ارادة المثال منه من كل ما يؤدى به الاخرس مقصوده الخ.

و فى الجواهر ايضا فى كتاب الطلاق متنا و شرحا و كذا لا يقع بالاشارة قولاً واحداً للاصل و ظاهر النصوص السابقة الا مع العجز عن النطق فيقع حينئذ بالاشارة المفهمة لارادة الانشاء و ذلك لانه لا خلاف و لا اشكال فى انه يقع طلاق الاخرس و عقده و ايقاعه بالاشارة الدالة على ذلك على نحو غيره من مقاصده بل عرفت الاجتزاء بها فى عباداته فضلا عن معاملاته.

و فى الجواهر ايضا فى باب اللعان متنا و شرحا و يصح لعان الاخرس اذا كان له اشارة معقولة يفهم منها القذف و معانى الشهادات الخمس بلاخلاف اجد فيه بل عن الشيخ اجماع الفرقة و اخبارهم لعموم ما دل على قيام اشارته مقام اللفظ فى جميع ما اعتبر فيه ذلك من عبادة كتكبيرة الاحرام و غيرها و عقد ايقاع و يصح الفرض فيه ح الخ.

و فى الحدائق فى باب النكاح ولو عجزا عن النطق اصلا او احدهما اقتصر او احدهما على الاشارة الى العقد و الايماء به اعم من ان يكون العجز بخرس اصلى او غيره و حينئذ فيكتفى

بالإشارة كما يكتفى في اذكاره و سایر التصرفات القولیه بشرط كون الإشارة مفهومة للمراد دالة على القصد القلبی بحسب ما يعرف من حاله قال المحقق الشیخ علی و كانه لا خلاف فيه.

و فی الحدائق ایضا فی باب الطلاق اتمام نعم لو تعذر النطق كفت الكتابة و الإشارة من غیر خلاف يعرف و منه الآخرس فیصح طلاقه بذلك كما یصح سایر عقوده و اقراریه و عباداته الى ان قال قدس سره بعد ذكر بعض اخبار المسئلة و التحقيق الاكتفاء بما يفهم ذلك كائنا ما كان و ذكر الافراد فی الاخبار انما خرج مخرج التمثیل.

و فی الحدائق ایضا فی باب الرجعة الخامس المشهور بین الاصحاب ان رجعة الآخرس بالإشارة المفهومة لها كغيرها من عقوده و ایقاعاته و نقل عن الصدوقین انه اخذ القناع من راسها الخ.

و فی الرياض للسید الجلیل علی بن محمد الطباطبائی قدس سره فی باب الاقرار متنا و شرحا و يقوم الإشارة المفهومة مقامه یعنی اللفظ فیکتفی بها عنه مطلقا قیل لان المقصود التعبير عما فی الضمیر و یحصل بها و عن بعض المتأخرین اشتراط التعذر فی الاكتفاء الخ.

و فی الرياض ایضا فی باب الرجعة متنا و شرحا و رجعة الآخرس بالإشارة المفهومة كسایر تصرفاته علی المشهور بین الطائفة خلافا للصدوقین فبالقاء القناع عنها عملا بضد ما هو امارة طلاقها و هو وضعه علیها كما فی الخبر و هو شاذ و مستنده مزیف الخ.

اقول لا یخفی انه یستفاد من بعض کلماتهم رضوان الله تعالی علیهم اجمعین المنقولة هنا اتحاد وظيفة الآخرس فی العبادات مع شأنه فی المعاملات قال قدس سره فی الجواهر لقیامها ای الإشارة مقام اللفظ كما يفهم مما ورد فی تلبیة الآخرس و تشهدہ و قال ایضا فیہ من غیر فرق فی القرینة المفهومة بین الإشارة بالاصبع و غیره و ان نص علیہ فی تلبیة الآخرس و تشهدہ و قال علیہ الرحمة ایضا لعموم ما دل علی قیام اشارته مقام اللفظ فی جمیع ما اعتبر فیہ ذلك من عبادة كتكبيرة الاحرام و غیرها و عقد و ایقاع و قال رضوان الله تعالی علیہ فی الحدائق و حیثئذ فیکتفی بالإشارة كما یکتفی فی اذكاره و سایر التصرفات القولیة و قال قدس سره فیہ ایضا و منه الآخرس فیصح طلاقه بذلك كما یصح سایر عقوده و اقراریه و عباداته الخ و حیثئذ کیف یصح لنا و یحق علینا التفکیک بین الوظيفة والشأن بجعل متعلقها الالفاظ و الحروف و موضوعه الحقایق و المعانی فلازم الاعتراف بالوحدة و الاتحاد مع الاعتراف بكون المتعلق یعنی متعلق الإشارة فی المعاملة المعنی و الحقيقة القول بكون الموضوع فی العبادة ایضا الحقيقة و المعنی و هذا لا یكون الا ان یكون المعنی و المفهوم

مطلوباً و منظوراً من الآخرس و لازم هذا القول القول بكون المأمور به و المندوب اليه بالنسبة الى الناطق ايضا المعنى و المفهوم لعدم جواز التفكيك بين الناطق و غيره بجعل المأمور به فى الناطق اللفظ و الحرف و فى غيره المعنى و المفاد فتدبر.

و حاصل القول فى هذا الفصل ان ظاهر الاخبار الواردة فى عبادات الآخرس ومعاملاته كون متعلق الاشارة و موضوع الايماء المعانى و المفاهيم دون الالفاظ و الحروف و قد عرفت اعترافهم جميعا بذلك فى المعاملات و بعضا فى العبادات و هذا لا يكون الا مع كون المطلوب و المندوب فى العبادة المعنى و المفهوم كموضوع الاثر و متعلق الحكم فى المعاملات.

التنبيه الرابع

اعلم انهم قدس الله اسرارهم مضافا الى اعترافهم فى بعض كلماتهم كما عرفت بكون متعلق الاشارة فى الآخرس فى المقام المعنى و المفهوم دون اللفظ و الحرف لهم اعتراف فى برخ من اقوالهم بكون الامر فى المتلفظ ايضا كك :

قال الفقيه الهمداني قدس سره فى كتاب الصلوة فى شرح قول المصنف عليه الرحمة فان ضاق الوقت الخ فان قدر على الاتيان بالملحون من التكبير فى احدى كلمتيها او فيهما مع اطلاق التكبيره عليه عرفا فالظاهر وجوبه مقدما على الترجمة لاشتماله على معنى التكبير و القدر الميسور من لفظه فلا يسقط بالعسور كما ذكره شيخنا المرتضى ره.

اقول لو كان المعنى و المفهوم اجنبيا عن المطلوب و المندوب اليه لم يكن وجه للتعليل باحد ركنيه.

و قال قدس سره ايضا عند قول المصنف عليه الرحمة والا احرم بترجمتها الخ فى مقام رد احتمال السقوط اقول ما احتمله اى المدارك من القول بالسقوط الذى حكاه عن بعض العامة ضعيف محجوج بقوله عليه السلام الى ان قال بل بقوله عليه السلام تحريمها التكبير بناء على ظهوره فى مطلق التناء على الله تعالى بصفة الكبرياء كما يقتضيه وضعه اللغوى الى ان قال ثم قال يعنى الشيخ الانصارى قدس سره و لعل ما ذكرنا هو مرجع استدلال الجماعة على الحكم المذكور بان التكبير ذكر و و المقصود منه المعنى فاذا تعذر اللفظ الخاص عدل الى معناه الى ان قال رحمه الله اقول مرادهم بحسب الظاهر الاستدلال بقاعدة الميسور و هو لا يخلو عن وجه ضرورة ان مطلوبية التكبير

والتشهد و نحو هما من الاذکار الواجبة او المستحبة ليست بلحاظ الفاظها من حيث هي بل بلحاظ ما تضمنته من المعاني لا بمعنى انه يجب على المكلف قصد معانيها بل بمعنى ان مطلوبية هذه الالفاظ انما هي بلحاظ معانيها المنشاء بها من الثناء على الله بصفة الكبرياء و الشهادة بالرسالة و غير ذلك و ان لم يشعر المكلف بمعانيها من حيث هي نظير ما لو امر المولى عبده بان يتكلم عند ملاقات زيد بكلام خاص يحصل به مدح زيد بصفة كمال لم يجب عليه عند ملاقات زيد الا الاتيان بذلك الكلام و ان لم يلتفت الى معناه و اذا تعذر عليه ذلك اللفظ اقام مرادفه مقامه.

اقول في هذا الكلام مواقع للنظر

منها قوله قدس سره بل بلحاظ ما تضمنته من المعاني لا بمعنى انه يجب على المكلف قصد معانيها الخ اذ فيه انه ان كان المراد بتضمن اللفظ للمعنى تضمنه له شانا فقيه اولا انه لا معنى لصيرورة اللفظ بهذا اللحاظ مطلوبيا و مندوبا اليه و ثانيا انه لا دليل على ذلك و ان كان المراد بالتضمن الفعلى بمعنى تحققه اى المعنى من المتلفظ بتحصل اللفظ ففيه انه و ان كان له محصل و عليه دليل و هو الامر بالحقيقة و المعنى نحو استعذ و كبر و سبح و نحو ذلك الا انه لا يجتمع مع القول بعدم لزوم قصد المعنى اذا المعنى هنا بل مطلقا انما يكون من سنخ الحقايق الارادية و جنس العناوين القصدية التى لا تكاد تتحقق بدون القصد والنية.

و منها قوله رحمه الله بل بمعنى ان مطلوبية هذه الالفاظ انما هي بلحاظ معانيها المنشاء بها من الثناء على الله بصفة الكبرياء و الشهادة بالرسالة و غير ذلك و ان لم يشعر المكلف بمعانيها من حيث هي اذ فيه ان المعنى لا يكاد يصير منشاء بدون فهم المكلف و شعوره له كما عرفت.

و منها قوله قدس سره نظير ما لو امر المولى عبده الخ اذ فيه اولا ان هذا التشبيه و التنظير انما يصح بعد وجود دليل على كون المامور به و المندوب اليه اللفظ و الحرف دون المعنى و المفهوم لتصحيح كون اللفظ و الحرف مامورا به و مندوبا اليه و لرفع الاستبعاد عن ذلك مع كون المعنى هو الاصل الاصيل و اما مع عدم فلا فضلا عن الوجود على الخلاف و ثانيا ان هذه المقايسة مضافا الى كون المقيس عليه مما لم يعلم تحققه من قبل و لا تحصله من بعد مقايسة على خلاف مقايسة الامام عليه الصلوة والسلام باب الذكر و الدعاء بما هو متعارف بين الناس متداول بين الانام من تمجيد بعضهم بعضا و مسئلة بعضهم بعضا متفردا او مجتمعا الذى يكون البناء و الاساس فيه على بيان

المقصد و المراد من المعنى و المفاد بالالفاظ و الحروف لا بيان نفس الحروف والالفاظ كما سيأتى انشاء الله تعالى فى باب مباركة الفاتحة و ثالثا ان الامر بالمعنى فى المقيس عليه مفقود غير موجود بخلاف المقيس فان الامر بالحقيقة و المعنى فيه موجود غير مفقود.

و قال قدس سره فى الجواهر فى قول المحقق المصنف رحمه الله فان ضاق الوقت يعنى عن تعلم التكبيره احرم بترجمتها الخ من باقى اللغات وجوبا لانه هو المستطاع من المامور به الى ان قال رحمه الله تعالى و لعل ذا او ما يقرب منه مراد من علله بانه ركن عجز عنه فلا بد له من بدل و الترجمة اولى ما يجعل بدلا منها و بان المعنى معتبر مع اللفظ فاذا تعذر اللفظ وجب اعتبار المعنى يعنى انه يجب لفظ العبارة المعهودة فى تادية المعنى و ان كان لا يجب اخطاره بالبال فاذا لم يتيسر ذلك اللفظ لم يسقط المعنى بل يؤدى بعبارة اخرى.

اقول لا يخفى ان قوله عليه الرحمة لانه هو المستطاع من المامور به و كذا قول الهمدانى رحمه الله تعالى بان مرادهم بحسب الظاهر الاستدلال بقاعدة الميسور و هو لا يخلو عن وجه الخ و كذا قولهم بان المعنى معتبر مع اللفظ و قولهم بان الاصل هو المعنى و اشباه ذلك من الاقوال يفيد دخل المعنى و المفهوم فى المامور به و المندوب اليه فلا بد حينئذ للمكلف من تحقيق المعنى و المفهوم بتحصيل اللفظ و الحرف و سيأتى انشاء الله تعالى ان تحقيق المعنى و المفهوم باللفظ و الحرف يعنى انشاءه به يتوقف على فهمه و دركه فلا تجتمع هذه الاقوال مع القول بعدم لزوم فهم المعنى و اخطار المفهوم بالبال.

التنبية الخامس

قد عرفت من كلام الهمدانى قدس سره ان مستند الفقهاء قدس الله تعالى اسرارهم فى الحكم بلزوم الترجمة فى التكبير هو قاعدة الميسور المستفادة من المنسوب اليهم عليهم الصلوة والسلام الميسور لا يسقط بالمعسور و اذا امرتكم بشئى فاتوا منه ما استطعتم و ما لا يدرك كله لا يترك كله و يؤيده كلام الجواهر اعلى الله مقامه فى وجه اللزوم لانه هو المستطاع من المامور به و الامر انما يكون كك على الظاهر اذ لا دليل عليه سواها و ما شابهها و لازم هذا القول بلزوم فهم المعنى و قصد المفهوم اذا لقاعدة لا تجرى الا فى المركب الذى تعذر بعض اجزائه او المقيد الذى تعسر قيده و ما نحن فيه لا يكون من قبيل المركب فلا بد ان يكون من سنخ المقيد و لا يكون من السنخ الا ان يكون المامور

به و المندوب الیه التکبیر یعنی ذکرالله تعالی بکمال الکبریائیة بلفظ الله اکبر و هذا المامور به لا يتحقق و لا يتحصل بقول الله اكبر الا مع فهم معناه و قصد مفاده و مفهومه فتدبر حق التدبر.

التنبیه السادس

من زمرة ما يؤكد المدعى و هو كون المامور به و المندوب الیه من سنخ المقيّد لا من قبيل اخر و بعبارة اخرى الحقيقة والمعنى يعنى التکبیر و التسييح و التحميد و نحو ذلك من العناوين غاية الامر بصور مخصوصة و الفاظ محدودة تعدد البحث و تشتت الادلة فى باب التکبیر تارة فى وجوب اصل التکبیر و اخرى فى لزوم كونه فى صيغة الله اكبر فلو كان المامور به امرا واحدا وهو نفس الصيغة و ذات الصورة لكفى بحث واحد مع دليل فارد.

التنبیه السابع

ربما يقال بتحقيق السيرة المستمرة الى اعصار الائمة عليهم الصلوة والسلام على الاكتفاء باتيان الالفاظ و الحروف فلو كانت على الخلاف لوقع الردع منهم عليهم الصلوة والسلام و صدر ما يرتفع به الاشتباه عن الامة و ما وقع و لا صدر فيستكشف منه الموافقة لكن فيه اولا ان المراد من السيرة المدعاة ان كان سيرة الكل يعنى اجماع الكل عملا على الاكتفاء باتيان الالفاظ والحروف من دون رعاية للمعانى و المفاهيم فهو ممنوع اشد المنع بل خلافه معلوم اذ العارف بالعربية اذا قيل له قل اللهم اغفرلى او قل استغفرالله او من قال لا اله الا الله فله كذا يفهم مطالبة المعنى يعنى طلب المغفرة و ذكرالله بالوحدانية بهذه الاقوال لا مطالبة اللفظ والحرف و فى مقام العمل ايضا ياتى بالحقيقة و المعنى فى هذه الالفاظ و الحروف لا نفس هذه و ذاتها و ان شئت وضح هذه الدعوى فلا بد من فرض المتكلم و المخاطب فارسيا مثلا و الدعا و الذكر ايضا فارسيا بان قال فارسى لفارسى بگو خدايا مرا بيا مرزى يا بگو درخواست آمرزش ميکنم از خدا يا هر کس بگويد نيست خدائى جز خدا براى او باشد فلان اجر و ثواب و ان كان المراد سيرة البعض و هم الذين لا يعرفون العربية و لا يعرفون فليست بحجة و ثانيا ان السيرة وهى اجماع العمل لا تزيد عن اجماع القولى و الاجماع

القولی بنفسه لا يكون حجة كما اعترف به المحققون من الفقهاء والاصوليين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين و ان قال به الشيخ الطوسي و جمع من الاصحاب قدس الله اسرارهم على ما حكى عنهم معللا بوجوه امتنها قاعدة اللطف اذ قاعدة اللطف لو اقتضت لزوم الردع عن الباطل و الايصال الى الحق لو كان الكل على الخلاف لاقتضت ذلك لو كان البعض كك و هذا خلاف ما هو الواقع من الخلاف و الاختلاف في كثير من الاحكام بل كثيرا ما يكون منشاء الخلاف و منبت الاختلاف نفس اقوال الائمة عليهم الصلوة والسلام من اجمال فيها او ابهام فكيف يجوز لنا القول بلزوم الردع عليهم لو حصل الشبهة ووقع الاشتباه للامة من دون استناد الى اقوالهم و ثالثا انه يعتبر في حجية الاجماع عن هذا المسلك عدم دليل على خلافه من الكتاب و السنة كما اعترف بذلك مشرعه و مؤسسه و الدليل على الخلاف موجود في المقام وهو الاوامر المربوطة بالحقيقة و المعنى في الكتاب و السنة و رابعا ان هذه السيرة على خلافها سيرة الانبياء و الاوصياء عليهم الصلوة والسلام فان سيرتهم في مقام الدعاء و الذكر قد كانت على تحقيق الحقايق و تحصيل المعاني بالالفاظ و الحروف كل بلغة و لسانه لا انشاء نفس الالفاظ و الحروف بلا شك و لا ريب معروف.

استقرب _ يستفاد من اعتبار عدم دليل من الكتاب و السنة على الخلاف في الحجية امكان وقوعه على خلافه فوقوعه على امر لا يدل على عدمه على خلافه منها فتدبر.

التنبية الثامن

اعلم انه قد اختلف كلام الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ببعضهم بل اضطرب بظااهره في اعتبار التفصيلي من العلم بمضمون الصيغة و مفاد الصورة في العقود و الايقاعات و عدمه بعد الوفاق و السكون على اعتبار الاجمالي منه قال السيد النبيل السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي اعلى الله تعالى مقامه في رسالته المسماة بالعروة الوثقى في باب النكاح مسألة لا يشترط في المجرى للصيغة ان يكون عارفا بمعنى الصيغة تفصيلا بان يكون مميزا للفعل و الفاعل و المفعول بل يكفي علمه اجمالا بان معنى هذه الصيغة انشاء النكاح و التزويج لكن الاحوط العلم التفصيلي و قال سيدنا الاجل و مولانا الاعظم البروجردي دام ظله على قوله رحمه الله لكن الاحوط العلم التفصيلي لا يترك و قال السيد العظيم الشان السيد ابوالحسن الاصفهاني عطر الله مرقده في رسالته المسماة بالوسيلة في باب النكاح ايضا مسألة يعتبر في العقد القصد الى مضمونه و هو متوقف على فهم معنى لفظي انكحت و زوجت و لو بنحو الاجمال حتى لا يكون مجرد لقلقة لسان نعم لا يعتبر العلم

بالقواعد العربية و لا العلم و الاحاطة بخصوصيات معنى اللفظين على التفصيل بل يكفى علمه اجمالا فاذا كان الموجب بقوله انكحت و زوجت قاصدا لايقاع العلقه الخاصة المعروفة المرتكزة فى الازهان التى يطلق عليها النكاح و الزواج فى لغة العرب و يعبر عنها فى لغات اخر بعبارات اخر و كان القابل قابلا لذلك المعنى كفى و قال قدس سره ايضا فى باب الاقرار كتاب الاقرار الذى هو الاخبار الجازم الى ان قال عليه الرحمة باى لغة كان بل يصح اقرار العربى بالعجمى و بالعكس و الهندى بالتركى و بالعكس اذا كان عالما بمعنى ما تلفظ به فى تلك اللغة اقول الظاهران وجه الاختلاف و الاضطراب بعد وضوح الدخول فى تحقق ما هو الموضوع للاحكام و تحصل ما هو متعلق للاثار من النكاح و الزواج فى الجملة عدم الوضوح من جهة المرتبة و انه هل هو العلم بان هذه الصيغة تقال فى مقام انشاء النكاح و الزواج ام العلم بمفاد كل لفظ من الفاظ الصيغة و معنى كل كلمة من كلمات الصورة من دون اطلاع على الاصول و القواعد العربية على طرز فهم ساير اللغات و باقى الالسنه او العلم بذلك كله لكن عن القواعد و الاصول هذا الذى يقتضيه النظر الصائب و يحق ان يقال هو الوسطى التى يفعل معها بالصيغة ما يفعل اهل تلك اللغة و ذاك اللسان معها بالصورة من استعمال كل لفظ فى معناه و الاشارة بكل كلمة الى مضمونها و مفادها و التى لا يكاد يتحقق بدونها من المتلفظ بالصيغة و المتفوه بالصورة سوى الحرف و اللفظ كما يظهر لمن تأمل و تدبر.

اذا عرفت هذا فاعلم ان الامر فى باب الادعية و الاذكار ايضا يكون كك بعد وضوح عدم كون الالفاظ بتمام الموضوع فى المطلوبة و المندوبية فيها سواء قلنا فيها بالدخل او قلنا بعد مه و من هنا يظهران القول بعدم لزوم فهم المعنى و قصد المفاد فى الادعية و الاذكار لا يصلح الا مع كون تمام الموضوع فيها الالفاظ و الحروف من دون دخل للحقيقة و المعنى فى ذلك و الفرض على خلافه اساس الحديث و القرآن كما حصل و يحصل لك بذلك العرفان فالقول بعدم اللزوم على طرف من القرآن و حرف من الحديث.

التنبية التاسع

عن الصادق عليه الصلوة والسلام انه قال اعراب القلوب اربعة انواع رفع و فتح و خفص و وقف فرفع القلب فى ذكر الله تعالى و فتح القلب فى الرضا عن الله تعالى و خفص القلب فى الاشتغال بغير الله تعالى و وقف القلب فى الغفلة عن الله سبحانه و تعالى الحديث.

اقول

لا یخفی انه كما ان ذكر الله تعالى و عدم الغفلة عنه بذاته بعد معرفته كك يكون موجبا لرفع القلوب و ارتقاء النفوس مضافا الى كونه مقارنا لوظيفة العبودية و مصادفا مع طريقة المملوكية كك ذكره عزوجل و عدم اللغة عنه بكمالاته من الوجدانية و الاحدية او الرحمانية و الرحيمية او السبوحية و القدوسية الى غير ذلك من النعوت و الصفات اذا عرفت هذا فاعلم ان الغرض من تعليم الاذكار الخاصة المشتملة للكمالات الربانية و الاوراد المخصوصة المتضمنة للنعوت و الصفات الالهية ثم بعد ذلك التحريض و الترغيب عليها و اليها بعد التجاوز عما هو المدعى المقرون بالصواب و هو مطالبة قول المضمون و المفاد و لا تجاوز عنه لابد ان يكون لا اقل ذكره و عدم الغفلة عنه بصفاته و نعوته و لا ينبغي ان يكون صرف اجراء اللفظ و الحرف على اللسان و لا محض ذكره و عدم الغفلة عنه بذاته و هذا الغرض لا يكاد يحصل بدون فهم المعنى و درك المفهوم مثلا تعليم طيبة لا اله الا الله ثم الحث عليها لابد ان يكون بعد غمض العين عن المدعى و ليس يغمض عنه لا اقل ناظرا الى ذكره و عدم الغفلة عنه من حيث الاحدية و الوجدانية و لا يحق ان يكون ناظرا الى محض اجراء اللفظ و الحرف على اللسان و لا صرف ذكره و عدم الغفلة عنه تعالى و تقدس من جهة الذات و هذا المنظور لا يكاد يقع بغير فهم المضمون و درك المفاد.

التنبیه العاشر

قال فی التفسیر البرهان فی قوله تعالى ویتفکرون فی خلق السموات و الارض و قال رسول الله صلی الله علیه وآله ویل لمن قرء الایة ثم مسح بها شبکته ای تجاوز عنها من غیر فکر الخ اقول لا یتخفی ان هذا جار فی سائر الایات و سار فی باقی البینات كما یؤمی الیه غیر واحد من الروایة الحاکمة بنفی الفضیلة و سلب المدیحة عن القراءة الخالیة و التلاوة الفارغة عن التدبر و التفکر فضلا عن العاریة عن الفهم و الدرك اذا عرفت هذا فنقول اذا كان حق الامر و حقیقته هذا فی القرآن المجید فكیف یجوز لنا و یحق علینا القول بكون المنظور فی الادعیة و الاذکار صرف اجراء الالفاظ علی اللسان و محض ادارة الحروف فی الافواه من غیر اعتبار فهم المضامین و درك المفادات حاشا و کلالا یجوز و لا یحق فلا بد من القول باعتبار الفهم و الدرك فی تحقق المنظور و تحصل الملحوظ ثم اعلم ان لاستکشاف الاعتبار طریق اخر مما مضى یتستفاد و مما یتستقبل یتستظهر و هو مرکب من مقدمات ثلث کلها من الواضحات التی لا یحتاج فی الحق و الحقیقظ الی دلیل و لا برهان الاول اشتراکنا مع النبی و الائمة علیه و علیهم الصلوة و السلام فی اصل حقیقة الذکر و الدعاء و الماهیة الثانی ان فعلهم علیهم السلام فی الادعیة و الاذکار التی یدعون و یذکرون کان اتیان الحقایق و المعانی بالالفاظ و الحروف لا اتیان نفس الحروف و الالفاظ مثلا عملهم علیهم السلام فی اللهم اغفر او الله اکبر کان طلب المغفرة و التعریف بکمال الکبرياء بلفظ اللهم اغفر و حرف الله اکبر لا الاتیان بذات الحرف و اللفظ الثالثة انا لا نقدر علی فعل ما یفعلون و لا تتمکن من العمل بما یعملون الا مع الفهم و الدرك فتحصل من الجمیع وقوف حصول المنظور من الادعیة و الاذکار یعنی المأمور به و المندوب الیه فیها و فیها علی فهم المضمون و درك المفاد و کن علی یقظة من المبانیة و التباين بین قول المعنی و المفهوم ای المضمون و المفاد الذی هو المدعی من فعل النبی و الائمة علیه و علیهم الصلوة و السلام و بین قول اللفظ و الحرف من دون وجود جامع فی الثناء و لا مجمع البین.

المطلب الثالث

فيما يتعلق بالصلوة من حيث خصوص الاجزاء و فيه فصول

الفصل الاول

فيما يرتبط بالاذان و الاقامة و التشهد و فيه امور:

الاول ما عن محمد بن علي بن الحسين عليهم الرحمة مسنداً عن عبدالله بن سنان رحمه الله قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن المرأة تؤذن للصلوة فقال حسن ان فعلت و ان لم تفعل اجزاءها ان تكبر و تشهد أن لا اله الا الله و ان محمد رسول الله.

الثاني ما عن محمد بن يعقوب مسنداً عن ابي مريم الانصاري عليهم الرحمة قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول اقامة المرأة ان تكبر و تشهد ان لا اله الا الله و ان محمداً عبده و رسوله.

الثالث ما عن العلل و العيون عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة عن الرضا عليه الصلوة والسلام انه قال انما امر الناس بالاذان لعل كثيرة منها ان يكون تذكيراً للساهي و تنبيهاً للغافل و تعريفاً لمن جهل الوقت و اشتغل عنه و يكون المودن بذلك داعياً الى عبادة الخالق و مرغباً فيها مقراً بالتوحيد مجاهراً بالايمان معلناً بالاسلام الى ان قال عليه الصلوة والسلام و جعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان التوحيد و الاقرار لله بالوحدانية و الثاني الاقرار للرسول بالرسالة الى ان قال عليه السلام فاذا اقر العبد لله بالوحدانية و اقر للرسول بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان لان اصل الايمان انما هو الاقرار بالله و رسوله.

الرابع ما عن العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم عليهم الرحمة انه قال في كلام له و قال امير المؤمنين عليه السلام انا الاذان الى ان قال عليه الصلوة والسلام و معنى قوله اشهد ان لا اله الا الله اقرار بالتوحيد و نفى الانداد و خلعهما و كل ما يعبد من دون الله و معنى قوله اشهد ان محمد رسول الله ص اقرار بالرسالة و النبوة و تعظيم لرسول الله و ذلك قول الله عز وجل و رفعنا لك ذكرك اى تذكر معي اذا ذكرت الحديث.

الخامس ما عن العلل و العيون عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة عن الرضا عليه الصلوة والسلام في علة جعل الشهادتين بعد التكبير انه قال ولان اصل الايمان انما هو الشهادتان فجعل شهادتين شهادتين كما جعل في سائر الحقوق شهادتان.

اقول لا يخفى ان تشبيه الشهادة فى المقام بالشهادة فى غيره مؤكد لكون المعنى و المفهوم اى الشهادة ملحوظا فى الامر منظورا فى الطلب لا اللفظ و الحرف بل يفيد كون ذلك كانه كان مفروغا عنه.

السادس ما عن العلل و العيون عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة عن الرضا عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث و انما جعل اخرها التهليل و لم يجع اخرها التكبير كما جعل فى اولها التكبير لان التهليل اسم الله فى اخره فاحب الله تعالى ان يختم الكلام باسمه كما فتحه باسمه و انما لم يجعل بدل التهليل التسبيح و التحميد و اسم الله فى اخرهما لان التهليل هو اقرار الله تعالى بالتوحيد و خلع الانداد من دون الله و هو اول الايمان و اعظم من التسبيح و التحميد.

اقول ظهور هذه الاخبار و الاثار المذكورة فى كون المطلوب و المندوب اليه المعنى و الحقيقة من الاقرار و الشهادة لا الالفاظ الموضوعات و الحروف المجعولة لذلك لا يكاد يصح انكاره ولا الارتياب فيه.

تنبيهات

الاول

يؤكد كون البناء و الاساس في الادعية و الاذكار على مطالبة الحقيقة و المعنى في الالفاظ و الحروف لا طلب نفس الحروف و ذات الالفاظ امور:

الاول ما عن علي بن ابراهيم رحمه الله عليهما مسنداً عن علي عليه الصلوة والسلام انه قال في حديث مكتوب على قائمة العرش قبل ان يخلق الله السموات و الارضين بالفى عام لا اله الا الله وحده لا شريك له و ان محمداً عبده و رسوله فاشهدوا بهما و ان عليا وصي محمد (ص).

الثانى ما عن محمد بن يعقوب رحمهما الله مسنداً عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث قال ان الله نادى يا امة محمد (ص) من لقينى منكم يشهد ان لا اله الا انا وحدى و ان محمداً عبدى و رسولى ادخلته الجنة برحمتى.

الثالث ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة في لب الباب عن النبي صلى الله عليه وآله انه نادى في الناس من يشهد ان لا اله الا الله و انى رسول الله دخل الجنة.

الرابع ما عن محمد بن علي بن الحسين عليهم الرحمة في ثواب الاعمال مسنداً عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما الصلوة والسلام قال من شهد ان لا اله الا الله و لم يشهد ان محمداً رسول الله كتب الله له عشر حسنات فان شهد ان محمداً رسول الله ص كتب الله له الف حسنة.

الخامس ما عن جامع الاخبار قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان موسى بن عمران عليه السلام كان فيما يناجى ربه قال يا رب كيف المعرفة بك فعلمنى قال تشهد ان لا اله الا الله الحديث.

السادس ما عن محمد بن يعقوب مسنداً عن ابي حمزة عليهم الرحمة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ما من من شىء اعظم ثوابا من شهادة ان لا اله الا الله.

السابع ما عن الصدوق عليه الرحمة في الامالى عن علي عليه الصلوة والسلام في خطبة خطبها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله قال بالشهادتين تدخلون الجنة و بالصلوة تتالون الرحمة فاكثرُوا من الصلوة على نبيكم وآله ان الله و ملائكته الاية.

الثامن ما عن العلل و الامالى مسنداً عن النبي صلى الله عليه وآله قال في حديث و هى يعنى الحمد لله الكلمة التى يقولها اهل الجنة اذا دخلوها الحديث.

التنبیه الثانی

يؤيد كون البناء و الاساس فى الادعية و الاذكار على ان يؤتى بالحقايق والمعانى من الاستغفار و الاستعاذه و نحوهما من العناوين بالصور و الصيغ لا الفاظ تلك الصيغ و الصور امور:

الاول ما عن السيد الرضى عطرالله مرقده فى المجازات النبوية عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال و قد سمع مودنا يقول اشهد ان لا اله الا الله صدقك كل رطب و يابس.

الثانى ما عن صحيفة الرضا عن ابائه عن على عن النبى صلى الله عليه وآله فى حديث قال فقال الملك الله اكبر الله اكبر فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى انا اكبر انا اكبر قال فقال الملك اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى لا اله الا انا لا اله الا انا قال فقال الملك اشهد ان محمداً رسول الله اشهد ان محمداً رسول الله فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى انا ارسلت محمداً رسولا قال فقال الملك حى على الصلوة حى على الصلوة فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى و دعا الى عبادتى قال فقال الملك حى على الفلاح حى على الفلاح فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى و دعا الى عبادتى فقال الملك قد افلح من واطب عليها.

الثالث ما عن العيون عن الرضا عن ابائه عن النبى صلى الله عليه وآله قال اشهد ان لا اله الا الله كلمة عظيمة كريمة على الله عزوجل من قالها مخلصا استوجب الجنة و من قالها كاذبا عصمت ماله و دمه و كان مصيره الى النار.

الرابع ما عن العيون عن الرضا عن ابائه عن النبى صلى الله عليه وآله انه يقول قال الله عزوجل لا اله الا الله حصنى من قاله مخلصا من قلبه دخل حصنى و من دخل حصنى امن من عذابي.

الخامس ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى لب اللباب فى قوله تعالى و الباقيات الصالحات الاية قال قال النبى صلى الله عليه وآله هى يعنى سبحان الله والحمد لله و لا اله الا الله والله اكبر كلمات الايمان قيل كيف يا رسول الله قال هى ايمان الملائكة جبرئيل و ميكائيل و اسرافيل و عزرائيل قال من قالها مخلصا يكون له بعدد تسبيحهم و تهليلهم و تكبيرهم.

الفصل الثانى

فيما يرتبط بتكبيره الاحرام و هو امور:

الاول ما عن محمد بن يعقوب رحمه الله مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله افتتاح الصلوة الوضوء و تحريمها التكبير و تحليها التسليم.

القول الاخبار القائلة بان تحريم الصلوة التكبير مستفيضة.

الثاني ما عن محمد بن علي بن الحسين عليهم الرحمة مسنداً عن زرارة رضى الله تعالى عنه قال فقلت لابي جعفر عليه السلام فكيف نضع قال تكبر سبعا و تسبح سبعا و تهلل سبعا و تمجدله و تنثني عليه ثم تقرأ.

الثالث ما عن الدعائم عن علي عليه الصلوة والسلام قال اذا افتتحت الصلوة فقل الله اكبر و جهت وجهي للذي فطر السموات و الارض عالم الغيب و الشهادة حنيفا مسلما و ما انا من المشركين ان صلوتي و نسكي و محياي و مماتي لله رب العالمين.

الرابع ما عن مصباح الشريعة قال قال الصادق عليه السلام اذا استقبلت القبلة فانس الدنيا و ما فيها و الخلق و ما هم فيه و استفرغ قلبك من كل شاغل يشغلك عن الله و عاين بسرک عظمة الله و اذكر وقوفك بين يديه يوم تبلو كل نفس ما اسلفت وردوا الى الله مولا هم الحق وقف على قدم الخوف و الرجاء فاذا كبرت فاستصغر ما بين السموات العلى و الثرى دون كبريائه فان الله تعالى اذا اطلع على قلب العبد و هو يكبر و فى قلبه عارض عن حقيقة تكبيره قال يا كاذب اتخدعنى و عزتى و جلالى لا حرمك حلاوة ذكرى و لا حجبك عن قبرى و المسارة بمناجاتى الحديث.

الخامس ما عن العسکرى عليه الصلوة والسلام فى تفسيره قال اذا توجه المؤمن الى مصلاه ليصلى قال الله عزوجل لملائكته يا ملائكتى الاترون الى عبدى هذا قد انقطع عن جميع الخلائق الى و امل رحمتى و جودى و راقتى اشهدكم انى اخصه برحمتى و كرمى و فى نسخة و كراماتى فاذا رفع يديه و قال الله اكبر و اثنى على الله قال الله تعالى يا عبادى اما ترون كيف كبرنى و عظمتنى و نزهتنى عن ان يكون لى شريك او شبهة او نظير و رفع يديه و فى نسخة يده و تبرء عما يقوله اعدائى من الاشراك بى اشهدكم انى ساكبره و اعظمه فى دار جلالى و انزهه فى متنزهات دار كراماتى و ابرئه من اثامه و من ذنوبه و من عذاب جهنم و من نيرانها الحديث.

السادس ما عن البحار عن خط الشيخ محمد بن علي الجيعي نقلا من خط الشهيد قدس الله تعالى اسرارهم عن جابر رضي الله تعالى عنه عن علي عليه الصلوة والسلام في حديث انه قال جوابا لمن استعلمه تاويل الصلوة تاويل تكبيرتك الاولى الى احرامك ان تخطر في نفسك اذا قلت الله اكبر من ان يوصف بقيام او قعود و في الثانية ان يوصف بحركة او جمود و في الثالثة ان يوصف بجسم او يشبه بشبه او يقاس بقياس و تخطر في الرابعة ان تحله الاعراض او تولمه الامراض و تخطر في الخامسة ان يوصف بجوهر او عرض او يحمل شيئا او يحل فيه شيء و تخطر في السادسة ان لا (ظ) يجوز عليه ما يجوز على المحدثين من الزوال و الانتقال و التغيير من حال الى حال و تخطر في السابعة ان تحله الحواس الخمس الحديث.

اقول ظهوره هذه الاخبار بل صراحة هذه الآثار في كون البناء و الاساس على التكبير يعني ذكر الله تعالى بصفة الكبرياء و كمال العظمة بلفظ الله اكبر لا اجراء نفس اللفظين على اللسان بحيث كانه يكون مفروغا عنه لا يحقق انكاره بل لا ينبغي الارتباب فيه.

الفصل الثالث

فيما هو مربوط بالتسمية و هو امور:

الاول ما عن الكليني رحمه الله تعالى عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام في حديث طويل قال ان الله عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى ان قال عليه الصلوة والسلام فلما فرغ من التكبير و الافتتاح قال الله عز وجل الان وصلت الى قسم باسمي فقال صلى الله عليه وآله بسم الله الرحمن الرحيم فمن اجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم في اول السورة.

الثاني ما عن الشيخ ابي الفتح الرازي رحمه الله تعالى في تفسيره عن عبد الله بن عباس رحمه الله تعالى قال اول آية نزلت او اول ما قاله جبرئيل لرسول الله صلى الله عليه وآله في امر القرآن ان قال له يا محمد (ص) قل استعِذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم ثم قال قل بسم الله الرحمن الرحيم اقرء باسم ربك الذي خلق.

الثالث ما عن ابن بابويه عليهما الرحمة مسندا عن الامام ابي محمد العسكري عليهما الصلوة والسلام في حديث تقول بسم الله اي استعين على اموري كلها بالله الحديث.

الرابع ما عن ابن بابويه عليهما الرحمة مسنداً عن علي عليه الصلوة والسلام في حديث قال قولوا عند افتتاح كل امر صغير او عظيم بسم الله الرحمن الرحيم اى استعين على هذا الامر الذى لا يحق العبادة لغيره الحديث.

الخامس ما عن تفسير الامام عليه الصلوة والسلام انه قال في حديث قال عبدالله بن يحيى يا امير المؤمنين ما تفسير بسم الله الرحمن الرحيم قال عليه السلام ان العبد اذا اراد ان يقرأ او يعمل عملاً فيقول بسم الله الرحمن الرحيم اى بهذا الاسم اعمل هذا العمل الحديث.

السادس ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى لب اللباب قال و اوحى الله الى عيسى عليه السلام ان اكثر من قول بسم الله و افتح امورك به الحديث.

تنبيهات

الاول

لا يخفى انه يستفاد من هذه الاخبار مضافا الى كون المعنى و المفهوم فى البسملة كالاستعاذه ملحوظا منظورا كون البسملة كالاستعاذه من كلامنا الذى امرنا بقوله و ندبنا الى قيله لا من كلام الله الذى لا بد من قرائته بعنوان الحكاية و لامناص من تلاوته بقصد نقل القول.

و يؤيد ذلك معنى كون البسملة قولاً لا نقل قول ظهور نفسها فى ذلك حيث انها من حيث اشتغالها على الباء لا بد لها من فعل مقدر محذوف من ابتداء و افعال و اعمل و استعين و نحو ذلك من الافعال العامة او اكل و اشرب و اقرء و نحوها من الافعال الخاصة فالبسملة من حيث كونها قولاً او نقل قول تدور مدار ذلك الفعل من هذا حيث فان كان قولاً تكون هى ايضا قولاً و ان كان نقل قول فهى ايضا تكون كك من دون ان يجوز التفصيل او يحق التفكيك من جهة كونها من متعلقات ذلك الفعل و توابعه لا كما مستقلاً غير تابع لما سواه.

و من الواضح ان ذلك الفعل اى فعل كان انما يكون قولاً لنا و متعلقاً منسوباً بنا و الينا كما اشير اليه فى الاخبار ايضا فتكون طيبة البسملة ايضا كك.

الثانى ان هذا الاسم الذى قد عرفت تفسيره فى الاخبار بما به القرائة و العمل ليس من سنخ الالفاظ و الحروف بل يكون من جنس الحقايق و المعانى و هو نور مجرد يعبر عنه بتعبيرات مختلفة من العلم و الحياة و الشعور و نحو ذلك و به حيوة كل حى و شعور كل شاعر و فعل كل فاعل و

قول کل قائل و قد عبر عنه فی ذکر بحول الله و قوته اقوم و اقعّد بالحول و القوة و کون هذا التعبير تعبيراً عنه مضافاً الى وضوحه فی نفسه حیث جعل فی الروایة ما به القراءة و العمل و فی الذکر جعل الحول و القوة ما به القيام و القعود يدلّ علیه ای علی الوحدة و الاتحاد قول العسکری علیه الصلوة والسلام فی تفسیره بسم الله ای استعین علی اموری کلها بالله و قول علی علیه الصلوة والسلام ای استعین هذا الامر الذی لا تحقّق العبادة لغيره و ما عن العیاشی علیه الرحمة مسنداً عن ابی عبد الله علیه الصلوة والسلام فی حدیث انه قال لرجل من القدریة اقرء سورة الحمد فجعل القدری یقرء سورة الحمد حتی بلغ قول الله تعالی ایاک نعبد و ایاک نستعین فقال له ابو عبد الله علیه السلام قف من نستعین و ما حاجتک الى المعونة ان الامر الیک الحدیث و ما عن محمد بن ادريس قدس سره فی آخر السرائر مسنداً عن ابی عبد الله علیه الصلوة والسلام قال کان امیر المؤمنین علیه السلام یبوء من القدریة فی کل رکعة و یقول بحول الله و قوته اقوم و اقعّد اذیستفاد من الروایة الاولى والثانیة مع الروایة الثالثة وحدة بسم الله مع ایاک نستعین و من الثالثة و الرابعة اتحاد ایاک نستعین مع بحول الله و غیر خفی ان المتحد مع المتحد متحد.

التنبیه الثالث

ان هذا النور المشار الیه المسمی بالاسم انما یكون آیه الله العظمی و سمته الکبری كما ان الخلق الجسمانی من البسائط و المركبات الجواهر و الاعراض آیه و سمة صغری له تعالی و تقدس و من هنا سمی بالاسم كما عن احمد بن محمد السیاری فی کتاب التنزیل و التحریف عن ابی عبد الله علیه الصلوة والسلام فی قول الله عزوجل و لقد اتیناک سبعا من المثانی والقرآن العظیم قال بسم الله الرحمن الرحیم هو اسم الله اکبر و السبع المثانی ام الکتاب تننی بها فی کل صلوة و ما عن ابن بابویه عن محمد بن سنان علیهم الرحمة عن الرضا علیه الصلوة والسلام قال بسم الله الرحمن الرحیم اقرب الى اسم الله الاعظم من سواد العین الى بیاضها اقول الاخبار بهذا المضمون مستفیضة و لمالم یکن اقرب من سواد العین الى بیاضها الانفس البیاض یكون بسم الله نفس الاسم الاعظم فتدبر.

و یؤید کون هذا الاسم ما به الفعل و الة للعمل ما عن الصادق علیه الصلوة والسلام كما فی مجمع البحرين فی حدیث الاستطاعة انه قال له البصری الناس مجبورون قال علیه السلام لو کانوا مجبورین لکانوا معذورین قال فوض الیهم قال علیه السلام لا قال فما هم فقال (ع) علم منهم فعلا

فجعل فيهم آله الفعل فاذا فعلوا كانوا مع الفعل مستطيعين اذ قد عرفت كون البسملة و اياك نستعين و بحول الله في وحدة من حيث المقاد و عرفت ايضا ان اياك نستعين و بحول الله في طرف من التفويض و قول الصادق عليه السلام بجعل آله الفعل في العباد في حرف منه فالكل واحد من حيث المراد و متحد من جهة المرام فتدبر.

التنبيه الرابع

اعلم انه يتفرع على المختار من كون البسملة كلاما انزله الله تعالى على وجه التعليم كمباركة الفاتحة بخلاف باقى القرآن المجيد امور:

الاول لزوم تعيين السورة عند الشروع فى البسملة بحيث لا يكتفى بها مع عدم التعيين او تعيين الغير.

الثانى عدم لزوم قرائته على المأموم المسبوق عند عدم امهال الامام اياه لقراءة نفس السورة ولو بالبعض.

الثالث عدم جواز الاكتفاء بها عند تقسيم السورة على الركوعات فى صلوة الايات فتدبر فى الوجه.

الفصل الرابع

فیما هو متعلق بمبارکة الفاتحة و هو امور:

الاول ما عن العسکری علیه الصلوة والسلام و عن الصدوق علیه الرحمة ایضا فی العیون عن علی علیه الصلوة والسلام قال فی حدیث و لقد سمعت رسول الله صَلَّى الله علیه وآله یقول قال الله عزوجل قسمت الحمد بینی و بین عبدی فنصفها لی و نصفها لعبدی و لعبدی ما سئل اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحیم قال الله عزوجل بدء عبدی باسمی حق علی ان اتم له اموره و ابارک له فی احواله فاذا قال الحمد لله رب العالمین قال الله عزوجل حمدنی عبدی و علم ان النعم التی له من عندی و البلیا التی اندفعت عنه بتطولی اشهدکم انی اضعف له نعم الاخرة الی نعيم الدنيا و ادفع عنه بلایا الاخرة کما دفعت عنه بلایا الدنيا فاذا قال الرحمن الرحیم قال الله عزوجل شهد لی بانی الرحمن الرحیم اشهدکم لاوفرناً من رحمתי نصیبه و لا جزلناً من عطائی نصیبه فاذا قال مالک يوم الدين قال الله عزوجل اشهدکم کما اعترف بانی انا المالک لیوم الدين لاسهلنَّ یوم الحساب حسابیه و لا ثقلنَّ حسناته و لا تجاوزنَّ عن سیئاته فاذا قال ایاک نعبد و ایاک نستعین قال الله عزوجل لا یتبین عن عبادته ثوابا یغبطه کل من خالفه فی عبادته لی فاذا قال و ایاک نستعین قال الله عزوجل بی استعان و الی التجاء اُشهدکم لاعینته علی امره و لا غیثته فی شدائده و لاخذنَّ بیده یوم القیمة عند نوابیه و اذا قال اهدنا الصراط المستقیم الی اخرها قال الله عزوجل هذا لعبدی و لعبدی ما سئل قد استجبت لعبدی و اعطيته ما امل و امنته مما منه و جل.

اقول قوله علیه وآله الصلوة والسلام فاذا قال الحمد لله رب العالمین قال الله عزوجل حمدنی عبدی الخ یفید مضافا الی جواز قصد الحمد بقول الحمد لله تعین ذلك اذ لو کنا بالخیار بین الامرین لما صح ان یقال بقول مطلق فاذا قال الحمد لله رب العالمین قال الله عزوجل حمدنی عبدی بل الصحیح حیث ان ینقل فاذا قال الحمد لله رب العالمین و قصد بذلك المعنی یعنی الحمد قال الله عزوجل حمدنی عبدی و الامر فی باقی الجملات ایضا کک بل المستفاد من اطلاق هذا القول ان قصد المعنی و نية المفهوم انما یشترط مفرغاً عنه کما اشرنا الیه غیر مرة.

الثانی ما عن جامع الاخبار عن ابی بن کعب قال قرأت علی رسول الله صَلَّى الله علیه وآله فاتحة الكتاب فقال صَلَّى الله علیه وآله والذي نفسی بیده ما انزل الله فی التوریه و لا فی الانجیل و لا فی

الزبور و لا فی الفرقان مثلها هی ام الكتاب و هی السبع المثانی و هی المقسومة بین الله و بین عبده و لعبده ما سئل.

الثالث ما عن محمد بن علی بن الحسین علیهم الرحمة مسنداً عن عبید بن زرارة علیهما الرحمة قال سئلت ابا عبد الله علیه السلام عن الركعتین الاخيرتین من الظهر قال تسبیح و تحمد الله و تستغفر لذنبک و ان شئت فاتحة الكتاب فانها تحمید و دعاء.

اقول قال قدس سره فی الجواهر فی کلام له و ان کان قد یناقش فان ترجمة الفاتحة لا تخرج عن الذکر ایضا لانها تحمید و دعاء کما فی الخبر.

الرابع ما عن ابی محمد العسکری علیهما الصلوة والسلام عن امیر المؤمنین علیه الصلوة والسلام قال ان الله امر عباده ان یسئلوه طریق المنعم علیهم و هم الصدیقون و الشهداء و الصالحون و ان یتستعیزوا من طریق المغضوب علیهم و هم اليهود الی ان قال علیه السلام و ان یتستعیزوا من طریق الضالین.

الخامس ما عن العیاشی رحمه الله تعالی مسنداً عن ابن عباس ره فی قوله اهدنا الصراط المستقیم قال قولوا معاشر العباد ارشدنا الی حب محمد و اهل بیته.

السادس ما عن ابن بابویه علیه الرحمة مسنداً عن العسکری علیه الصلوة والسلام فی قول الله عزوجل صراط الذین انعمت علیهم بالتوفیق لدینک و طاعتک و هم الذین قال الله عزوجل و من یطع الله و الرسول فاولئک مع الذین انعم الله علیهم من النبیین و الصدیقین و الشهداء و الصالحین و حسن اولئک رفیقاً قال ثم قال لیس هؤلاء المنعم علیهم بالمال و صحة البدن و ان کان کل هذا نعمة من الله ظاهرة الا ترون ان هؤلاء قد یشکون کفاراً او فساقاً فما ندبتم الی ان ترشدوا الی صراطهم و انما امرتم بالدعاء بان ترشدوا الی صراط الذین انعمت علیهم بالایمان بالله و التصدیق لرسوله و بالولاية لمحمد و آله الطیبین و اصحابه الخیرین المنتجبین الحدیث.

السابع ما عن ابن بابویه علیه الرحمة مسنداً عن العسکری علیه الصلوة والسلام فی قوله اهدنا الصراط المستقیم قال ادم لنا توفیقک الذی به اطعناک فیما مضی من ایامنا حتی نطیعک کک فی مستقبل اعمارنا قال و قال جعفر بن محمد الصادق علیه السلام فی قوله عزوجل اهدنا الصراط المستقیم قال یقول ارشدنا الصراط المستقیم و ارشدنا للزوم الطریق المؤدی الی محبتک و المبلغ دینک و المانع من ان نتبع اهوائنا فنعطب او ناخذ باراتنا فنهلک.

الثامن ما عن العياشي عليه الرحمة عن الحسن بن محمد الجمال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام في حديث انه قال لرجل من القدرية و قد اعيانا من في الشام من العلماء و الفضلاء في زمن عبد الملك بن مروان و خصمهم اقرء سورة الحمد فجعل القدرى يقرء سورة الحمد حتى بلغ قول الله تبارك و تعالى اياك نعبد و اياك نستعين فقال له ابو عبد الله عليه السلام قف من نستعين و ما حاجتك الى المعونة ان الامر اليك فيبته الذي كفر والله لا يهدى القوم الظالمين.

اقول القدرية كما في مجمع البحرين هم المعتزلة كما هو المفهوم من كلام الائمة عليهم الصلوة والسلام و قد يقال لهم المفوضة لانهم زعموا ان العبد قبل ان يقع منه الفعل مستطيع تام يعنى لا يتوقف فعله على تجدد فعل من الله تعالى و ان الله فوض الى العباد افعالهم اقول فقولنا و اياك نستعين براءة منهم و من معتقدهم نظير براءة على عليه الصلوة والسلام منهم بقول بحول الله و قوته اقوم و اقدد كما سيأتى و قد مر ايضا ما يشير اليه في فصل البسملة.

التاسع ما عن على بن ابراهيم مسنداً عن ابن بصير رحمهم الله تعالى عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال في حديث اياك نعبد مخاطبة الله عز وجل و اياك نستعين مثله الحديث.

العاشر ما عن العياشي مسنداً عن محمد بن سنان عليهم الرحمة عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما الصلوة والسلام عن ابيه انه قال لابي حنيفة ما سورة اولها تحميد و اوسطها اخلاص و اخرها دعاء فبقى متحيراً ثم قال لا ادري فقال ابو عبد الله عليه السلام السورة التي اولها تحميد و اوسطها اخلاص و اخرها دعاء سورة الحمد.

اقول فكان مباركة الفاتحة تكون من مصاديق المستفيضه من الاخبار و جزئيات المتعدده من الاثار النادرة الى المدح و الثناء قبل المسئلة و الدعاء و سيأتى انشاء الله تعالى.

الحادى عشر ما عن الكليني عطر الله مرقده مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام في حديث ان الله عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى ان قال عليه السلام قال له احمدنى فقال الحمد لله رب العالمين الحديث.

الثانى عشر ما عن العياشي عن محمد بن مسلم رحمهم الله تعالى قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله و لقد اتيناك سبعا من المثاني و القرآن العظيم فقال فاتحة الكتاب من كنز العرش فيها بسم الله الرحمن الرحيم التي يقول و اذا ذكرت ربك في القرآن و لو اعلى ادبارهم نفورا و الحمد لله رب العالمين دعوى اهل الجنة حين شكروا الله حسن النواب مالک يوم الدين قال جبرئيل ما قالها

مسلم قط الا صدقه الله و اهل سمواته اياك نعبد اخلاص العبادۃ اياك نستعين افضل ما طلب به العباد حوائجهم اهدنا الصراط المستقيم صراط الانبياء و هم الذين انعم الله عليهم غير المغضوب عليهم اليهود و غير الضالين النصارى.

الثالث عشر ما عن الفقيه عن الفضل بن شاذان عليهما الرحمة عن الرضا عليه الصلوة والسلام قال امر الناس بالقراءة فى الصلوة لثلا يكون القرآن مهجورا مضيعا و ليكون محفوظا مدروسا فلا يضمحل و لا يجهل و انما بدء بالحمد دون سائر السور لانه ليس شىء من القرآن و الكلام جمع فيه من جوامع الخير و الحكمة ما جمع فى سورة الحمد و ذلك ان قوله عزوجل الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عزوجل على خلقه من الشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد و تحميد له و اقرار بانه هو الخالق المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف و ذكر لا لانه و نعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين اقرار له بالبعث و الحساب و المجازات و ايجاب ملك الاخرة له كايجاب ملك الدنيا اياك نعبد رغبة و تقرب الى الله تعالى ذكره و اخلاص له بالعمل دون غيره و اياك نستعين استزادة من توفيقه و عبادته و استدامة لما انعم عليه و نصره اهدنا الصراط المستقيم استرشا دلينه و اعتصام بحبله و استزادة فى المعرفة لربه عزوجل و كبريائه و عظمت صراط الذين انعمت عليهم تاكيد و فى نسخة توكيد فى السؤال و الرغبة و ذكر لما قد تقدم من نعمه على اوليائه و رغبة فى مثل ذلك النعمة غير المغضوب عليهم استعاذه من ان يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به و بامر و نهيه و لا الضالين اعتصام من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة و هم يحسبون انهم يحسنون صنعا و قد اجتمع فيه من جوامع الخير و الحكمة من امر الاخرة و الدنيا ما لا يجمعه شىء من الاشياء.

الرابع عشر ما عن ابن بابويه عليهما الرحمة مسنداً عن على عليه الصلوة والسلام انه جاء اليه رجل فقال اخبرنى عن قول الله تعالى الحمد لله رب العالمين ما تفسيره فقال عليه السلام الحمد لله هو ان عرف عباده بعض نعمه جملا اذ لا يقدر على معرفة جميعها بالتفصيل لانها اكثر من ان تحصي و تعرف فقال لهم قولوا الحمد لله على ما انعم علينا رب العالمين و هو الجماعات من كل مخلوق الى ان قال عليه الصلوة والسلام فقال الله جل جلاله قولوا الحمد لله على ما انعم علينا و ذكرنا به من خير فى كتب الاولين قبل ان نكون ففى هذا ايجاب على محمد و آل محمد صلوات الله عليهم و على شيعتهم ان يشكروه بما فضلهم ثم ذكر عليه الصلوة والسلام عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال لما

بعث الله موسى بن عمران و اصطفاه نبياً الى ان قال صلى الله عليه وآله فقال الله جل و جلاله يا موسى اما علمت ان فضل امة محمد على جميع الامم كفضله على جميع خلقى قال موسى يا رب ليتنى كنت اراهم فاوحى الله جل جلاله يا موسى انك لن تراهم و ليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف تراهم فى الجنان جنات عدن و الفردوس بحضرة محمد فى نعيمهما يتقلبون و فى خيراتها يتحبسون افتحب ان اسمعك كلامهم قال نعم الهى قال الله جل جلاله قم بين يدى و اشدد مئزرک قيام العبد الذليل بين يدى الرب الجليل ففعل ذلك موسى فنادى ربنا عزوجل يا امة محمد فاجابوه كلهم و هم فى اصلااب ابائهم و ارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد لك و الملك لا شريك لك (ظ) قال فجعل تلك الاجابة شعار الحاج الى ان قال على عليه الصلوة والسلام فلما بعث الله نبينا محمداً صلى الله عليه وآله قال يا محمد و ما كنت بجانب الطور اذ نادينا امتك بهذه الكرامة ثم قال عزوجل لمحمد صلى الله عليه وآله قل الحمد لله رب العالمين على ما اختصنى من هذه الفضيلة و قال لامته قولوا انتم الحمد لله رب العالمين على ما اختصنا به من هذه الفضائل.

اقول يستفاد من هذه الاخبار و الآثار مضافا الى افادتها للمدعى من لحاظ المعنى فى المطلوبة و رعاية المفهوم فى المندوبية فى قاطبة ما امرنا بقوله و كافة ماند بنا الى قيله بل شهادتها على كون البناء و الاساس على اتیان المعانى و المفاهيم بالالفاظ و الحروف بحيث كانه يكون مفروغا عنه ان مباركة الفاتحة انما تكون من كلامنا الذى امرنا بقرائته و ندبنا الى تلاوته كالتدب الى قراءة سبحان الله و بحمده كل يوم مائة مرة كما فى رواية ابن ابي جمهور فى درر اللئالى عن النبى صلى الله عليه وآله حيث قال من قرء سبحان الله و بحمده فى كل يوم مائة مرة حطت خطاياه و ان كانت مثل زبد البحر.

عقد و حل

ان قلت ان مباركة الفاتحة انما تكون من القرآن و كلام الله الذى تكلم به و لا بد فى الصلوة من قرائتها بعنوان القرآنية و تلاوتها بقصد الحكاية و من هنا استشكل بعض الفقهاء رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فى قصد المعنى فيها و نية المفهوم منها نظرا الى التنافى بين هذا القصد و ذاك النية

فکیف تقول انها من كلامنا الذى علمنا الله لان نتكلم به معه و نناجيه به و ما سر الامر فى المقام و حقيقته.

قلت سر الامر و حقيقته ان مباركة الفاتحة و ان كانت من القرآن و تكون من كلام الله الذى تكلم به الا ان طور القرآنية فيها ليس ككيف الفرقانية فى غيرها من الفرقان بيان ذلك و توضيحه ان بعض القرآن يكون كلام الله فى المرتبة الاولى و كلام غيره فى الرتبة الثانية كانا انزلناه مثلاً اذ قرء و تلى و برخ من الفرقان على العكس مثل رب اغفر و ارحم و انت خير الراحمين فى قوله تعالى و قل رب اغفر و ارحم و انت خير الراحمين و رب انى لا املك الانفسى و اخى فافرق بيننا و بين القوم الفاسقين فى قوله تعالى قال يعنى موسى على نبينا وآله و عليه الصلوة والسلام رب انى لا املك الانفسى و اخى فافرق بيننا و بين القوم الفاسقين و يا ليتنا اطعنا الله و اطعنا الرسول فى قوله عزوجل يوم تقلب وجوههم فى النار يقولون يا ليتنا اطعنا الله و اطعنا الرسول و قصد المعنى و نية المفهوم انما يكون من شان من الكلام كلامه فى المرتبة الاولى و قصد الاخرى فيه و يخالفه فقصد المعنى فى انا انزلناه مثلاً انما يكون من شان الله تعالى و نية القارى و قصد التالى بخالفه و يعانده و فى رب اغفر و ارحم و انت خير الراحمين و رب انى لا املك الخ و يا ليتنا اطعنا الله الخ انما يكون من شان المامور فى الاولى و شان موسى عليه السلام فى الثانية و شان اهل النار فى الثالثة اذا عرفت هذا فاعلم ان مباركة الفاتحة والبسملة فيها و فى غيرها انما تكون من قبيل الثانى من قسمه الاول فقصد المعنى و نية المفهوم فيها انما يكون من شاننا لا من شان الله عزوجل و كما ان قصد المامور فى رب اغفر و موسى عليه السلام فى رب انى و اهل النار فى يا ليتنا المعنى و المفهوم لا ينافى كون تلك الجملات كلام الله ايضا كك قصد المعنى و نية المفهوم منافى البسملة و المباركة لا يباين كونهما كلام الله اذ لافرق بين قال و يقول كذا و بين قل كذا فكما ان قصد المعنى من القائل من مقول قال و يقول لا ينافى كون المقول كلام الله ايضا كذلك نية المفهوم من القائل من مقول قل لا يباين كونه كلام الله ايضا فافهم و اغتنم و على هذا لو قرئنا البسملة و مباركة الفاتحة بقصد الحكاية و نقل القول عن الله تعالى على طرز تلاوة انا انزلناه لكان افتراء و كذا على الله من حيث لا نشعر و لعله من هنا يظهر لك ان قصد المعنى فى البسملة و مباركة الفاتحة مضافا الى عدم كونه منافيا للقرآنية يكون موافقا للفرقانية بحيث لو لم يقصد لخرجت عن القرآنية فتفطن و سياى انشاء الله تعالى مزيد توضيح لذلك فى التنبيهات و مجمل القول و خلاصة الكلام فى مقام حل العقدان شريفة

البسملة و مباركة الفاتحة قد صدرت عن الله تعالى تعليما و تكلم به على جهة التفهيم كسائر التحميدات و الادعية التي علمها النبي و الائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام بخلاف باقى الحميد من القرآن و سائر المجيد من الفرقان.

التنبيهات

الاول

ان نحوه جزئية البسملة لمباركة الفاتحة غير طور بعضيتها لسائر السور و هذه الغيرية انما جاءت من قبل غيرية الفاتحة لا من جانب غيرية البسملة فتدبر.

و لعله اشار الى ما اشرنا اليه او الى ما يقرب منه العالم الفاضل ابن الجنيد قدس سره حيث قال على ما حكى عنه ان البسملة فى الفاتحة بعضها و فى غيرها افتتاح لها.

الثانى

يؤيد غيرية الفاتحة لسائر السور اطلاق القول عليها دون غيرها فانا لم نجد ما يقال فيه قل انا انزلناه او من قال انا اعطيتك الكوثر فله كذا مثلا بخلاف مباركة الفاتحة و البسملة فان هذا الاطلاق بالنسبة اليهما فى الاخبار و الاثار كثير غير قليل شبه ما عن محمد بن الحسن عليهما الرحمة مسندا عن الحسن الصيقل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايجزى عنى ان اقول فى الفريضة فاتحة الكتاب اذا كنت مستعجلا او اعجلنى شىء قال لا بأس و ما عن الدعائم عن الصادق عليه الصلوة والسلام عن ابيه عن جابر رضى الله عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله كيف تقرء اذا قممت فى الصلوة قال قلت الحمد لله رب العالمين قال قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم و ما عن العياشى فى تفسيره عن محمد بن مسلم عليهم الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث فاتحة الكتاب يتنى فيها القول اقول يعنى تقال فى الصلوة مرتين الى غير ذلك من الاخبار و قد تقدمت بعض منها و اطلاق القراءة عليها لا ينافى ذلك لصحة الاطلاق على الذكر كما عرفت من رواية ابن ابى جمهور فى درر اللثالى و كك لا منافاة بين كون البسملة و مباركة الفاتحة من كلامنا و بين اضافة القول فيهما الى الله تعالى فانه قد عرفت ان البسملة و المباركة

و ان كانتا كلاما لنا فى المرتبة الاولى الا انها تكون كلاما لله عزوجل ايضا غاية الامر فى الرتبة الثانية.

التنبیه الثالث

عن الامام ابى محمد العسكرى عليهما الصلوة والسلام و عن الصدوق عليه الرحمة فى العيون ايضا عن على عليه الصلوة والسلام عن النبى صلى الله عليه وآله عن الله تبارك و تعالى انه قال قسمت الحمد بينى و بين عبدى فنصفها لى و نصفها لعبدى و لعبدى ما سئل و عن جامع الاخبار عن ابى بن كعب عن النبى صلى الله عليه وآله انه قال فى حديث و هى يعنى الفاتحة المقسومة بين الله و بين عبده و لعبده ما سئل.

اقول فكان مباركة الفاتحة انما تكون نظير ما عن التذكرة ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وآله انى لا استطيع ان اخذ شيئا من القرآن فعلمنى ما يجزىنى فى الصلوة فقال صلى الله عليه وآله قل سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اكبر و لا حول و لا قوة الا بالله قال هذا الله فمالى قال (ص) قل اللهم اغفرلى و ارحمنى و اهدنى و ارزقنى و عافنى.

التنبیه الرابع

عن العياشى رحمه الله تعالى مسنداً عن ابى عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال لابى حنيفة ما سورة اولها تحميد و اوسطها اخلاص و اخرها دعاء فبقى متحيراً ثم قال لا ادرى فقال ابو عبد الله عليه السلام السورة التى اولها تحميد و اوسطها اخلاص و اخرها دعاء سورة الحمد.

و عن محمد بن الحسن عليهم الرحمظ مسنداً عن عبيد بن زرارة رحمهما الله تعالى قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الركعتين الاخيرتين من الظهر قال تسبح الله و تستغفر لذنبك و ان شئت فاتحة الكتاب فانها تحميد و دعاء.

قال قدس سره فى الجواهر بل قيل لو عجز عنه يعنى عن الذكر بدلا عن فاتحة قدم ترجمته على ترجمتها اى الفاتحة لان الذكر لا يخرج عن كونه ذكرا بالترجمة بخلاف القرآن و لعموم خبر ابن سنان المتقدم كما فى كشف اللثام و ان كان قد يناقش بان ترجمة الفاتحة لا تخرج عن الذكر ايضا لانها تحميد و دعاء كما فى الخبر الخ.

اقول فكان مباركة الفاتحة انما تكون من مصاديق المستفيضه من الاخبار و الاثار النادرة الى التحميد و الثناء على الله عزوجل قبل المسئلة و الدعاء مثل ما عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث ان فى كتاب على عليه السلام ان الثناء على الله و الصلوة على رسوله قبل المسئلة و ان احكمم لياتى الرجل يطلب الحاجة فيجب ان يقول له خيراً قبل ان يسئله حاجته و ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى دعواته قال روى انه اذا بدء الرجل بالثناء قبل الدعاء فقد استوجب و اذا بدء بالدعاء قبل الثناء كان على رجاء و قد ادبنا رسول الله صلى الله عليه وآله بقوله السلام قبل الكلام و ما عن محمد بن يعقوب مسنداً عن معاوية بن عمار عليهم الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال انما هى المدحة ثم الثناء ثم الاقرار بالذنب ثم المسئلة و الله ما خرج عبد من ذنب الا بالاقرار و ما عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام قال اذا طلب احكمم الحاجة فليثن على ربه و ليمدحه فان الرجل اذا طلب الحاجة من السلطان هياء من الكلام احسن ما يقدر عليه فاذا طلبتم الحاجة فمجدوا الله العزيز الجبار و امدحوه و اثنوا عليه الحديث.

اقول فتكون مباركة الفاتحة نظير قول ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام فى الرواية الاخيرة فى مقام تعليم النحو و الطور تقول يا اجود من اعطى و يا ارحم من استرحم الى ان قال عليه السلام و قل اللهم اوسع من رزقك الحلال الحديث غاية الامران هذا كيف من التحميد و الثناء و بعده المسئلة و الدعاء يكون من تعليم الامام عليه الصلوة و السلام و مباركة الفاتحة من تعليم الله جل جلاله.

و اقول ايضا انظر ايها الفطن الى هذه الاخبار و الاثار كيف يقاس فيها مقام الذكر و الدعاء بما هو متعارف بين الناس متداول عند الانام من الاحسان قبل مطالبة الاحسان فلا ينبغي لنا و لا يحق علينا صرف نظر الشارع فى مقام تشريع الذكر و تسنين الدعاء و بيان النحو و الطور عما هو المتداول المتعارف بين الخلق غاية التداول و التعارف من اظهار المطلب و ابراز المقصد فى مقام تمجيد بعضهم بعضا و مسئلة برخ منهم من برخ اخر منفردا او مجتمعاً الى الاكتفاء باجراء الالفاظ و الحروف على اللسان من دون اعتبار للفهم و العرفان و لا للقصد و البيان.

التنبيه الخامس

اعلم ان القرآن المجید ینقسم الی قسمین الاول القول کانا انزلناه فی لیلۃ القدر الخ الثانی نقل القول و هذا القسم الثانی ایضا ینقسم الی قسمین الاول نقل قول نفسه تعالی و تقدس فیما مضی کاسجدوا لادم فی قوله عزوجل و اذ قلنا للملائکة اسجدوا لادم او فیما یأتی نحو هل امتثلت فی قوله تعالی یوم نقول لجهنم هل امتثلت الثانی نقل قول الغیر و هذا الاخیر منقسم الی ثلاثة اقسام الاول نقل قول قیل فی الماضي مثل رب انی لا املك الانفسی و اخى فافرق بیننا و بین القوم الفاسقین فی قوله جل جلاله قال یعنی موسى علی نبینا وآله وعلیه الصلوة والسلام رب انی لا املك الخ الثانی نقل قول یقال فی المستقبل شبه یا لیتنا اطعنا الله و اطعنا الرسولا فی قوله تبارک و تعالی یوم تقلب و جوههم فی النار یقولون یا لیتنا الخ الثالث نقل قول لابد ان یقال مثل رب زدنی علما فی قوله جل و عزقل رب زدنی علما اذا عرفت هذا فاعلم ان شریفة البسملة و مبارکة الفاتحة انما تكون من القسم الاخیر ثم لا یخفی ان نقل القول عبارة عن نسبتہ الی قائله بقول قال و یقول او قلت و اقول او قل و نحو ذلك فتدبر.

التنبیه السادس

اعلم ان الفرقان الحمید ینقسم من جهة التناسب و حیث المناسبة الی ثلاثة اقسام الاول ما یناسب ان یشعر قولاً له عزوجل دون غیره نحو انا انزلناه فی لیلۃ القدر الثانی ما یناسب ان یشعر قولاً له عزوجل و قولاً لغيره نظیر الله لا اله الا هو الحی القيوم لا تأخذه سنة و لا نوم الخ الثالث ما یناسب ان یشعر قولاً لغيره تعالی دونه عزوجل مثل رب زدنی علما و القسم الاول لا یجوز ان یشعر قولاً لغيره تعالی و الثالث لا یجوز ان یشعر قولاً له عزوجل و الثانی یجوز فی حد نفسه ان یشعر قولاً له تعالی و یمکن ان یشعر قولاً لغيره تبارک و تعالی.

اذا عرفت هذا فاعلم ان کریمۃ البسملة و مبارکة الفاتحة لابد ان یشعر قولاً لغيره تعالی و تقدس اذا البسملة و الفاتحة من ایاک نعبد الی الاخر لا یناسب ان یشعر قولاً له عزوجل فنكون قولاً لغيره لا محالة و لما لم یکن قولاً قیل و لا قولاً یقال یشعر قولاً لابد ان یقال و بقية الفاتحة و ان کان مناسبا لان یشعر قولاً له تعالی ایضا کک لعدم الفصل و التفکیک.

التنبیه السابع

اعلم ان المركوز فى الاذهان ان قراءة مباركة الفاتحة فى الصلوة لا بدان تكون بقصد القرآنية و عنوان الحكاية و من هنا وقع الاشكال فى قصد المعنى فيها من القارى و نية المفهوم من التالى و صار البحث فيه طويلا عريضا لكن فيه ان نحوه قرآنية الفاتحة ليست كطور فرقانية باقى السور اذ سائر السور انما تكون كلاما تكلم به الله عزوجل مع خلقه قولاً او نقل قول بخلاف مباركة الفاتحة فانها كلام تكلم به الله تعليمًا و بعبارة اخرى كلام انزل الله تعالى لان يتكلم به الخلق معه و يناجى به اياه و قد اعترف بذلك او بما يقرب منه الشهيد قدس سره فى الذكرى على ما حكى عنه حيث قال فى مسئلة قول امين بعد قراءة الفاتحة ان المعنى هنا متجه و هو الدعاء المنزل قرانا ومن المعلوم ان الله انما كلف بهذه الصيغة لارادته الدعاء فكيف تبطل الصلوة بقصده و كيف كان يؤيد ما ذكرنا انه لم نر فى الاحاديث الواردة فى تفسير سائر الايات و السور مع كثرتها فى الغاية ما يستشتم منه كونه كلاما انزل لتكلم الخلق به مع الله عزوجل و التناجى به اياه بخلاف مباركة الحمد فانه يستظهر من الاخبار الواقعة فى تفسيرها بل يستصرح من الآثار الواردة فى شرحها مع كثرتها كونها كلاما انزل لكى نتكلم به معه و نناجيه به اذا عرفت هذا يعنى كون النحوه فيها غير الكيفية فى غيرها فاعلم ان طور قصد القرآنية فيها ايضا غير نحو نية الفرقانية فى غيرها فقصد القرآنية فيها لابدان يكون بان نقرئها و نقولها بعنوان انها كلام الله الذى انزل لان نتكلم به معه و نناجيه به و قصد القرآنية بهذا المعنى لا ينافى قصد المعنى بل عدم قصد المعنى يبين قصد الفرقانية و بعبارة اوضح كما ان نحوه قرآنية الفاتحة ليست كطور فرقانية غيرها كك قصد القرآنية فيها ليس مثل قصد الفرقانية فى غيرها.

التنبيه الثامن

اعلم ان مذاكرة اعتبار قصد القرآنية و بعبارة اخرى قصد نقل القول فى مقابلة نية القول اذا امر بقراءة شئ من القرآن و ندب الى تلاوة برخ من الفرقان انما يصح فيما يجوز فيه كلا القصدين و مجموع النيتين مثل آية الكرسي مما يشتمل على معنى يصح صدوره عن الله تبارك و تعالى و يجوز و قوعه عن غيره و اما فيما لا يجوز فيه قصد القول نحو انا انزلناه فى ليلة القدر مما يتضمن مفهوما لا ينبغى صدوره عن غيره فلا حاجة الى هذه المذاكرة و كك فيما لا يحق فيه نية نقل القول مما يحتوى على مضمون لا يليق بالصدور عن الله عزوجل كالبسملة و كريمة الفاتحة من اياك نعبد و اياك نستعين الى آخر السورة فلا مجال لهذه المباحثة اذ لا دليل على اعتبار قصد القرآنية و نية

الحکایة سوى الخروج المقرو عن الفرقانية بفقدان هذا القصد و النية و هذا لا یجری فی البسملة و الفاتحة اذ بقولهما بقصد القول لا خروج عن القرآنية بل دخول فی الفرقانية لغيرية القرآنية فیها لفرقانية الباقي كما بیناه فافهم و اغتنم.

التنبیه التاسع

عن الفقیه عن الفضل بن شاذان علیهما الرحمة عن الرضا علیه الصلوة والسلام قال انما امر الناس بالقراءة فی الصلوة لثلا ینكون القرآن مهجورا مضیعا و لیكون محفوظا مدروسا فلا یضمحل و لا یجهل و انما بدء بالمحمد دون سائر السور لانه لیس شیء من القرآن و الکلام جمع فیہ من جوامع الخیر و الحکمة ما جمع فی سورة الحمد الحديث.

اقول لا یخفی ان قوام قرآنية القرآن و فرقانية الفرقان انما ینكون بالمعنی و المفاد و من هنا حصل الخروج عن القرآنية بقصد المعنی و نية المفهوم فیما یصح فیہ ذلك مثل ربنا لا تزع لوبنا بعد اذ هدیتنا الایة و الفضل المذكور فی الروایة لمباركة الفاتحة من كونها اجمع للخیر و الحکمة من سائر السور و باقی الکلام ایضا انما ینكون بلحاظ المعنی و بالنظر الی المفاد لا من حیث اللفظ و الحرف اذا عرفت هذا فاعلم ان فی مباركة الفاتحة لو لم یقصد القاری المعنی و لم ینو التالی المفاد لصارت خلوا عن المعنی و خالیا عن المفهوم اذ هذه المباركة لیست من قبیل رب انی لا املك الا نفسی و اخی الخ کلا ما لمن مضی حتی ینكون ذامعنی و مفهوم من قبله و لا من سنخ یا لیتنا اطعنا الله و اطعنا الرسولا قولاً یقوله اهل النار فیما یاتی حتی ینكون لها المعنی و المفاد من جانبہ و لا من جنس انا انزلناه فی لیلة القدر کلا مالله تعالی لکی ینكون له المعنی و المفهوم من طرفه فلو لم یقصد القاری و التالی المعنی ایضا لصارت كما ذکرنا قولاً خالیا عن المعنی و کلاماً فارغاً من المفاد و بصیر ورته کک ای فارغاً و خالیا خرجت عن القرآنية و انتفت عنها الفضیلة و لا یخفی ان المثبت و المنفی هو فعلیة المعنی لا شانیتہ فافهم.

التنبیه العاشر

عن معویة بن وهب علیهما الرحمة قال قلت لابیعبده الله علیه السلام اقول امین اذا قال الامام غیر المغضوب علیهم و لا الضالین قال هم اليهود و النصارى و لم یجب فی هذا.

و عن الشيخ الجليل البهائي قدس سره فى الحبل المتين قال ربما حمل قوله عليه السلام هم اليهود و النصارى على التشنيع على المخالفين و المراد ان الذين يقولون امين فى الصلوة هم يهود و نصارى اى يستدرجون فى عدادهم و منخرطون فى الحقيقة فى سلوكهم و قال الفقيه الهمداني عليه الرحمة فى كتاب صلوته و ربما يغلب على الظن ان المراد بقوله هم اليهود و النصارى الايماء الى الجواب على سبيل الكناية من باب التقيّة بالقاء كلام ظاهره التفسير و باطنه الاشارة الى القائلين بهذا القول كما انه يحتمل ان يكون غرضه ان اليهود و النصارى هم الذين يقولون بهذه الكلمة عند تلاوة امامهم لما كان مشروعا فى صلوتهم تعريضا على العامة المقتفين لآثرهم الخ و قال فى الجواهر و انما المراد به التشنيع على المخالفين بان القائلين ذلك هم اليهود و النصارى بل لعل المراد المخالفون من اليهود و النصارى كما يؤمى اليه عدم القراءة عند اليهود و النصارى. و عن دعائم قال و حرموا ان يقال بعد فاتحة الكتاب امين كما يقول العامة قال جعفر بن محمد عليهما السلام انما كانت النصارى تقولها.

اقول المستفاد من الحديث و الرواية ان الوجه فى المنع عن التامين بعد مباركة الفاتحة انما يكون التعنون بعنوان المتابعة و التشبه و التقليد لليهود و النصارى او للعامة او لكليهما فيكون نظير التكفير الذى ورد فيه عن الصادق عليه الصلوة والسلام عن ابائه عن على عليهم الصلوة والسلام انه قال لا يجمع المؤمن يديه فى صلوته و هو قائم بين يدي الله عزوجل فيشبه باهل الكفر يعنى المجوس و عن ابي جعفر عليهما الصلوة والسلام فى رواية فان ذلك تكفير اهل الكتاب. اذا عرفت هذا فلا ينبغي لك و لا يحق عليك ان تتوهم كون الوجه فى ذلك يعنى فى المنع عن التامين عدم جواز قصد الدعاء فى اهدنا فيكون التامين بعدها كلاما خاليا عن التحصيل لاعتبار سبق الدعاء فيه فتجعله دليلا على عدم جواز قصد المعنى فى مباركة الفاتحة فتدبر.

التنبیه الحادی عشر

لا يخفى انه لو اغمضنا عن هذا الوجه الوجيه غاية الوجيهة لما بقى لنا طريق واضح الى تصحيح قصد المعنى و نية المفاد فى مباركة الفاتحة و قياسه بباب الكناية التى هى استعمال اللفظ فى معناه و اردة ما هو ملزوم او لازم له او متلازم معه قياس مع الفارق مع الامكان فى المقيس عليه و عدمه فى المقيس و كيف ما كان فمع وجود وجه وجيه فى البين لاحتياج الى البحث عن غيره فتدبر.

الفصل الخامس

فی الاخبار المربوطة و الاثار المرتبطة بالركوع و السجود فمنها ما عن الكليني مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام في حديث ان الله عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى ان قال عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله فنظرت الى عظمة ذهبت لها نفسي و غشى على فألهمت ان قلت سبحان ربي العظيم و بحمده لعظم ما رايت فما تجلى الغشى عني حتى قلتها سبعا الهم ذلك فرجعت الى نفسي كما كانت فمن اجل ذلك صار في الركوع سبحان ربي العظيم و بحمده فقال ارفع راسك فرفعت راسي فنظرت الى شيء ذهب منه عقلي فاستقبلت الارض بوجهي و يدي فألهمت ان قلت سبحان ربي الاعلى و بحمده لعلو ما رايت فقلتها سبعا فرجعت الى نفسي فصار السجود فيه سبحان ربي الاعلى و بحمده.

و منها ما عن الصدوق عليه الرحمة في الهداية قال قال الصادق عليه السلام سبح في ركوعك ثلاثا تقول سبحان ربي العظيم و بحمده ثلاث مرات و في السجود سبحان ربي الاعلى و بحمده ثلاث مرات لان الله عزوجل لما انزل على نبيه صلى الله عليه وآله فسيح باسم ربك العظيم قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في ركوعكم فلما انزل الله سبح اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم.

و منها ما عن محمد بن علي بن الحسين بن بابويه عليهم الرحمة مسنداً عن عقبة بن عامر الجهني انه قال لما نزلت فسيح باسم ربك العظيم قال لنا رسول الله اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت سبح اسم ربك الاعلى قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله اجعلوها في سجودكم.

و منها ما عن محمد بن علي بن الحسين في العلل و العيون عن الفضل بن شاذان عليهم الرحمة عن الرضا عليه السلام قال انما جعل التسبيح في الركوع و السجود لعل منها ان يكون مع خضوعه و خشوعه و تعبه و تورعه و استكانته و تذلله و تواضعه و تقربه الى ربه مقدسا له ممجدا مسبحا معظما شاكرا لخالقه و رازقه اه.

و منها ما عن محمد بن علي بن الحسين مسنداً عن سماعة عليهم الرحمة قال سئلته عن الركوع و السجود هل نزل في القرآن قال نعم الى ان قال عليه السلام و من كان يقوى على ان يطول الركوع و السجود فليطول ما استطاع يكون في تسبيح الله و تحميده و تمجيده و الدعاء و التضرع فان اقرب ما يكون العبد الى ربه و هو ساجد الحديث.

و منها ما عن عبدالله بن جعفر فی قرب الاسناد مسنداً عن علی علیه الصلوة والسلام انه كان يقول لا قراءة فی ركوع ولا سجود انما فیهما المدحة لله عزوجل ثم المسئلة فابتدؤا قبل المسئلة بالمدحة لله عزوجل ثم اسئلوه بعده.

اقول و لعله من هنا صار الدعاء فی مباركة الفاتحة بعد التحمید و الثناء.

و منها ما عن محمد بن الحسن رحمة الله علیهما مسنداً عن هشام بن الحكم علیهما الرحمة عن ابي الحسن موسى علیهما الصلوة والسلام فی حدیث قال قلت له لای علة یقال فی الركوع سبحان ربی العظیم وبحمده. و یقال فی السجود سبحان ربی الاعلی و بحمده فقال یا هشام ان رسول الله صلی الله علیه وآله لما سرى به وصلى و ذکر ما رای من عظمة الله ارتعدت فرائضه فابتكر علی ركبتيه و اخذ یقول سبحان ربی العظیم و بحمده فلما اعتدل من ركوعه قائماً نظر فی موضع اعلى من ذلك الموضع خر علی وجهه و هو یقول سبحان ربی الاعلی و بحمده فلما قالها سبع مرات سكن ذلك الرعب فكك جرت السنة.

و منها ما عن محمد بن یعقوب علیهما الرحمة مسنداً عن زراره ره عن ابيجعفر علیهما الصلوة والسلام قال اذا ارت ان تركع فقل و انت منتصب الله اكبر ثم اركع و قل اللهم لك ركعت و لك اسلمت و علیك توكلت و انت ربی خشع لك قلبي و سمعی و بصری و شعری و بشری و لحمی و دمی و مخی و عصبی و عظامی وما اقلته قدماي غير مستنكف و لا مستحسر و لا مستجير سبحان ربی العظیم و بحمده ثلث مرات الحدیث.

و منها ما عن محمد بن یعقوب مسنداً عن الحلبي رحمهم الله عن ابيعبدالله علیه الصلوة والسلام قال اذا سجدت فكبر و قل اللهم لك سجدت و بك امنت و لك اسلمت و علیك توكلت و انت ربی سجد وجهی للذی خلقه و شق سعه وبصره الحمد لله رب العالمین تبارك الله احسن الخالقین ثم قل سبحان ربی الاعلی و بحمده ثلث مرات فاذا رفعت راسك فقل بین السجدين اللهم اغفر لی و ارحمنی و اجبرنی و ادفع عني انی لما انزلت الی من خیر فقیر تبارك الله رب العالمین وجه شهادة الروایتین استبعاد كون المطلوب فی الباقي اللفظ و الحرف.

و منها ما عن محمد بن یعقوب مسنداً عن جميل بن دراج عن ابيعبدالله علیه الصلوة والسلام قال اقرب ما يكون العبد من ربه اذا دعا ربه و هو ساجد فای شيء تقول اذا سجدت قلت علمنی جعلت فذك قال قل يا رب الارباب و يا ملك الملوك و يا سيد السادات و يا جبار الجابرة و يا اله الالهة

صَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَافْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا ثُمَّ قُلْ فَاَنَّى عَبْدُكَ نَاصِيَتِي بَيْدَكَ فِي قَبْضَتِكَ ثُمَّ ادْعُ بِمَا شِئْتَ وَسَلِّهُ فَانْهَ جَوَادُ وَ لَا يَتَعَاظِمُهُ شَيْءٌ الْوَجْهَ فِي الرَّوَايَةِ هُوَ الْوَجْهَ فِي الرَّوَايَتَيْنِ.

و منها ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى فقه القرآن قال روى انه لما نزل قوله تعالى و انه لحق اليقين فسيح باسم ربك العظيم قال النبى صلى الله عليه وآله اجعلوها فى ركوعكم و لما نزل قوله سبح اسم ربك الاعلى قال صلى الله عليه وآله ضعوا هذا فى سجودكم.

و منها ما عن ابن شهر آشوب ره عن التفسير القطن قال ابن مسعود قال على عليه السلام يا رسول الله ما اقول فى الركوع فنزل فسيح باسم ربك العظيم قال ما اقول فى السجود فنزل سبح اسم ربك الاعلى.

تذليل

عن الصدوق عليه الرحمة فى التوحيد و المعانى مسنداً عن على عليه السلام فى تفسير سبحان الله قال هو تعظيم جلال الله عزوجل و تنزيهه عما قال فيه كل مشرك فاذا قال العبد صلى عليه كل ملك.

اقول دلالة هذه الاخبار و شهادة الاثار على كون المنظور و الملحوظ فى الدعاء و الذكر عملاً و تعليماً هو الحقايق و المعانى فى الالفاظ و الحروف دون نفس الحروف و الالفاظ لا يكاد يخفى على من تدبر فيها و تأمل لديها و انما اكثرنا من ذكر الاخبار و اطلنا فى بيان الاثار لكى لا يبقى مجال لتوهم كون نفس الالفاظ و الحروف ملحوظاً منظوراً فى مقام العمل او التعليم من غير دخل للحقايق و المعانى فيها و لادخاله للمفادات معها.

تنبيه

يؤيد كون البناء و الاساس على انشاء الحقايق و المعانى بالالفاظ و الحروف لا انشاء نفس الحروف و الالفاظ امور:

الاول ما عن محمد بن الحسن عن ابان بن تغلب عليهم الرحمة قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام و هو يصلى فعددت له فى الركوع و السجود ستين تسبيحة.

الثانی ما عن محمد بن یعقوب مسنداً عن حفص بن غیاث علیهم الرحمة قال رايت ابا عبد الله عليه السلام يتخلل بساتين الكوفة فانتهى الى نخلة فتوضأ عندها ثم ركع و سجد فاحصيت في سجوده خمسة تسبيحة اه.

الثالث ما عن علي بن طاوس عليهما الرحمة في كتاب اللهوف على قتلى الطفوف عن علي بن الحسين عليهما الصلوة والسلام انه برز الى الصحراء فتبعه مولى له فوجده ساجدا على حجارة خشنة فاحصى عليه الف مرة لا اله الا الله حقاً لا اله الا الله تعبدوا و رقا لا اله الا الله ايماناً و تصديقاً.

تنبيه

و يؤكد هذا المؤيد امور:

الاول ما عن احمد بن محمد السيارى في كتاب التنزيل و التحريف عن البرقى عن علي بن نعمان عن داود بن فرقد قال سمعته ما لا احصى و انا اصلى خلفه اهدنا الصراط المستقيم.

الثانى ما عن سبط الطبرسى في مشكوة الانوار عن محمد بن علي الحلبي قال سمعته يعنى ابا عبد الله عليه السلام ما لا احصى و انا اصلى خلفه يقرأ اهدنا الصراط المستقيم.

الثالث ما عن الحسن بن الفضل الطبرسى عليه الرحمة في مكارم الاخلاق مرسلًا اذ انتصف الليل فاغتسل وصل ركعتين تقرأ في الاولى فاتحة الكتاب و سورة الاخلاص خمسة مرة و فى الثانية مثلها وحين تفرغ من القراءة فى الثانية تقرأ اخر الحشر و ست آيات من اول الحديد و قل بعد ذلك و انت قائم اياك نعبد و اياك نستعين الف مرة الحديث.

الرابع ما عن علي بن طاوس عليهما الرحمة في جمال الاسبوع قال صلوة الحسن بن علي بن ابيطالب الى ان قال صلوة الحجة ركعتان يقرأ في كل ركعة الحمد الى اياك نعبد و اياك نستعين ثم يقول مائة مرة اللهم اياك نعبد و اياك نستعين ثم يتم قراءة الفاتحة الخبر.

الخامس ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى الدعوات قال صلوة المهدي صلوات الله عليه وسلامه ركعتان فى كل ركعة الحمد مرة ومائة مرة اياك نعبد و اياك نستعين.

اقول وجه التأييد و التاكيد استبعاد كون المكرر صرف الالفاظ والحروف عملاً وتعلماً غاية الاستبعاد بحيث لا مجال لتوهمه و لا للتفوه به اذ قد عرفت سابقاً ان من الظاهر بل من المقطوع ان النبى والائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام انما يعلمون الناس ما يفعلون لا غير ما يعملون هذا على

تقدير كون النسبة بين انشاء الحقايق و المعانى بالالفاظ و الحروف و بين انشاء نفس الحروف و الالفاظ بالاقلية و الاكثرية و اما على كون النسبة بالتباين كما هو كك فالامر يعنى كون التعليم تعليما لما بانفسهم يعملون انما يكون اوضح و اظهر فتدبر حتى يظهر.

الفصل السادس

فیما هو متعلق بالقنوت و هو امور:

الاول ما عن محمد بن يعقوب مسنداً عن الحلبي عليهم الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام عن القنوت في الوتر هل فيه شيء موقت يتبع و يقال فقال اثن على الله عزوجل و صلّ على النبي صلّى الله عليه وآله و استغفر لذنبك العظيم و قال كل ذنب عظيم.

الثاني ما عن محمد بن علي بن الحسين مسنداً عن الحلبي عليهم الرحمة عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه سئله عن القنوت فيه قول معلوم فقال عليه الصلوة والسلام اثن على ربك و صلّ على نبيك و استغفر لذنبك.

الثالث ما عن الشيخ محمد بن المشهدي في مزاره مسنداً عن علي عليه الصلوة والسلام في حديث انه صلّى ببعض اصحابه في مسجد بني كاهل صلوة الفجر فقلت بهم فقال اللهم انا نستعينك و نستغفرك و نستهديك و نؤمن بك و نتوكل عليك الى ان قال عليه الصلوة والسلام اللهم اياك نعبد و لك نصلي و نسجد و اليك نسعى و نحفد نرجو رحمتك و نخشى عذابك اه.

اقول دلالة هذه الاخبار و الاثار المتضمنة للعمل و التعليم على كون المدار على انشاء الحقايق و المعاني من التناء و الصلوات و الاستغفار و نحو ذلك بالالفاظ و الحروف دون الاتيان بنفس اللفظ و الحرف غير خفية على اولى الايدي و الابصار فلا احتياج الى البيان و لاجابة الى التبيان و بعد عدم مساعدة الاعتبار مع الفرق بين الموقت و غير الموقت يتم المنظور و يكمل المرام و هو كون بناء الادعية و اساس الاذكار على انشاء المعاني بالالفاظ و المفاهيم بالحروف لا الاتيان بذات الحروف و الالفاظ.

الفصل السابع

فیما یربط بما یقال عند رفع الراس من الركوع و هو امور:

الاول ما عن محمد بن یعقوب مسنداً عن المفضل علیهم الرحمة قال قلت لابی عبد الله علیه السلام جعلت فداک علمنی دعاء جامعاً فقال لی احمد الله فانه لا یبقى احد یصلی الا دعا لک یقول سمع الله لمن حمده.

الثانی ما عن البحار عن العلل لمحمد بن علی بن ابراهیم علیهم الرحمة عن علی علیه الصلوة والسلام انه قال فی حدیث قوله سمع الله لمن حمده فهو من اعظم الکلمات فلها وجهان فوجه معناه سمع و الوجه الثانی یدعوا لمن حمد الله فیقول اللهم اسمع لمن حمدک اقول المراد من الوجهین انه اخبار فی معنى الانشاء مثل رحم الله غفر الله و نحوهما.

الثالث ما عن محمد بن علی بن الحسین فی العلل و الکلینی رحمهم الله تعالی مسنداً عن ابی عبد الله علیه الصلوة والسلام فی حدیث طویل و قوله سمع الله لمن حمده لان النبی صلی الله علیه وآله قال سمعت ضجة الملائكة فقلت سمع الله لمن حمده بالتسبیح و التهلیل الحدیث.

القول افادة هذه الاخبار لكون الوجه فی تشریع التسمیع و تسنین السمعة ان یکون دعاء للحامدین بالسماع و القبول لا تکاد تخفی علی اولی النهی و ذوی العقول.

تنبيه

یؤید كون الوجه فی التشریع و التسنین ان یکون دعاء لمن حمد الله بالتقبل و القبول تشریع الحمد بعد هذا القول عملاً و تعلیماً كما عن الدعائم عن جعفر بن محمد علیهما الصلوة والسلام قال و اذا رفعت راسک من الركوع فقل سمع الله لمن حمده ثم تقول ربنا لک الحمد.

و ما عن ابراهیم بن محمد الثقفی علیهما الرحمة فی کتاب الغارات مسنداً عن علی علیه الصلوة والسلام انه کتب الی محمد بن ابی بکر رضی الله تعالی عنه انظر رکوعک و سجودک فان النبی صلی الله علیه وآله کان اتم الناس صلوة و احفظهم لها الی ان قال علیه الصلوة والسلام و اذا رفع صلبه قال سمع الله لمن حمده اللهم لک الحمد ملاء سمواتک و ملاء ارضک و ملاء ما شئت من شیء.

و ما عن الجعفریات مسنداً عن علی علیه الصلوة والسلام فی حدیث فضلی یعنی النبی صلی الله علیه وآله رکعتین فلما قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا لک الحمد و رفع صوته یسمعهم ملاء

السموات و ملاء الارض و ملاء ما بينهما اهل المجد و الثناء اللهم لا مانع لما اعطيت و لا مطعى لما منعت الحديث.

استکشاف - ربما يستكشف من بعض الاخبار المذكورة فى الفصل و التنبيه ان البناء فى السمعة انما يكون على ان لا يترك بحال و لا يدع فى حال.

تنبيه

لا يخفى ان الامر فى التسميع و السمعة من حيث لزوم قصد المعنى و نية المفهوم من الدعاء بالسمع و الاستدعاء للاستماع اظهر و اجلى لاجل كونه ذاوجهين و صيرورته ذاجنبتين من الاخبار و الانشاء كما يستظهر من الدراية و يستنبط من الرواية و من الواضح المبين عدم تشخص احد الوجهين تحققاً و لا تميز واحد من الجنبتين تحصلاً الا بالقصد و النية و هذا اللزوم جار فى باقى الادعية و سار فى بقية الاذكار لعدم الالتزام بالفصل و التفصيل و لا بلفك و التفكيك.

الفصل الثامن

فيما ورد فيما يقال لدى القيام من السجود او التشهد و هو امور:
الاول ما عن محمد بن ادريس عطرالله مرقدته فى اخر السرائر مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال كان امير المؤمنين عليه السلام يبرء من القدرية فى كل ركعة و يقول بحول الله و قوته اقوم و اقعد.

قال فى مجمع البحرين و مطلع النيرين و المفهوم من كلام الائمة عليهم السلام ان المراد من الجبرية الاشاعة و من القدرية المعتزلة لانهم شهبوا انفسهم بانكار ركن عظيم من الدين و هو كون الحوادث بقدرة الله تعالى و قضائه و زعموا ان العبد قبل ان يقع منه الفعل مستطيع تام يعنى لا يتوقف فعله على تجدد فعل من افعاله تعالى و هذا معنى التفويض يعنى ان الله تعالى فوض اليهم افعالهم.
الثانى ما عن محمد بن الحسن عليهما الرحمة مسنداً عن ابي عبد الله عليه الصلوة والسلام انه قال لابي بصير رضى الله تعالى عنه فاذا نهضت فقل بحول الله و قوته اقوم و اقعد فان عليا عليه السلام هكذا كان يفعل.

الثالث ما عن محمد بن الحسن عن فضالة عن رفاعه بن موسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان على عليه السلام اذا نهض من الركعتين الاوليين قال بحولك و قوتك اقوم و اقعد.

الرابع ما عن الدعائم عن على عليه السلام انه كان يقول اذا نهض من السجود للقيام اللهم بحولك و قوتك اقوم و اقعد.

اقول اشارة هذه الاخبار و ايماء هذه الاثار الى كون البناء فى اقوال الصلوة على الاتيان بالحقيقة و المعنى باللفظ الموضوع لها و الحرف المجعول لاجله لا اتيان نفس ذلك اللفظ و الحرف اظهر من ان يخفى و ابين من يسترو من هنا يظهر مضافا الى الظهور فى نفسه حال القلاقل الواردة فى المقام من حيث كونها فى مقام طلب المعنى باللفظ و بصدد مطالبة المفهوم بالحرف و من تلك القلاقل ما عن محمد بن الحسن عليهما الرحمة مسنداً عن عبدالله بن سنان رحمة الله عليهما عن ابي عبدالله عليه الصلوة والسلام انه قال اذا قمت من السجود قلت اللهم ربى بحولك و قوتك اقوم و اقعد و ان شئت قلت اركع و اسجد.

و منها ما عن محمد بن الحسن عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم عليهم الرحمة عن ابي عبدالله عليه الصلوة والسلام قال اذا قام الرجل من السجود قال بحول الله اقوم و اقعد. و منها ما عن محمد بن ادریس نقلاً من كتاب محمد بن على بن محبوب عن العباس عن عبدالله بن المغيرة عليهم الرحمة عن ابي عبدالله عليه الصلوة والسلام قال اذا قمت من السجود قلت بحولك و قوتك اقوم و اقعد و اركع و اسجد.

الفصل التاسع

فيما هو منوط بما يقال فى الاخيرتين من الصلوات و هو امور:

الاول ما عن محمد بن على بن الحسين مسنداً عن محمد بن عمران رضى الله تعالى عنهم انه سئل ابا عبدالله عليه الصلوة والسلام فقال لاى علة صار التسبيح فى الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة قال عليه الصلوة والسلام انما صار التسبيح افضل من القراءة فى الاخيرتين لان النبى صلى الله عليه وآله لما كان فى الاخيرتين ذكر ما رأى من عظمة الله عز وجل فدهش فقال سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اكبر فلذلك صار التسبيح افضل من القراءة و رواه فى العلل مسنداً ايضا عن محمد بن حمزة عليهما الرحمة عن ابي عبدالله عليه الصلوة والسلام مثله.

الثانى ما عن المحقق قدس سره فى المعتبر قال روى زرارة قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن الاخيرتين من الظهر قال تسبيح و تحمد الله و تستغفر لذنبك.

الثالث ما عن العيون عن رجاء بن ابی الضحاک انه صحب الرضا عليه الصلوة والسلام من المدينة الى مرو فكان يسبح في الاخرولين يقول سبحان الله و الحمدلله و لا اله الا الله و الله اكبر ثلاث مرات ثم يركع.

الرابع ما عن محمد بن الحسن عليهما الرحمة مسنداً عن عبيد بن زرارة رحمة الله عليهما قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الركعتين الاخيرتين قال تسبيح و تحمد الله و تستغفر لذنبك و ان شئت فاتحة الكتاب فانها تحميد و دعاء.

اقول افادة هذه الاخبار للمدعي من كون المأمور به والمندوب اليه الحقيقة والمعنى في الالفاظ و الحروف دون نفس الحروف و الالفاظ بل كون البناء و الاساس عملا و من حيث التعليم على المعنى و الحقيقة بحيث كانه يكون مفروغا عنه مما لا يجوز انكاره و لا الاستدبار عنه.

تنبيه

لا يخفى انه يستشتم من الرواية الاخيرة حيث جعل فيها التسبيح و التحميد و الاستغفار اصلا و مباركة الفاتحة من حيث كونه تحميذا و دعا فرعا عليه و بدلا عنه ان كريمة الفاتحة مضافا الى كون المعنى و المفهوم فيها ملحوظا منظورا كونها كلاما لنا الذي علمنا الله عز وجل اياها لكي نتكلم به معه و نناجيه به كالتسبيح و التحميد و الاستغفار لا كلام الله الذي تكلم هو به الخلق كسائر القرآن و نحن نقرئه بعنوان الحكاية و نقل القول اذ لو كان قولها بعنوان نقل القول و قصد الحكاية لم يصر فرعا و لا بدلا فتدبر.

ابرام للمدعی و احکام للمرام

عن العیاشی علیه الرحمة فی تفسیره عن زرارة و حرمان علیهما الرحمة عن ابیجعفر و ابی عبد الله علیهما الصلوة والسلام فی قوله تعالى و اصبر نفسك مع الذین یدعون ربهم بالغداة و العشی یریدون وجهه و لا تعد عیناک عنهم ترید زینة الحیوة الدنیا قالوا انما عنی بها الصلوة.

و عن الصدوق علیه الرحمة فی الخصال مسنداً عن النبی صلی الله علیه و آله انه قال فی حدیث فی فضل الصلوة بالصلوة یرفع العبد الی الدرجة العلیا لان الصلوة تسبیح و تهلیل و تحمید و تکبیر و تمجید و تقدیس و قول و دعوة.

و عن محمد بن یعقوب مسنداً عن زرارة رحمهم الله تعالى عن ابیجعفر علیهما الصلوة والسلام قال عشر رکعات رکعتان من الظهر الی ان قال علیه السلام و فوض الی محمد صلی الله علیه و آله فزاد النبی صلی الله علیه و آله فی الصلوة سبع رکعات هی سنة لیس فیهن قراءة انما هو تسبیح و تهلیل و تکبیر و دعاء الحدیث.

عقد و حل

ان قلت انه یمکن ان یراد من التسبیح و اخواته و ما یتشعب منه و منها لفظ سبحان الله و امثاله اما لکونها من المصادر الجعلیة و اما للانصراف فیکون المأمور به و المندوب الیه الالفاظ و الحروف.

قلت فیہ اولاً ان هذا لا یرجى فی جمیع الابواب بل یختص بماله صیغة مخصوصة و صورة معينة کالتسبیح و التکبیر و نحوهما و اما فیما لیس کک فلا مثل الصلوات و الاستغفار و شبههما و ثانیاً انه علی تقدیر التسلیم و ان لم یکن فی موقعه لابد ان یراد من المتضمن للمفهوم لوجهین الاول ان الخالی من المعنی و الفارغ عن المفهوم انما یراد لفظ تسبیح لا نفس التسبیح فکیف یراد منه و الثانی انه یراد منه سبحان الله الذی یقولون بانفسهم و ما یقولون الا المشتمل و المتضمن قتدیر.

اکمال

اعلم ان من معتقدات الامامية رضوان الله تعالى عليهم اجمعين تبعية الاوامر و النواهي للحسن و القبح او المصلحة و المفسدة كما اشار الى ذلك ما عن ابي القاسم الكوفي عليه الرحمة فى كتاب الاخلاق عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال فى خطبة ايها الناس ما علمت شيئا يقربكم الى الجنة و يبعدكم عن النار الاوقد امرتكم به و ما علمت شيئا يقربكم من النار و يبعدكم من الجنة الاوقد نهيتكم عنه الحديث و ما عن البحار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس شيء يبعدكم من النار الاوقد ذكرته لكم و لا شيء يقربكم من الجنة الاوقد دلتكم عليه الحديث.

اذا عرفت هذا يعنى كون الامر و النهى تابعا للحسن و القبح او الصلاح و الفساد دون العكس فلا بد فى استكشاف الحقيقة فى باب الذكر و الدعاء من حيث كون المأمور به و المندوب اليه الحقيقة و المعنى او اللفظ و الحرف من النظر فى ان الحسن و الصلاح هل يكون فى حقيقة الذكر و الدعاء او فى الالفاظ الموضوعية و الحروف المعجولة لذلك و لما نظرنا فى ذلك وجدنا الحسن و الصلاح فى الحق و الحقيقة دون اللفظ و الحرف فيستكشف من ذلك كون المأمور به و المطلوب الحقيقة و المعنى دون اللفظ و الحرف فتدبر حقه.

تشریح

اعلم انه قد اشرنا فى غير مقام الى ان المامور به بالاوامر الاولى العامة مثل ادع و اذكر و الثانوية الخاصة شبه استغفر و كبر و المطلوب فى الاوامر المربوطة بالصيغ المرتبطة بالصور نحو قل اللهم اغفر او قل الله اكبر انما يكون امرا واحدا و شيئا فاردا ان لفظا فلفظ و ان معنى فمعنى فان قلنا بانه الحقيقة و المعنى نظرا الى الاوامر الاولى و الثانوية لا بد من جعل المطلوب بالاوامر المتعلقة بالصور و الصيغ ايضا المعنى و الحقيقة و ان قلنا بانه اللفظ و الحرف بلحاظ الاوامر المربوطة بالصيغ و الصور لابد من جعل المامور به فى الاوامر الاولى و الثانوية ايضا اللفظ و الحرف.

اذا عرفت هذا فنقول لا مجال لتوهم كون المطلوب و المامور به اللفظ و الحرف فضلا عن التفوه به لوجوه منها مامر فى طى كلماتا و منها انه على التقدير يلزم تعطيل المعنى و الحقيقة فى باب الذكر و الدعاء عن طلبه و الامر به بل عن بيان فضله و مدحه مع صلاحه و حسنه و هذا اللازم اظهر من الشمس بطلانا و ابين من القمر فسادا فتدبر حق التدبر.

هذا تمام الكلام

فى الاول من المقام و ملخصه ان المشار اليه فى الايات المذكورة و المومى اليه فى الاخبار المزبورة و غيرهما مما يتكفل الامر بالذكر و الدعاء بقول مطلق او يشتمل النذب الى نوع خاص منهما كون المامور به و المندوب اليه فى الصلوة بل مطلقا الحقائق و المعانى دون الالفاظ و الحروف بل لو تدبرت فيها حق التدبر و تأملت حقيقة التأمل لوجدتها من حيث المجموع مفيدة لكون البناء و الاساس عملا و تعليما على انشاء المعانى و المفاهيم بالفاظها و حروفها لا انشاء نفس الالفاظ و الحروف بحيث لا يبقى هناك مجال للقول بكون الالفاظ و الحروف تمام الموضوع فى المطلوبة و المندوبية و غاية ما يمكن ان يستفاد من الاوامر المربوطة بالصيغ النادبة الى الصور دخل اللفظ و الحرف فى الرتبة الثانية فى المطلوبة و المندوبية دخالة القيد فى المقيد و حينئذ يكون المامور به و المندوب الحقيقة و المعنى فى الالفاظ الخاصة و الحروف المخصوصة يعنى التكبير مثلا فى لفظ الله اكبر و التسبيح فى حرف سبحان الله فالنسبة بين الاوامر الاولى العامة و الثانوية الخاصة و بين النادبة الى القول فى الاخبار الحاوية للقلقل انما تكون بالاطلاق و التقييد و من هنا لو تعذر اللفظ

الخاص وجب الاتيان بالمعنى بلفظ اخر ولو تعذر اللفظ مطلقا لزم تحقيق المعنى و تحصيل الحقيقة بالایماء و الاشارة لا ذات الالفاظ و الحروف او نفس الايماء و الاشارة فتدبر.

المقام الثانى

فى توقف تحقق هذه الحقايق و وقوف تحصل هذه المعانى مربوطا بالمتلفظ بالفاظها و حروفها بل مطلقا على القصد و الارادة بحيث لا تكاد تتحقق و لا يمكن ان تتحصل كك بل يقول مطلق بدون القصد و الارادة.

فقول اعلم ان هذه المعانى المامور بها و الحقايق المندوب اليها من التكبير و التسبيح و الاستغفار و الاستعاذه و نحو ذلك انما تكون من المعانى الارادية و العناوين القصديّة التى لا تكاد تتحقق بتحصيل معنوياتها بدون القصد و الارادة كما اعترف به المحقق قدس سره فيما حكى عنه فى المعتبر حيث قال فى مقام الاستدلال على حرمة التامين و بطلان الصلوة به و لان التامين يستدعى سبق الدعاء و لا يتحقق الا مع قصده فعلى تقدير عدم قصده يخرج التامين عن حقيقته فيكون لغوا و قد امضاه الفقيه الهمداني قدس سره فى كتاب صلوته حيث نقل ذلك الكلام عن المحقق عليه الرحمة فى محكى المعتبر و اجاب عنه بغير عدم التوقف والظاهر اعتراف كل من اجاب عن الوجه المذكور فى كلام المحقق قدس سره بغير عدم التوقف بذلك و لم نجد من اجاب عنه بالعدم و كيف كان قد اعترف بذلك الجواهر ايضا فى البيع الذى هو من سنخ المقام و قبيله من حيث كون الموضوع الحقيقة و المعنى دون اللفظ و الحرف حيث قال عند قول المصنف قدس سره فلا يكفى التقابض من غير لفظ الخ و نحو ذلك كلامه يعنى الكركى قدس سره فى المحكى من تعليقه على الارشاد فنزل عبارة الاصحاب على انها تُفيدُ ملكا متزلزلا و جعله مقتضاها قال و الا لما لُزمت بالتلف و ايضا فلو لا ذلك لم يحصل الاباحة لان المقصود للمتعاظعين اباحة مترتبة على ملك الرقبة كساير البيوع فان حصل مقصودهما ثبت ما قلناه و الا وجب ان لا يحصل اباحة بالكلية بل يتعين الحكم بفساد ذلك اذ المقصود غير واقع فلو وقع غيره لوقع بغير قصد و هو باطل الى ان قال الجواهر و هو يعنى كلام الكركى و ان كان فى غاية الجودة الى ان قال الا انه يصعب تنزيل عبارات الاصحاب عليه اقول فالمستفاد من هذا المنقول اعتراف الكركى قدس سره تصريحاً و الجواهر امضاء و الى ذلك ايضا يشير قولهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فى غير مقام بان العقود تابعة للقصد و قولهم الاخر

کک ما قصد لم يقع و ما وقع لم يقصد و بالجملة توقف وقوع عناوين العقود و الايقاعات على
والنيات القصور انما يكون من مسلميات الفقه فما نحن فيه ايضا ينبغي بل لابد ان يكون كك
للوحدة و الاتحاد فيما هو الموضوع و المتعلق و هو الحقيقة و المعنى.

تنبيهات

الاول

اعلم انه مضافا الى توقف تحصل الحقايق المامور بها و المعانى المندوب اليها بتحقيق الفاظها و حروفها على نيتها و القصد اليها يستفاد من الاخبار فى غير مقام و يستظهر من الاثار فى غير مورد ان البناء و الاساس فى الدعاء و الذكر انما يكون على ذلك اى على قصد المعانى بالفاظها و نية المفادات بحروفها بحيث كانه يكون مفروغا عنه و من الجملة ما ورد فى مقام طلب الصدق و النذب الى الاخلاص فى الذكر و الدعاء و هو امور:

الاول ما عن محمد بن على بن الحسين بن بابويه عليهم الرحمة مسنداً عن على عليه الصلوة والسلام فى وصيته لمحمد بن الحنفية رضى الله تعالى عنه قال و اخلص المسئلة لربك فان بيده الخير و الشر و الاعطاء و المنع و الصلة و الحرمان.

الثانى ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى قصص الانبياء عليهم الصلوة والسلام مسنداً عن ابيعبدالله عليه الصلوة والسلام انه قال ان رجلا كان فى بنى اسرائيل قد دعا الله ان يرزقه غلاما يدعو ثلاثا و ثلثين سنة فلما رآى ان الله تعالى لا يجيبه فاتاه ات فى منامه فقال له انك تدعوا الله بلسانه بذى و قلب غلق عات غير تقى و بنية غير صادقة فاقلع من بذائك فليتنق الله قلبك و لتحسن نيتك قال ففعل الرجل فدعا الله عزوجل فولد له غلام.

الثالث ما عن المفيد عليه الرحمة فى الاختصاص مسنداً عن هشام بن سالم عليهما الرحمة قال قلت للصادق عليه السلام يابن رسول الله (ص) ما بال المؤمن اذا دعا ربما لم يستجب له و قد قال الله عزوجل و قال ربكم ادعوني استجب لكم فقال عليه السلام ان العبد اذا دعا الله تبارك و تعالى بنية صادقة و قلب مخلص استجيب له بعد وفائه بعهد الله عزوجل الحديث.

الرابع ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى دعواته عن الصادق عليه الصلوة والسلام قال من صلى على النبى مرة واحدة بنية صادقة و اخلاص من قلبه قضى الله له مائة حاجة منها ثلثون للدنيا و سبعون للاخرة و قال النبى صلى الله عليه وآله من صلى على كل يوم ثلث مرات و فى كل ليلة ثلث مرات حبالى و شوقا كان حقا على الله عزوجل ان يغفر له ذنوبه تلك الليلة و ذلك اليوم.

الخامس ما عن العيون عن الرضا عن ابائه عن النبي صَلَّى الله عليه وآله انه قال اشهد ان لا اله الا الله كلمة عظيمة كريمة على الله عزوجل من قالها مخلصا استوجب الجنة و من قالها كاذبا عصمت ماله و دمه و كان مصيره الى النار.

السادس ما عن العيون ايضا عن الرضا عن ابائه عن النبي صَلَّى الله عليه وآله انه يقول قال الله عزوجل لا اله الا الله حصنى من قاله مخلصا من قلبه دخل حصنى و من دخل حصنى امن من عذابي.

السابع ما عن القطب الراوندى عليه الرحمة فى لب اللباب فى قوله تعالى و الباقيات الصالحات الاية قال قال النبي صَلَّى الله عليه وآله هى يعنى سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اكبر كلمات الايمان قيل كيف يا رسول الله قال هى ايمان الملائكة جبرئيل و ميكائيل و اسرافيل و عزرائيل قال من قالها مخلصا يكون له بعدد تسبيحهم و تهليلهم و تكبيرهم.

اقول افادة هذه الاخبار و الاثار من حيث المجموع لكون البناء و الاساس فى الدعاء و الذكر على تعليق القصد و النية و الاخلاص و الحقيقة بالمعانى و المفادات لا بالالفاظ و الحروف لا يكاد ينبغى ان ينكر بل لا يجوز ان يجحد.

التنبیه الثانی

ربما يقال بما يقرب من ان قصد المعنى و نية المفهوم فى اقوال الصلوة يوجب البطلان نظرا الى خروجها عن الذكريّة و دخولها فى كلام الادميين لكن فيه:

اولا انه قد عرفت كون البناء و الاساس فى الدعاء و الذكر على تعلق القصد و النية بالمعاني و المفاهيم دون الالفاظ و الحروف و من الواضح البديهي عدم الفرق فى ذلك بين الموظف و غيره.

و ثانيا ان اعتبار المعنى مع اللفظ كما اعترف به بعض الفقهاء قدس الله اسرارهم و كونه الاصل كما اقربه بعض اخر و كون المطلوبة فى الادعية و الاذكار بلحاظ المعنى كما قال به ثالث انما يقتضى لزوم القصد و النية لا العدم.

و ثالثا ان تعليم الذكر و الدعاء بقول قل كذا مثلا انما يكون بعنوان التعبير عن القلب و ابراز ما فيه لا بعنوان اجراء لفظ المقول و حرف ما لا بدان يقال على اللسان كما عرفت فى المقام الاول فبعدم القصد و النية يصير خارجا داخلا لابه و بها لفقد العنوان و فقدان المعنون من حيث العنوان بذلك.

و رابعا انه يلزم عليه بطلان صلوة النبى و الائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام فانهم كانوا قاصدين لانشاء الحقايق و المعانى بالالفاظ و الحروف لاناوين لاتيان نفس الحروف و الالفاظ.

التنبیه الثالث

ربما يقال بما يقرب من ذلك ان بعض الاقوال الواقعة فى الصلوة مثل سبحان ربى العظيم و بحمده او الاعلى و بحمده و شبه السلام علينا و السلام عليكم و نحو ذلك ليس لها معنى معلوم و لا مفهوم مقطوع به فلو اريد معنى خاص و مفهوم معين ربما يلزم الوقوع فى شبهة عدم الاتيان بالامور به فلا بد من الاكتفاء باتيان الالفاظ و الحروف من دون قصد المعنى و نية المفهوم لكن فيه اولا انه على تقدير الاكتفاء لزم الوقوع فى العلم بعدم الاتيان و ثانيا ان وقوع ما هذا شأنه من الالفاظ موضوعا للاحكام لا يختص بالمقام فلا بد من تعيين معناه و تشخيص مفهومه بالاجتهاد او التقليد او الاحتياط ثم الاتيان به او الحكم عليه.

ايضاح

اعلم ان الامر فى الاوامر المربوطة بالصيغ و الصور يدور بين كون المامور به و المندوب اليه فيها قول اللفظ و الحرف يعنى الضامن و المفيد و اجرائه على اللسان من دون دخل للحقيقة و المعنى اى المضمون و المفاد او قيل الحقيقة و المعنى يعنى المضمون و المفاد من غير دخالة لللفظ و الحرف و على هذا تكون النسبة بين الاوامر الاولى العامة مثل ادعوا و اذكروا و الاوامر الثانوية الخاصة نحو استغفروا و كبروا و بين الاوامر المرتبطة بالصور و الصيغ شبه قل اللهم اغفرلى او تقول الله اكبر التساوى او التباين ليس الا والوجه فى ذلك اى الحصر و الانحصار عدم جواز الجمع و الاجتماع بين الموضوعية و المرآتية او الاستقلال و التبعية فتدبر فعلى الثانى و هو المدعى المناسب لما فى الحديث و القرآن من كون البناء و الاساس على مطالبة الحقيقة و المعنى كالاستعاذه و الاستغفار او التكبير و التسبيح و اشباه ذلك لابد من العلم بالمضمون و الدرك للمفاد المامور بقوله و المندوب الى بيانه ثم قوله و بيانه كصيغ العقود و صور الايقاعات من دون مجال للاجمال و التفصيل كما ان الامر على الاول ايضا كذلك يعنى لابد من فهم اللفظ و ادراك الحرف ثم قوله و الاتيان به من غير مجال للتفصيل و الاجمال نعم لو كان المامور به و المندوب اليه على الثانى ايضا كالاول قول اللفظ و الحرف غاية الامر بقصد المعنى و نية المفهوم لصار مذاكرة الاجمال و التفصيل ذا حاصل و طائل لكن فى اللسان من دون موافقة من جانب الجنان و من هنا يظهر ان المراد من كون التكبير و التسبيح و نحوهما من الحقايق المامور بها و المعانى المندوب اليها من قبيل العناوين القصدية التى لا تكاد تتحقق بدون النية و القصد الذى قد تكرر منا الاشارة و الايماء اليه انه لابد فى تحققها بلفظ الله اكبر و حرف سبحان الله مثلا من القصد الى قول الحقيقة و المعنى اى المضمون و المفاد و هو وصف الله عزوجل و نعتة بالكبرياء و القدس باللفظين و الحرفين لا قول اللفظ و الحرف بقصد المعنى و نية المفاد ثم لا يخفى انه على المختار من كون المامور به و المندوب اليه فى الاوامر المربوطة بالصيغ و الصور كالاوامر المرتبطة بمطلق الذكر او الدعاء او بنحو من انحاء قول المعنى و المفاد من دون دخالة لللفظ و الحرف لابد فى القول باعتبار لفظ خاص او حرف مخصوص من دليل اخر يدل عليه نحو عدم رضى الشارع بتغيير اللفظ او تبديل الحرف اختيارا او وقوف يقين البرائة عليه و شبه ذلك من قوله (ص) صلوا كما رايتمنى اصيلّى و نحو ذلك.

لا يخفى انه كما ان الامر بالذكر او الدعاء بقول مطلق نحو ادعوا و اذكروا او الندب الى نوع خاص منه شبه استغفروا و كبروا يكون تحريكا الى الدعاء و الذكر و احداثا للداعى الى الاستغفار و التكبير كك الامر بالصيغة و الندب الى الصورة مثل قل اللهم اغفرلى او تقول الله اكبر يكون احداثاً للداعى و تحريكا الى قول المضمون و قيل المفاد من طلب المغفرة و الغفران او التوصيف بكمال الكبرياء لا الى قول اللفظ و الحرف و اجرائه على اللسان فيكون الشان كما لو حصل الداعى و تحقق الحركة من غير ناحية الامر و الندب فتفطن.

تذکار

قد تكرر منا القول بالوحدة و الاتحاد بين العبادات من الاذكار و الدعوات و بين المعاملات من العقود و الايقاعات من حيث كون الموضوع فى كلا البابين الحقايق و المعانى من التكبير و الاستغفار و التطليق و الاقرار و من جهة توقف التحصل على القصد الموقوف على الفهم و هنا نقول بان باب العبادات انما تكون احوج الى القصد و النية من باب المعاملات باعتبار اعتبار قصد القرية و نية القرب فى الاول و عدم الاعتبار فى الثانى.

التنبية الرابع

قال السيد الجليل السيد محمد كاظم الطباطبائى اعلى الله تعالى مقامه الشريف فى رسالته المسماة بالعروة الوثقى فى باب التسليم مسئلة الاحوط ان لا يقصد بالتسليم التحية حقيقة بان يقصد السلام على الامام او المامومين او الملكين نعم لا بأس باخطار ذلك بالبال فالمنفرد يخطر بباله الملكين الكاتبين حين السلام الثانى و الامام يخطر هما مع المامومين و الماموم يخطر هم مع الامام و فى السلام علينا و على عباد الله الصالحين يخطر بباله الانبياء و الائمة و الحفظة.

اقول ان كان المراد بالاخطار هذا الاخطار مربوطا بالسلام مرتبطا بالتسليم من حيث كون المخطر مسلما عليه كما هو مورد الكلام فى الاخبار المربوطة و محل البحث فى الاثار المرتبطة لم يبق مجال للقول بعدم القصد للتهافت و ان كان الاخطار الخالى عن الربط الفارغ عن الارتباط بحيث يكون بالنسبة الى التسليم و السلام كالانسان فى جنب الحجر لم يبق لتجويز الاخطار معنى محصلا و لا مفهوما متحصلا فلا بد من رفع اليد اما عن القول بعدم القصد و اما عن الراى بجواز الاخطار و المتعين المناسب للاخبار المربوطة بالسلام المشابه للاثار المرتبطة بالتسليم رفع اليد عن القول بعدم القصد و وضعها على القول بجواز الاخطار بل لزومه مربوطا مرتبطا فتدبر هذا كله مضافا الى ان القول بعدم القصد انما يكون مناسبا للقليل بكون المامور به و المندوب اليه الالفاظ و الحروف من دون دخل للحقايق و المعانى فى المطلوبة و قد عرفت فساده فى المقام الاول بمالا مزيد عليه و من هنا يظهر كساد قوله قدس سره فى باب التسليم ايضا و الاخرس يخطر الفاظه بالبال و يشير اليها باليد او غيرها و كك قوله رحمه الله فى باب القراءة بان الاخرس يحرك لسانه و يشير بيده الى الفاظ القراءة بقدرها.

عقد و حل

و يؤيد كون البناء و الاساس في مباركة الفاتحة فضلا عن غيرها على قصد المعنى و نية المفاد المتفرع على الفهم و الدرك تشريع التامين و تسنين قول آمين الذى هو فى معنى طلب الاجابة بعد كريمة الفاتحة ولو ممن لا يستحق التشريع و التسنين اذ لو لم يقصد من اهدنا المضمون و المفاد و هو مسئلة الهداية و طلب الاهداء لم يتحقق هناك دعاء و لا استدعاء حتى يطلب الاجابة و الاستجابة بقول آمين و اما المنع من قول هذا القول ممن يجوز له ذلك فقد مر الوجه فى ذلك فى التنبيهات المرتبطة بمباركة الحمد فراجع.

تنبيه

ان قلت ان الامر لو كان كما بينت و تبينت من كون المأمور به و المندوب اليه فى الصلوة قول المعنى و المفاد لا قيل اللفظ و الحرف لصار الاكتفاء بالترجمة باى لغة كان و لسان يكون جائزا مجوزا جتى فى حال الاختيار و الحال انه ليس بجائز و لا مجوز قلت الامرا انما يكون كك لو لم يكن هناك وجه يمنع عن التجويز و يردع عن الافتاء بالجواز الا ان الوجه للمنع و الردع موجود و هو امور الاول قوة احتمال عدم رضى الشارع بالترجمة عند الاختيار قوة تقرب من القطع و اليقين الثانى توقف يقين البرائة و وقوف القطع بذهاب الاشتغال على العربية فلا داعى الى الانتقال عنها الى الترجمة مع الامكان من الاتيان بالصيغة الاصلية.

كما عن عبدالله بن جعفر رحمهما الله تعالى فى قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عليهما الصلوة والسلام انه يقول انك قد ترى المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد من العالم الفصيح و كك الاخرس فى القراءة فى الصلوة و التشهد و ما اشبه ذلك فهذه بمنزلة العجم المحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلم الفصيح ولو ذهب العالم المتكلم الفصيح حتى يدع ما قد علم انه يلزمه و يعمل به و ينبغى له ان يقوم به حتى يكون ذلك منه بالنبطية و الفارسية فحيل بينه و بين ذلك بالادب حتى يعود الى ما قد علمه و عقله الحديث.

الثالث قول النبى صلى الله عليه وآله فى الرواية المنسوبة اليه صلوا كما رايتموني اصلى كما استندوا اليه و استشهدوا به فى تعيين صورة التكبير و صيغته فى قول الله اكبر قال الفقيه الهمداني

الحاج اقا رضا قدس سره الشریف فی کتاب الصلوة متنا و شرحا و صورتها ای تکبیرة الاحرام ان یقول الله اکبر الی ان قال علیه الرحمة لالعمومات الناسی اذ لا یتعین بها وجه الفعل بل لخصوص قوله صلی الله علیه وآله صلوا کما رایتمونی اصلی الخ و قال الشیخ الجلیل محمّد حسن اعلى الله تعالی مقامه الشریف فی الجواهر متنا و شرحا و کیف کان فصورتها ان یقول الله اکبر الی ان قال رحمه الله ففی المرسل کان رسول الله صلی الله علیه وآله اتم الناس صلوة و اوجزهم کان اذ دخل فی صلوته قال الله اکبر بسم الله الرحمن الرحیم فیجب الناسی به هنا لقوله صلوا کما رایتمونی اصلی الخ هذا کله مضافا فی القراءة الی الخروج بالترجمة عن القرانیة و الغروب عن الفرقانیة فان قوام قرانیة القرآن انما یشکل باللفظ و المعنی معا و الحرف و المفهوم جمیعا.

تذکرة

قال السید الجلیل السید علی الطباطبائی عرالله مرقدہ الشریف فی ریاضه متنا و شرحا و مع التعذر و العجز عن الاتیان به ای التکبیر بصیغته العربیة الماثورة یشکل الترجمة عن معناه بلغة او مطلقا مع المعرفة بها اقول الظاهر التزام الكل بذلك یعنی بلزوم المعرفة لو كانت بغير اللغة.

ثم اقول ان الامر فی الاوامر المربوطة بصور الدعاء او المرتبطة بصیغ الذکر یشکل بین وجهین الاول ان یشکل المأمور به و المندوب الیه فیها قول اللفظ و الحرف الثانی ان یشکل قول الحقیقة و المعنی مطلقا او بتلك الافاظ و الحروف فان کل علی الوجه الاول و هو المناسب للقول بعدم لزوم فهم المعنی فضلا عن قصد المفاد لم یشکل وجه للقول بلزوم الترجمة مع العجز عن الاتیان بالاصل فضلا عن الاجماع علیه و کک لم یشکل وجه للقول بلزوم المعرفة اذا کان الترجمة بغير اللغة علی تقدیر وصول النوبة الی الترجمة و ان کان علی الوجه الثانی و هو المناسب للقول بلزوم الترجمة عند العجز عن اتیان الاصل و للقول باعتبار المعرفة اذا كانت بغير اللغة لم یشکل وجه للقول بعدم لزوم فهم المعنی و قصد المفاد اذا کان بالصیغة المعروفة و الصورة المألوفة.

و الحاصل ان القول بلزوم الترجمة عند العجز عن الاتیان بالاصل و لزوم المعرفة اذا كانت بغير اللغة لا یوافق القول بعدم لزوم فهم المعنی و قصد المفاد عند الاتیان بالصیغة الماثورة بل یشکل و یعانده فلا بد من رفع الید اما عن القول بلزوم الترجمة و اعتبار المعرفة فی الترجمة و اما عن القول بعدم لزوم الفهم و القصد فافهم و اغتتم.

عقد و حل

ان قلت ان اللفظ لما كان قابلا للمعنى و المعنى مكنونا فيه يحصل المعنى بتحقيق اللفظ على اى نحو حصل و باى طور صدر و لا يحتاج حصول المعنى و وقوع المفهوم الى امر اخر سوى تحصل اللفظ و الحرف.

قلت فيه اولاً ان اللفظ والحرف ليس بنفسه موجودا خارجيا يكون المعنى فيه و المفهوم معه حتى يعطى باعطائه و يؤتى بايتائه بل اللفظ و الحرف انما وضع و جعل لان ينشاء المعنى به و يشاره اليه فاذا انشئ و اشير صار اللفظ ذات معنى و ذات مفهوم و الا لم يصرك و ان تحقق و تحصل.

و ما يترانا من التحقق و التحصل و ان لم يكن هناك قصد و لا ارادة انما هو انسباق الموضوع له الى ذهن السامع العالم بالوضع من دون انتساب الى الالفاظ و لا ارتباط بالمتلفظ و تحقق المعنى بهذا المعنى لم يكن موضوعا للاثر اصلا و انما الموضوع هو تحقق المعنى من حيث انه معنى اى مقصد و مراد و بعبارة اخرى مرتبطا بالمتلفظ ارتباط الفعل الى الفاعل و العمل الى العامل و التحصل بهذا المعنى يقف على القصد و يتوقف على الارادة و عليه يحمل قول الشيخين قدس سرهما بان الدلالة تابعة للارادة يعنى دلالة اللفظ على المعنى من حيث الربط و الارتباط يعنى من جهة انه المعنى و القصد انما يكون تابعة يعنى متوقفة على ارادته اياه منه والافعدم التبعية و التوقف من حيث الانسباق من دون الربط و الارتباط واضح لا يكاد يخفى على من له نصيب من العلم فضلا عما له نصيب وافر من الدراية.

و ثانيا ان المأمور به و المندوب اليه فى الصلوة بل مطلقا لا بد ان يتحقق عن قصد القرية و نية التقرب سواء زعمنا انه اللفظ والحرف او قلنا بانه المعنى و المفهوم فاذا قلنا بانه الحقيقة و المعنى لا بد فى الاكتفاء به والاقتصار عليه من تحققه عن القصد و تحمله مع النية.

فملخص الحل ان المأمور به و المندوب اليه و هو المعنى و المفهوم لا يحصل بدون القصد و من دون الارادة و على تقدير التحقق و التحصل لا يكتفى به و لا يقتصر عليه لدخل قصد القرية فيه و دخالة نية التقرب معه فتدبر.

فی توقف القصد و النية على الفهم و الدراية:

فنعلم ان القصد و النية كالعزم و الارادة انما يكون من كمالات نور العلم و الفهم و تابعه التى لا تنكاد تحقق و لا يجوز ان تتحصل بدون العلم بمتعلقاتها و الدرك لموضوعاتها و لاستكشاف هذه الحقيقة طريق اخر و هو ان تحصل القصد و النية يقف على القدرة على المنوى و الاقتدار على المقصود لعدم تعلق القصد و الارادة بغير المقدور و تحصل القدرة يتوقف على العلم بالمقدور و ادراكه اذ القدرة و الاقتدار لا يرتبط بغير المعلوم و المفهوم فالقصد و الارادة مع حذف الوسيلة موقوف على الفهم و الدراية و قد اعترف بذلك صاحب الحقائق قدس سره فى باب الطلاق الذى هو من شركاء المقام من جهة كون الموضوع و المتعلق المعنى و المفهوم لا لفظه و حرفه حيث قال بعد ذكر اعتبار القصد فى الطلاق و غيره من التصرفات اللفظية و مما يترتب على ذلك بطلان طلاق الساهى و النائب و الغالط و الهازل و حال الغضب الذى يرتفع معه القصد و منه الاعجمى الذى لقن الصيغة و لا يفهم معناها. و هذا الذى ذكرنا من عدم جواز الصدور عن القصد و الارادة بدون العلم و الدراية لا يختص بالمعاني و المفادات بل يعم الالفاظ و الحروف بل يشمل غير ذلك فكلما صدر عن مصدر و وقع عن موقع لابد فى وقوعه عن القصد و صدوره عن الارادة من سبق العلم و الدراية.

تنبيهات

الاول

ربما يقول بان لحاظ استعداد النوع و ملاحظة سهولة الامر عليهم يقتضى عدم اعتبار فهم المعنى و درك المفهوم فى الصلوة لكن فيه اولا انه اجتهد فى مقابلة النص من الكتاب و السنة القائلة بمطلوبية المعانى الحاكمة بمندوبية المفاهيم المتوقف تحققها على القصد الموقوف على الفهم و الدرك نعم لودل دليل على جواز الاكتفاء باتيان الالفاظ و الاقتصار على انشاء الحروف مع كون المعنى هو الاصل الاصيل يصح هذا البيان وجهها للاكتفاء و جهة للاقتصار و الدليل على ذلك معدوم غير موجود و ثانيا انه لو بنى الامر على رفع اليد عما ينافى الاستعداد و السهولة لزم رفع اليد عن وجوب تصحيح الفاظ القراءة و الاذكار بل عن تعلم المبتلى به من الاحكام المربوطة بل رفع اليد عن ذلك اولى من غمض العين عن ذاك لكون هذا اصعب و اشكل و ذاك اهم و اجمل.

التنبیه الثانی

انه يجوز تاييد المدعى و تأكيد المرام فى هذا المقام و هو اعتبار فهم المعنى ثم قصد المفهوم فى تحقق المامور به و تحصل المندوب اليه من الحقايق و المعانى يعنى الاستعاذه و الاستغفار و التسبيح و نحو ذلك باعتبار ذلك فى المعاملات من العقود و الايقاعات اذ كما ان الموضوع فى ذاك المقام انما يكون هو الحقايق و المعانى من النكاح و الطلاق و نحوهما كك فى المقام و يؤيد الوحدة و الاتحاد الاستدلال بلا عمل الابنية و نحوه فى اعتبار القصد و النية فى الطلاق و نحوه من العقد و الايقاع كما قال فى الجواهر فى باب الطلاق الشرط الرابع القصد بمعنى كونه قاصدا بلفظ الطلاق معناه فى المقام و غيره من التصرفات القولية بلا خلاف اجدّه بيننا بل الاجماع بقسميه عليه مضافا الى قول الباقر عليه السلام الى ان قال قدس سره الى غير ذلك من النصوص المعتضده بعموم لا عمل الابنية و انما الاعمال بالنيات بناء على ارادة القصد منها لخصوص القربة اذ الاستفادة من التمسك و الاستدلال بهذه الاخبار على اعتبار القصد فى العقود و الايقاعات على التقدير اتحاد البابين و وحدة المقامين من حيث القصد و النية و الافتراق انما يكون من جهة التقرب و القربة.

التنبیه الثالث

اعلم ان حقيقة الامر و سره انه كما ان الاصل و العمدة فى باب المعاملات من العقود و الايقاعات هو الرضا الباطنى و الطيب النفسانى الا انه لا بد فى ترتب الاثر شرعا و عرفا من وجود مظهر فى البين من اللفظ فى بعض المقامات و هو او الفعل فى بعض آخر كك فيما نحن فيه من باب الدعاء و الذكر يكون المهم هو ما فى الضمير من الحوائج و العقايد غاية الامران الله تبارك و تعالى قد شاء و احب ان يظهر و يبرز مثلا فى باب التوحيد و الرسالة يكون الاصل الاصيل و العمدة العميدة عقد القلب بالوحدانية و الرسالة الا انه قد احب الله عزوجل و اردان يظهر بقول لا اله الا الله و محمد رسول الله صلى الله عليه وآله و فى مقام الدعاء يكون العمدة الطلب القلبى لكن اراد و احب ان يبرز باللسان بقول اللهم اغفرلى او استغفر الله مثلا فالنظر الى اللفظ و الحرف فى المقام كالنظر اليه فى باب المعاملات من دون فرق بين المقامين و لا افتراق فى البين نعم فى الوظائف من الاذكار و الدعوات

لابد فی العمل بالموظف من الاظهار و الابرار بنفس تلك الالفاظ و الحروف و لامنا ص من عدم التعدی منها الى غيرها من تلك اللغة او غيرها من اللغات.

هذا تمام الكلام فی الثالث من المقام و كيف ما كان فمجل القول فی بیان المدعى و جملة الكلام فی تبیان المرام ان المامور به و المندوب اليه فی باب الدعاء و الذكر انما هو الحقيقة و المعنى من الاستغفار و التكبير و نحوهما فی الصلوة كان ام فی غيرها و تحقق الحقيقة و المعنى متوقف على القصد و النية و القصد و النية يتوقف على فهم المقصود و درك المنوى فالمامور به و المندوب اليه و هو الحقيقة والمعنى لا يتحصل بلفظها و حرفه الا مع فهمه و دركه ثم قصده و ارادته.

ثم لا يخفى ان فهم المعنى و درك المفهوم على نحو الاجمال ثم قصده على طور الابهام بان يقصد بكل لفظ ما معناه لغة او شرعا او يقصد بمجموع الجملة و جميع الكلام العنوان من الاستغفار و التكبير و نحوهما مع فهم معنى لفظ ذلك العنوان او مع عدمه لا ينفع فی تحقق ما هو المامور به و تحصل ما هو المندوب اليه من الاستغفار و التكبير و نحو ذلك كما لا ينفع ذلك فی المعاملات من العقود و الايقاعات ايضا بل يكون هذا المجمل و المبهم من مصاديق جملة لا يسمن و لا يغنى من جوع بل لابد فی تحقق المامور به و تحصل المندوب اليه فی المقام و موضوع الاثر فی المعاملات من فهم معنى كل لفظ من الالفاظ الجملة و درك مفهوم كل حرف من حروف الكلام اسما كان او فعلا و حرفا بحيث تقدر على الاشارة بكل لفظ الى معناه و الايماء بكل حرف الى مفهومه و بعبارة اخرى بحيث تقدر على استعمال كل لفظ و حرف فی معناه و مفهومه ثم بعد ذلك قصد ذلك و نيته نظير ما لو استغفر او كبر او باع و اشترى اهل كل لسان بلسانه و اهل كل لغة بلغة.

و لا يخفى ايضا ان الفرق بين المقامين يكون ما نحن فيه من التأسيس دون باب المعاملات و عدم دخل لفظ خاص و حرف مخصوص فی ذاك فی الاغلب و دخله فی المقام لو بنى على العمل بالوظيفة الموظفة ليس موجبا للفرق فيما هو المهم من عدم تحقق ما هو المنظور بدون الفهم و القصد و كك الفرق بينهما ببيان الطور و تعليم الكيف فی المقام دون ذاك الباب لا يوجب القول بكون تمام الموضوع فی مقامنا هذا اللفظ و الحرف بخلاف ذاك المقام اذ التعليم و البيان فی المقام دون ذاك انما يكون للحاجة و عدم الاحتياج لا للموضوعية و عدمها فتدبر .

و جملة المجمل و مجمل الجملة ان المامور به و المندوب اليه فی باب الادعية و الاذكار هو بيان مضا مینها و تبیان مفاداتها بالفاظها و حروفها لا تبیان نفس الحروف و بیان ذات الالفاظ و

تحقق البیان المندوب الیه و تحصل التبیان المامور به متوقف علی فهم المبین و درک المتبیین ثم القصد الی بیانه بلفظه و التعمد الی تبیانه بحرفه و لما کان المضمون کالضامن مرکبا غیر بسیط و المفاد کالمقید مفصلا غیر مجمل یمحتاج بیان المفاد بمفیده و تبیان المضمون بضامنه الی التفصیل فی الفهم و القصد و عدم الاجمال فی الدرک و التعمد و ما تکرر منا من کون المقام من قبیل العناوین القصیدة الی لا تکاد تتحقق بتحصل معنوا ناتها بدون القصد و لا یموز انفکاکها عنها حتی مع غیر المحض من الغفلة و الذهول انما اردنا منه ذلک الذی ذکرناه و بیناه و ملخص المجمل ان المامور به من بیان المفاد و المندوب الیه من تبیان المستفاد ینحصر تحققه بلفظه و حرفه بالکیف الذی او ضحناه و الطور الذی شرحناه و لا یکاد یتحصل بغير ذلک الطور و کیف من التلطف بالفاظ الادعية و التفوه بحروف الاذکار مباینا عن قصد البیان و مفارقا عن ارادة التبیان او التلطف و التفوه بنية ماله من المعنی فی اللغة او عند الشرع او بقصد الدعاء و الذکر او بارادة عنوانه الخاص فیما یمکن له عنوان نحو التکبیر و التسبیح و الاستغفار و اشباه ذلک ولو مع فهم معنی لفظ ذلک العنوان الی غیر ذلک من انحاء التلطف و التفوه و الوجه فی ذلک ای الانحصار انه علی تقدیر کون المطلوب فی القلاقل و المنظور منها قول المضمون و المفاد کما هو المدعی لم یمکن قول اللفظ و الحرف بمطلوب و لا منظور لمباينة طلب قول المضمون و المفاد مع مطابقة قول اللفظ و الحرف کنفس القولین فیکون البحث عن نحو قول اللفظ و طور قیل الحرف من حیث القصد و النية منتفیا بانتفاء الموضوع فتدبر.

تشریح للمدعی و تنقیح للمرام

اعلم ان المامور به و المندوب الیه فی الادعية و الاذکار مضافا الی کونه قول المطلب و المعنی الموقوف علیه فهمه و درکه لاقیل اللفظ و الحرف یمکن القول عن القلب و الجنان و العقد و العرفان لا مطلق البیان و التبیان و یشهد علی ذلک امور:

الاول ما عن محمد بن یعقوب علیهما الرحمة مسنداً عن ابی عبد الله علیه الصلوة والسلام انه قال فی حدیث طویل و فرض الله علی اللسان القول و التعبير عن القلب بما عقد علیه و اقربه الی ان قال علیه السلام فهذا ما فرض الله علی اللسان و هو عمله.

الثانی ما عن محمد بن علی بن الحسین رحمهم الله مسنداً عن علی علیه الصلوة والسلام فی وصیته لمحمد بن الحنفیة یا بنی لا تقل مالا تعلم الی ان قال علیه السلام ثم خص كل جارحة من جوارحک بفرض الی ان قال علیه السلام و فرض علی اللسان الا قرار و التعبير عن القلب ما عقد علیه الحدیث.

و ما عن محمد بن ابراهیم النعمانی علیهما الرحمة فی تفسیره مسنداً عن اسماعیل بن جابر عن ابی عبدالله علیه الصلوة والسلام فی خبر طویل عن علی علیه الصلوة والسلام انه قال فالایمان بالله تعالی هو اعلی الایمان درجة و اشرفها منزلة و اسناها حظا الی ان قال علیه السلام و اما ما فرضه علی اللسان فی معنی التفسیر لما عقد علیه القلب فقله تعالی الحدیث.

و ما عن دعائم الاسلام عن ابی عبدالله علیه الصلوة والسلام فی حدیث و فرض علی اللسان القول و التعبير عن القلب ما عقد علیه و اقربه الی ان قال علیه السلام فهذا ما فرض الله عزوجل علی اللسان و هو عمله الحدیث.

اقول خلاصة المفاد و ملخص المستفاد ان المفروض علی اللسان انما يكون بیان ما اعتقده بقلبه من الوجدانية و تبیان ما اقربه فی جنانه من الرسالة و نحوهما من العقاید و المعتقدات لا بیان الوجدانية و الرسالة مطلقا ای لو كان خلوا عن العقد خالیا عن الاعتقاد.

و يؤید المفاد و المستفاد ما عن محمد بن ابراهیم النعمانی علیهما الرحمة فی تفسیره عن علی علیه الصلوة والسلام انه قيل له الایمان قول و عمل ام قول بلا عمل فقال علیه السلام الایمان تصدیق بالجنان و اقرار باللسان و عمل بالارکان و هو عمل كله و ما عن ابن بابویه رحمهما الله مسنداً عن النبی صلی الله علیه وآله و سلم انه قال الایمان معرفة بالقلب و اقرار باللسان و عمل بالارکان وجه التایید استشماس تفرع الاقرار الذی عد ثانيا من الارکان و ترتبه علی التصدیق و العرفان فتدبر.

و یسدد المستشم من الترتب و التفرع ان الامر و النهی انما يكون مستندا الی الحب و الكراهة و یتستظهر من الایة و الروایة بل و من الدراية عدم العلقة و العلاقة بین الحب مع القول لا عن الحق و الحقيقة اما الایة فقله تعالی فی سورة الفتح سيقول لك المخلفون من الاعراب شغلنا اموالنا و اهلونا فاستغفر لنا یقولون بالستهم ما لیس فی قلوبهم فانه یتستهم منها كون القول مما لیس فی القلب مذموما مقدوحا.

و اما الرواية فمنها ما عن محمد بن يعقوب عليهما الرحمة مسنداً عن ابي جعفر عليهما الصلوة والسلام انه قال قريبا بذلك التائب من الذنب كمن لا ذنب له و المقيم على الذنب و هو مستغفر منه كالمستهزء.

و منها ما عن محمد بن يعقوب رحمهما الله مسنداً عن الرضا عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث بما يقرب من ذلك المستغفر من الذنب و هو يفعل فكالستهزء بربه.

و منها ما عن مصباح الشريعة عن الصادق عليه الصلوة والسلام انه قال فى حديث قريبا من ذلك فاذا كبرت فاستغفر ما بين السماء و الارض فى جنب كبرياء الله فان الله تعالى اذا اطع على قلب العبد و هو يكبر و فى قلبه عارض من حقيقة تكبيره يقول الله يا كاذب اتخذ عني الحديث. بداهة عدم كون الكذب و الخدعة و الاستهزاء و السخرية محبوبا و لا مرضيا فكيف يؤمر به و يطلب.

ثم لا يخفى ان اكتفاء الشارع و اقتضاه فى بعض المراحل بالقول الخالى عن الصدق الفارغ عن الحقيقة مثل ما عن النبى صلى الله عليه وآله فى رواية العيون اشهد ان لا اله الا الله كلمة عظيمة كريمة على الله عزوجل من قالها مخلصا استوجب الجنة و من قالها كاذبا عصم ماله و دمه و كان مصيره الى النار لا يؤمى و لا يشير الى كونه محبوبا مطلوباً كما لا يخفى.

و لا يخفى ايضا ان ما ذكرنا من كون المطلوب القول عن الاخلاص و الحقيقة لا يستلزم سقوط الطلب عن الخالى من الصدق و الحقيقة بل الطلب و الامر ثابت عليه و عليه تحصيل ذلك و تحقيقه مثلاً المذنب المقيم على الذنب لا يسقط عنه طلب الاستغفار و لا الندب اليه بل عليه ترك الاقامة و الاصرار ثم المعذرة و الاستغفار.

تشبيد للمدعى و تسديد للمرام

و هو كون الموضوع فى باب الذكر و الدعاء كالعقد و الايقاع الحقايق و المعانى دون الالفاظ و الحروف من الشواهد التى سبق فى بعض التنبيهات ما هو مركب من جزئين و ممتزج من ركنين احدهما ان فعل النبى و الائمة بل ساير الانبياء و باقى الاوصياء عليهم الصلوة والسلام فى مقام الذكر و الدعاء كان قول المعنى و المطلب باللفظ و الحرف لا قيل نفس الحرف و اللفظ و ثانيهما

شركة الامة مع نبیهم و اشتراك الرعية مع امامهم فى اصل الحقيقة و الماهية و المنظور فى هذا التشييد و التسديد بيان مؤيد للركن الاول و ان لم يكن محتاجا الى المؤيد اصلا و ابدا و هو انه لم يكن فيهم و لا بالنسبة اليهم ما يوهم لكون الموضوع فى مقام الذكر و الدعاء اللفظ و الحرف دون الحقيقة و المعنى من القلاقل التى اوجد فيها هذا التوهم الفاسد و ابدع بالنسبة اليها هذا التخييل الكاسد بحيث لو خيلنا بيننا و بين غيرها من الامر بالدعاء و الذكر بقول مطلق مثل ادعوا و اذكروا او الندب الى نوع خاص منهما نحو استغفروا و كبروا لما توهمنا ذلك و لا تخيلنا اصلا و ابدا كما لاوهم لنا لذلك فى باب المعاملات من العقود و الايقاعات لفقد القلاقل فيها و فقدان التعليمات فحينئذ كان حالهم فى مقام الذكر و الدعاء لا اقل مثل حال غيرهم عند الدعاء و الذكر مع عدم التعليم و التفهيم من قول الحقيقة و المعنى كل بلسانه و لغته لا قيل اللفظ و الحرف هذا و مما يشيد الركن الثانى من الشركة و الاشتراك و يسدده ان المطلوب من الكل و المنظور فى الجميع فى الرتبة الاولى الطلب فى القلب و الايمان بالجنان ثم فى المرتبة التالية الدعاء و الاقرار باللسان مربوطا بالطلب و مرتبطا بالايمان اهل كل لغة بلغته ان لم يكن هناك قيد بلغة خاصة و الا فبتلك اللغة مع المعرفة بها كالمعاملات كما لا خفاء فيه و لا سترة عليه عند ذوى البصيرة و العرفان.

قد تمت هذه الوجيزة بعون الله تعالى و طوله فى اليوم الثلاثاء السابع عشر من شهر شعبان المعظم بحسب النجوم من شهور سنة ثلث مائة وست و سبعين بعد الالف من الهجرة و ارجو من الله عزوجل ان ينفعنى بها يوم لا ينفع مال و لا بنون الا من اتى الله بقلب سليم و ان يجعلها نفعا لكافة اهل العلم و الدراية كثر الله تعالى امثالهم و الحمد لله رب العالمين و صلى الله على محمد وآله الطاهرين و رحمة الله و بركاته على مواليتهم اجمعين و لعنة الله على اعدائهم اجمعين الى يوم الدين و انا الاحقر محمد بن مرتضى الخراسانى.

ملحقات

تنبيه

قد اشرنا فى التنبيه الخامس من المطلب الاول الحاوى للاخبار المحتوية على ما هو المفروض على اللسان من التعبير عما فى القلب و التفسير لما فى الجنان الى ان المستفاد منها ان المفروض على اللسان و المنظور منه هو اظهار ما فى القلب و ابراز ما فى الجنان بالالفاظ و الحروف لا التلطف بنفس الحروف و الالفاظ و هنا نقول ان هذا المفاد و المستفاد يؤيد و يسدد بما عن مصباح الشريعة عن على عليه الصلوة والسلام فى حديث ان اللسان ترجمان الضمير و صاحب خبر القلب و به ينكشف ما فى سر الباطن الحديث.

تنبيه

قد اومانا فى الفصل الرابع من المطلب الثانى مربوطا بالاثار المجوزه للتكلم المرخصة للتناجى مع الله عزوجل فى الصلوة باى تناجى كان و كلام يكون الى ان مورد المذاكرة و محل البحث فى الاخبار المشار اليها و الاثار المؤمى بها هو التناجى و التكلم مع الله تعالى لا اجراء اللفظ و الحرف على اللسان و هنا نستشهد و ان لم يكن محتاجا اليه على كون التكلم و التناجى عبارة عن قول المعنى و المطلب باللفظ و الحرف لاقيل نفس اللفظ و الحرف بما عن مصباح الشريعة عن الصادق عليه الصلوة والسلام الكلام اظهار ما فى القلب المرء من الصفا و الكدر و العلم و الجهل.

تنبيه

و مما يشهد على المدعى و ينبئ عن المرام من لزوم فهم المعنى و درك المفهوم فى باب الادعية و الاذكار ما هو مركب من مقدمات خمس الاولى ان النسبة بين اللفظ و المعنى هى التباين دون غيره من النسب الاربعة الثانية ان النسبة بين قول اللفظ و قول المعنى ايضا كنفس القولين التباين غير ماسواه من الاربعة الثالثة ان شان النبى و الائمة عليه و عليهم الصلوة والسلام فى الادعية التى يدعون و الاذكار التى يذكرون انما يكون قول المعنى و المطلب باللفظ و الحرف لا قيل نفس اللفظ و الحرف الرابعة اشتراك الامة مع نبيهم و شركة الرعية مع امامهم فى اصل حقيقة الذكر و الدعاء و الماهية الخامسة ان قول المعنى و المطلب كقيل اللفظ و الحرف لا يكاد يمكن ارادته و القصد اليه من دون الفهم و الدرك فضلا عن اعماله و افعاله.

تنبيه

قد اشرنا فى صدر الكتاب الى تثليث المراتب فى الاوامر المربوطة بالذكر و الدعاء و هنا نوضحه و نفسره فنقول ان للاوامر المربوطة بالذكر و الدعاء ثلث مراتب كل مرتبة منها مرتبة على سابقتها و متفرعة على ما يتلوها ترتب الخاص على العام و تفرع المقيد على المطلق الاولى الامر بالذكر و الدعاء بقول مطلق مثل اذكروا و ادعوا الثانية الامر بنوع خاص من انواع الذكر او قسم مخصوص من اقسام الدعاء شبه كبروا و استغفروا الثالثة الامر بقول صيغة الذكر و قيل صورة الدعاء نحو قل الله اكبر او اللهم اغفر و معنى هذا الذى ذكرنا ان قول الصورة و قيل الصيغة مرتبة نازلة للتكبير و الاستغفار كما ان التكبير والاستغفار يكون مرتبة نازلة للذكر و الدعاء فلا بد من حفظ المرتبة الاولى فى الثانية و الثانية مع الاولى فى الثالثة و هذا لا يكون الا بجعل المامور بقوله و المندوب الى قبله المعنى و المطلب اذ قول اللفظ لا يكون المرتبة النازلة للتكبير و الاستغفار و لا للذكر و الدعاء لعدم كونه تكبيرا او استغفاراً و لا ذكراً او دعاء لما عرفت فى التنبيه السابق من التباين و المباينة بين اللفظ و الحرف مع الحقيقة و المعنى.

تنبيه

عن معوية بن وهب قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن افضل ما يتقرب العباد الى ربهم و احب ذلك الى الله عزوجل ما هو فقال عليه السلام لا اعلم شيئا بعد المعرفة افضل من هذه الصلوة الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عليهما السلام قال و اوصاني بالصلوة و الزكوة ما دمت حيا.

اقول

قد استفاضت الاخبار بافضلية الصلوة من ساير الاعمال و هذا المستفيض يؤمى و يشير الى كون حقيقة الصلوة و ماهيتها من جهة القول و الكلام المعنى و الحقيقة من التكبير و التحميد و التسبيح و نحو ذلك دون اللفظ و الحرف الحاوى للحقيقة و المعنى شانا و بالقابلية بسبب الوضع و الجمل اذ لو كان الحقيقة و الماهية من حيث القول و الكلام اللفظ و الحرف لما كانت الصلوة افضل مما سواها من الاعمال فان فى الاعمال على التقدير ما هو افضل منها و هو الحقيقة و المعنى لوضوح افضلية المعنى من اللفظ و الحرف الموضوع و المجعل له بل لافضل و لافضلية لللفظ و الحرف مع غمض العين عن المعنى و غرض البصر عن المفهوم.

تنبيه

قد ثبت من الرواية قراءة النبى صلى الله عليه وآله البسملة و الفاتحة فى الصلوة حين اسرى به بتعليم الله جل و عزو حينئذ نقول ان الامر لا يخلو من وجهين اما ان يكون القراءة قبل النزول او بعده و على كل تقدير لابد ان يكون بعنوان القول دون الحكاية و نقل القول اما على الاول فلانها حينئذ لم تكن قرانا حتى يكون القراءة بقصد القرآنية و الحكاية و اما على الثانى فلانها و ان كانت حينئذ قرانا الا ان نزولها قرانا قبل ذلك كان بعنوان التعليم لامحالة فانها حينئذ مضافا الى عدم كونها قول الله عزوجل و لا قولاً يقال فيما بعد لم يكن قولاً قيل من قبل كما اوضحناه فى بعض التنبيهات المرتبطة بمباركة الفاتحة و اذا تحقق كون القراءة فى الصلوة الاول على القول دون الحكاية و نقل القول يكون فى باقى الصلوات ايضا كك.

تنبيه

عن ابی القاسم الکوفی فی کتاب الاخلاق عن النبی صلی الله علیه وآله قال فی خطبة ایها الناس ما علمت شیئا یقربکم الی النار و یباعدکم من الجنة الا و قد نهیتکم عنه الحدیث. وعن البحار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله لیس شیئ یباعدکم من النار الا و قد ذکرته لکم و لا شیئ یقربکم من الجنة الا و قد دللتکم علیه الحدیث. اقول و من مصادیق هذه الکلیة ما عن الجعفریات مسنداً عن علی علیه الصلوة والسلام قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله السخی قریب من الله تعالی قریب من الناس قریب من الجنة بعید من النار و البخیل بعید من الله تعالی بعید من الناس بعید من الجنة قریب من النار.

ثم اقول

ان المستفاد من الحدیث و الروایة كما عرفت بل من العلم و الدراية ان کل ما کان فیہ حسن و صلاح اوله فوز و فلاح لابد من الامر و الدلالة علیه و مما له حسن و صلاح و فوز و فلاح حقيقة الذکر و الدعاء یعنی تعریف الله عزوجل و توصیفه بالکمالات من الوجدانية و الکبریائية و نحوهما و الطلب لما عنده و المسئلة مما لديه بل هذا احسن من کل حسن و اصلح من کل صالح و لازم ذلك بعد المعرفة بالتباين بین اللفظ و المعنی و العرفان بالمباينة بین قول الحرف و قول المفهوم و العلم بوحدة المأمور به و المندوب الیه فی باب الذکر و الدعاء ان لفظاً فلفظ و ان معنی فمعنی کون المطلوب و المنظور فی الباین قول المعنی و المطلب دون قول اللفظ و الحرف اذ لو کان المأمور به و المندوب الیه قول اللفظ و الحرف لزم خلو قول المعنی و المطلب مع حسنه و صلاحه بل احسنیته و اصلحیته عن الامر و الندب بل عن بیان الفضل و الفضيلة و تبیان المدح و المدحیة و هذا فاسد جدا و کاسد حتما فتدبر.

تنبيه

اعلم انه قد اشرنا فی الكتاب الی ما یقرب من ان الطلب و المسئلة و التصدیق و الاقرار و الاعتراف و الشهادة او التحمید و التكبیر و التسبیح و نحو ذلك من العناوین المنظورة من الادعية و الاذکار الماثورة انما تكون من حیث التحقق و التحصل بالحروف و الالفاظ منوطاً بالقصد و النية کالتقلید و التبعية بحیث لا تحقق هناك و لا تحصل بدون القصد و النية و بینا طرز القصد و طور

النية و اوماناً ايضاً الى توقف القصد و وقوف النية على الفهم و الدراية و هنا نريد ان نقول انه لا يكفى فى تحقق هذه العناوين بالالفاظ و الحروف التوافق مع الواقع و التصادف مع الخارج او المصادفة مع العقد و الموافقة مع العقيدة بل لادخل له اى التصادف و التوافق و لا الموافقة و المصادفة فى التحصل و التحقق بل يكون هذه بالنسبة اليهما كالحجر فى جنب الانسان نعم للمصادفة مع العقد و الموافقة للعقيدة مدخل فى صيرورة ذلك اى العناوين المنظورة من التصديق و غيره ذائق و حقيقة فلا يتوهم تحقق هذه العناوين بالفاظها و حروفها بمحض تقارن اللفظ مع الواقع و الخارج او مقارنة الحرف مع العقد و العقيدة و ان لم يكن هناك علم و دراية او قصد و ارادة فتدبر.

تنبيه

اعلم انه يمكن اظهار المدعى و ابراز المرام فى المقام من كون الشان و الوظيفة فى باب الذكر و الدعاء قول المعنى و المطلب لا قيل اللفظ و الحرف بطور عجيب و طرز غريب بان نقول انه لو لم يكن مربوطاً بالذكر و الدعاء امر سوى القلاقل الصادرة فى بيان صيغ الدعاء نحو قل اللهم اغفر او تعليم صور الذكر مثل تقول الله اكبر لكفت فى بروز المرام و ظهور المدعى فضلاً عن وجوده و هو الاوامر العامة الاولى شبه ادعوا و اذكروا و الخاصة الثانوية كاستغفروا و كبروا المرتبطة بالمعنى و الحقيقة التى تكون القلاقل من توابعها و هى التى تؤل اليها. بيان ذلك يعنى الكفاية انه لا ريب فى كون البناء و الاساس فى مقام المكاملة و المحاورة على قول المطلب و بيان المقصد لا قيل اللفظ و تبين الحرف و يتبعه كون المنسوب بما يتشعب من القول و يشتق منه اى متشعب كان و مشتق يكون ايضاً قول المعنى و المطلب دون اللفظ و الحرف هذا مضافاً الى كونه فى نفسه ايضاً مما يبنى و يؤسس عليه الشان و العمل و من هنا صارت الالفاظ و الحروف غير ملتفت اليها بالوضع و الاستقلال فى مقام المحاورة و المكاملة و كك فى مقام النقل و النسبة و ثمرة ذلك ان المنظور فى التعليمات و المندوب اليه بالقلاقل هو قول المعنى و المطلب لا قيل اللفظ و الحرف فعلى من ادعى فى باب الذكر و الدعاء التعدى عن طريق المكاملة و التجاوز عن سبيل المحاورة من كون المطلوب بالتعليم و المنظور من النذب قول المعنى و المطلب الى مطالبة قول اللفظ و النذب الى قيل الحرف الاثبات و دونه خرط القتاد. ثم لا يخفى له قد اشرنا فى الكتاب الى وجه عدم جواز الفتيا بالتعدى و التجاوز عن العربية فى الاذكار و الادعية الى غيرها اختياراً و الجواز اضطراراً فراجع.

تنبيه

اعلم ان الذكر و الدعاء انما يكون عبادة مهمة لها عموم و شمول للملائكة و الجن و الانس من الانبياء و الاوصياء عليهم الصلوة والسلام و غيرهم من سائر البشر مستغرقه لآوقاتهم الا ماشذ و ندر ان ارادوا القيام بالقضاء و المقام عند القدر بل لله عزوجل ايضا الذكر و الدعاء كما شهد به القرآن المجيد بل ملاء منه الفرقان الحميد. اما الدعاء منه تعالى و تقدس فهو عبارة عن الدعوة الى فعل شيء كالصلوة و الزكوة و نحو هما من الوظائف الواجبة او المندوبة كقوله اقيموا الصلوة و اتوا الزكوة او الدعاء الى ترك شيء كاكل الربا و الغيبة و شبههما من المنهيات التحريمية او التنزيهية كقوله لا تاكلوا الربا و لا يغترب بعضكم بعضا و اما ذكره عزوجل فهو عبارة عن تعريفه و توصيفه نفسه او غيره بصفة كمال او نعت جمال كقوله الحمد لله الذى انزل على عبده الكتاب و قوله سبحان الذى اسرى بعبده ليلا او قوله و اذكر فى الكتاب ابراهيم انه كان صديقا نبيا و قوله و اذكر فى الكتاب اسماعيل انه كان صادق الوعد و كان رسولا نبيا.

اذا عرفت هذا فاعلم ان الامر فى المقام يدور بين اطوار ثلثة و انحاء كك.

الاول ان يكون الذكر و الدعاء من الجميع قول اللفظ و الحرف.

الثانى ان يكون من الجميع قول المعنى و المطلب.

الثالث ان يكون قول اللفظ و الحرف من بعض و قول المعنى و المطلب من برخ لاسبيل لنا بالشهود و العيان الى ما حصل فى الجانبين فلا محيص من اختيار ما وقع فى البين.

تنبيه

ربما يستشكل على المدعى و هو كون الوظيفة فى الادعية و الاذكار و الزيارات قول المعنى و المطلب باللفظ و الحرف لا قول نفس اللفظ بان فى الادعية و الاذكار و الزيارات ما يصعب فهمه و دركه لحملة العلم فضلا عن غير هم فلو كان المطلوب و المندوب اليه قول المعنى و المطلب المتوقف على الفهم و الدرك لبين اوامر بالتبيين و ما بين و لا امر فيستكشف من عدم كون قول اللفظ و الحرف مطلوبا و مندوبا اليه دون قول المعنى و المطلب و لكن فيه اولا ان اللازم مما لا ينبغى خطاره بالبال فضلا عن الاعتقاد ثم التفوه به.

وثانیا انه لم يعلم كون المشار اليه فيما وقع تحت التعليم اذ من الادعية و الاذكار و الزيارات ما يدعون و يذكرون و يزورون من دون ان يعلمون و حينئذ لم يكن مستلزما لاشكال و لا استشكال. وثالثا انه لم يعلم عدم فهم المخاطب لمورد البحث و على التقدير لم يعلم عدم البيان قبل الاستفسار او بعده هذا كله مضافا الى ان كمال ظهور المدعى و بروز المرام يمنع من ان تكون هذه و نحوها من الشبهات موجبا لاضمحلاله او استتاره.

تنبيه

اعلم ان اللفظ اما مستعمل و اما مهمل اما المستعمل فهو اللفظ الموضوع لحقيقة من الحقائق او معنى من المعاني كزيد و المهمل على خلاف ذلك كدیز و من الواضح ان الغرض من الوضع و كك فائدة اللفظ الموضوع انما يكون منحصرا في اظهار المطلب و ابراز مقصد فكل لفظ موضوع تحقق من دون الاظهار و الابراز كان بلافائدة و الغرض من الوضع فيه غير حاصل و ما هذا شأنه و ان كان موضوعا الا انه صار بالفعل في حكم المهمل اذا عرفت هذا يظهر لك اعتبار الاظهار و الابراز المتوقف على الفهم و الدراية في الذكر و الدعاء و الزيارة. و بما يظهر مما عرفت يبدو عندك اتحاد باب العبادات مع باب المعاملات من العقود و الايقاعات الا من جهة اعتبار لفظ خاص و حرف مخصوص في الاولى دون الثانية.

تنبيه

اعلم انه لا كلام في ان مفاد الاوامر الاولى العامة نحو ادعوا و اذكروا و الاوامر الثانوية الخاصة مثل كبروا و استغفروا و المستفاد منها مطلوبية الحقائق و المعاني من الذكر و الدعاء او التكبير و الاستغفار فيكون نظير باب المعاملات من العقود و الايقاعات حيث يكون الموضوع فيها ايضا الحقائق و المعاني من النكاح و الطلاق و انما الكلام في مفاد القلاقل و المستفاد منها فنقول ان الامر فيها لا يخلو من وجهين اما ان يكون المقول فيها المعنى و المطلب او اللفظ و الحرف فعلى الاول يكون المنظور فيها نحواً من انحاء ما هو المطلوب من الاوليه و الثانوية و طوراً من اطواره و على الثاني يكون مبينا له مجانباً اياه و هذا الترديد انما نشاء من ترديد اخر مقدم عليه و هو ان الفاظ المقول و حروفه اما ان يستعمل في معانيها و مفاهيمها كساير الالفاظ و الحروف الواقعة فيها و اما ان

لا يستعمل فعلى الاول يكون المقول الحقيقة و المعنى و على الثانى اللفظ و الحرف مثال ذلك قولهم عليهم السلام من ختم له بلا اله الا الله و جبت له الجنة فان كان الفاظ المقول و هى لا و اله و الا و الله كباقى الالفاظ الواقعة فيه و هى من ختم له و وجبت له الجنة مستعملا فى المعنى كان المقول المعنى و الحقيقة و ان لم يكن فيه مستعملا فيه كان اللفظ و الحرف اذا عرفت هذا فاختر ما شئت ثم لا يخفى انه على الاول لابد فى القول بدخل لفظ خاص فى المطلوبة من دليل اخر و قد ذكرناه فى الكتاب فراجع فيكون مآل الوظيفة الى تحقيق الحقايق بالالفاظ الخاصة فيمتاز من المعاملات من هذه الجهة.

تنبيه

اعلم ان المنشاء فى ارتكاز عدم لزوم فهم المعنى و قصده و المنبت لتسلم ذلك فى الدعاء و الذكر الذى هو عبادة مهمة للملائكة و الجن و الانس بل مستغرقة لاوقاتهم لو ارادوا القيام بالوظيفة و الاستقامة لديها انه و ان كان الناس حين التعليم و التعلم و الشيوخ و الانتشار تحت حكومت العرب و مضافا الى كونهم عارفين بلسان العرب كان لسانهم لسان العرب كاهل العراق الفعلى و كان تعليم الدعاء و الذكر و تعلمه و العمل به كل ذلك مع المعنى بحيث لم يكن للالفاظ و الحروف الاجنبية الطريقة و المراتبة والآتية نحو ما اذا كان الدعاء و الذكر فارسيا و مربوطا من جهة التعليم و التعلم و العمل بالفارس لكن لما خرجوا بعد برهة من الزمان من تحت الحكومة صاروا على التدريج اجنبيا عن اللسان فذهب المعنى الذى هو الاصل و بمنزلة الروح من البين و صار اللفظ الذى هو الفرع و بمثابة الجسد غاصبا لحق المعنى قائما مقامه ثم صار باقيا فى الناس دائرا بينهم مستقرا على الاكتفاء به سيرتهم و جاء فى البين توهم الموضوعية للالفاظ و الحروف و كونها محقا فى المقام حتى انجر الامر الى رسوخ هذا المعنى فى الازهان و صار مسلما بين الانام.

تنبيه

اعلم ان التكاليف المقررة و الوظائف المقدرة بالشرع الظاهر الخارج و الشريعة الباطنة الداخلة يدور بين انحاء ثلاثة الاول ما يكون بين العبد و بين خالقه جل و علا الثانى ما يكون بينه و بين نفسه الثالث ما يكون بينه و بين غيره من الخلق و من الواضح ان الواقع بين العبد و بين خالقه عزوجل يكون اهم مما بينه و بين نفسه او غيره من المخلوق و عمدة ذلك تعظيم الرب تعالى و تقدس و تجليله بالعمل والقول من القيام بين يديه و الركوع و السجود له او ذكره بالجلال و الجمال و الدعاء يعنى الطلب لما عنده و المسئلة مما لديه الذى يدل الى غاية الخضوع و الخشوع له و يشهد على التجليل و التعظيم والذى قيل فيه الدعاء مخ العبادة و من هنا قد تظافرت الاخبار و تكاثرت الاثار بان الصلوة اصل الاسلام و عمود الدين حيث انها جامعة بين العملى من التعظيم من القيام و الركوع و السجود و القولى من التجليل من الذكر و الدعاء و الصلوة هذه انما تكون من حيث العمل ذوجنبه واحدة و اما من جهة القول يدور بين امرين قول اللفظ و الحرف او قول المعنى و المطلب اذا عرفت هذا كله فاختر من الامرين ايما شئت و لا اظن ذوى الاذهان الصافية و الافكار الزاهرة بعد اقبال القلب و توجه النفس ان يختاروا سوى الامر الثانى و المدار التالى.